سِلْسِلَةُ النَّصِيحَةِ الذَّهَبِيَّةِ لِلعَوْدَةِ إِلَى السَّلَفِيَّةِ 128

الْكَشَّافُ

عَنْ حَقِيقَةِ سُرُورِيَّةِ: عَبْدِ اللَّهِ الْجَرْبُوع

وَصَاحِبِهِ: عُمَرَ دُحَيْقٍ الْيَمَنِيِّ السَّرُورِيِّ الْمُتَسَتِّرِ، فِي قَوْلِهِمَا بِالْخُرُوجِ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ لِلضَّرُورَةِ!.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ: «الْفِرْقَةَ الْجَرْبُوعِيَّةَ» أَخَسُّ مِنَ «السُّرُورِيَّةِ الْقَدِيمَةِ»، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ: صَرَّحُوا بِالْخُرُوجِ ظَاهِرًا، وَ«الْجَرْبُوعِيَّةُ»، أَبْطَنُوا ذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ زَعَمُوا، فَهُمْ: أَخْبَثُ!

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ الْمُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

سِلْسِلَةُ النَّصِيحَةِ الذَّهَبِيَّةِ لِلعَوْدَةِ إِلَى السَّلَفِيَّةِ
128
الْكَشَّافُ
عَنْ حَقِيقَةِ سُرُورِيَّةٍ:
عَبْدِ اللَّهِ الْجَزُوع

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٨ هـ ٢٠٢٦

مكتبة
أهلِ الحديثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

الْكَشَّافُ

عَنْ حَقِيقَةِ سُرُورِيَّةِ:

عَبْدِ اللَّهِ الْجَرْبُوع

وَصَاحِبِهِ: عُمَرَ دُحَيْقٍ الْيَمَنِيِّ السَّرُورِيِّ الْمُتَسَتِّرِ، فِي قَوْلِهِمَا بِالْخُرُوجِ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ لِلضَّرُورَةِ!.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ: «الْفِرْقَةَ الْجَرْبُوعِيَّةَ» أَخَسُّ مِنَ «السُّرُورِيَّةِ الْقَدِيمَةِ»، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ: صَرَّحُوا بِالْخُرُوجِ ظَاهِرًا، وَ«الْجَرْبُوعِيَّةُ»، أَبْطَنُوا ذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ زَعَمُوا، فَهُمْ: أَخْبَثُ!

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

فَإِنْ سَأَلْتَ عَنِ الطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ فِي كَيفِيَّةِ النَّصِيحَةِ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ، فَيُجِيبُكَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعَلَى: «عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ»، أَنْ يَسْمَعَ لِهَذِهِ الْإِجَابَةِ، وَيَعْمَلَ بِهَا فِي الدِّينِ

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «حُقُوقِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ» (ص٢٧): (لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ: التَّشْهِيرُ بِعُيُوبِ الْوُلَاةِ، وَذِكْرُ ذَلِكَ عَلَىٰ الْمَنَابِرِ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَىٰ الْفَوْضَىٰ، وَعَدَمِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ، وَيُفْضِي إِلَىٰ الْخَوْضِ الَّذِي يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ.

* **وَلَكِنَّ الطَّرِيقَةَ الْمُتَّبَعَةَ عِنْدَ السَّلَفِ**: النَّصِيحَةُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السُّلْطَانِ، وَالْكِتَابَةُ إِلَيْهِ، أَوِ الِاتِّصَالُ بِالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَتَّصِلُونَ بِهِ حَتَّىٰ يُوَجَّهَ إِلَىٰ الْخَيْرِ.

* وَإِنْكَارُ الْمُنْكَرِ يَكُونُ مِنْ دُونِ ذِكْرِ الْفَاعِلِ، فَيُنْكَرُ الزِّنَىٰ، وَيُنْكَرُ الْخَمْرُ، وَيُنْكَرُ الرِّبَا مِنْ دُونِ ذِكْرِ مَنْ فَعَلَهُ، وَيَكْفِي إِنْكَارُ الْمَعَاصِي، وَالتَّحْذِيرُ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ أَنَّ فُلَانًا يَفْعَلُهَا، لَا حَاكِمٌ، وَلَا غَيْرُ حَاكِمٍ.

* وَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ؛ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا تُنْكِرُ عَلَىٰ عُثْمَانَ؟.

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أُنْكِرُ عَلَيهِ عِنْدَ النَّاسِ؟!، لَكِنْ أُنْكِرُ عَلَيهِ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَلَا أَفْتَحُ بَابَ شَرٍّ عَلَىٰ النَّاسِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا دَأْبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَسَبِيلُهُمْ، وَمَنْهَجُهُمْ: جَمْعُ قُلُوبِ النَّاسِ عَلَىٰ وُلَاتِهِمْ، وَالْعَمَلُ عَلَىٰ نَشْرِ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ، وَالْأَمْرُ بِالصَّبْرِ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ عَنِ الْوُلَاةِ مِنْ أَخْطَاءٍ فِي الْبَلَدِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

فَتْوَى
الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ
فِي
أَنَّ مَنْ نَقَدَ الْأُمَرَاءَ، وَالْوُزَرَاءَ، وَغَيْرَهُمْ فِي التَّوَاصُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ، فَهُوَ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَعَلَى مَذْهَبِ: «خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ»، وَهَذَا الَّذِي وَقَعَ فِيهِ: «عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعِ»، مِنَ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ، فَوَافَقَ خَوَارِجَ الْقَعَدَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا

سُئِلَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ: مَا حُكْمُ نَقْدِ الْأُمَرَاءِ، وَالْوُزَرَاءِ فِي التَّوَاصُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ؟.[1]

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ، نَقْدُ الْأُمَرَاءِ، هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ[2]، لَا يَجُوزُ نَقْدُ الْأُمَرَاءِ.

---

(١) وَهَذَا الَّذِي فَعَلَهُ: «عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ»، فِي نَقْدِهِ لِلْأُمَرَاءِ، وَالْوُزَرَاءِ فِي: «التَّوَاصُلِ الْمَرْئِيِّ»، وَ«التَّوَاصُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ»، وَهَذَا: «مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ».

(٢) فَوَقَعَ: «عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ»، فِي: «مَذْهَبِ الْخَوَارِجِ»، وَلَا بُدَّ، وَلَا يُفْلِحُ إِلَىٰ أَنْ يَمُوتَ، إِذَا لَمْ يَتُبْ وَيُعْلِنْ تَوْبَتَهُ أَمَامَ الْمَلَإِ.

* لَكِنْ يَجِبُ مُنَاصَحَتُهُمْ، إِذَا رَأَيْتَ هُنَاكَ خَلَلًا، أَوْ شَيْئًا، يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُنَاصِحَهُمْ، إِمَّا أَنْ تَتَّصِلَ بِهِمْ، أَوْ أَنْ تَكْتُبَ لَهُمُ النَّصِيحَةَ، أَوْ بِأَنْ تُوصِيَ مَنْ يَتَّصِلُ بِهِمْ وَيُبَلِّغُهُمْ، اعْمَلْ[1] هَذَا). [2] اهـ

وَسُئِلَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ: مَا حُكْمُ مَنْ يُظْهِرُ الْفِتَنَ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ، وَعُيُوبَ الْأُمَرَاءِ، وَالْوُزَرَاءِ، وَيُعْلِنُ الْإِنْكَارَ عَلَيْهِمْ، وَيَدْعُو إِلَىٰ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمُ الْجَمَاعِيِّ، هَلْ هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَوْ مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (هَذَا خَطَأٌ، وَطَرِيقَةُ الْخَوَارِجِ[3]، الَّذِينَ يُرِيدُونَ شَقَّ عَصَا الطَّاعَةِ، وَتَفْرِيقَ الْجَمَاعَةِ، وَإِثَارَةَ الْفِتَنِ فِي الْمُجْتَمَعِ.[4]

* **فَهَؤُلَاءِ:** آثِمُونَ، وَالْوَاجِبُ أَنَّ الْمُسْلِمَ يَكُونُ سَامِعًا، مُطِيعًا[5]، لِوَلِيِّ أَمْرِهِ، فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَأَلَّا يُثِيرَ الْفِتَنَ). [6] اهـ

❁ ❁ ❁

(١) **لَمْ يَعْمَلْ هَذَا الْأَمْرَ**: «**عَبْدُ اللهِ الْجُرْبُوعُ**»، لِأَنَّهُ يَرَىٰ رَأْيَ الْخَوَارِجِ فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ.

(٢) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**حُكْمِ مَنْ نَقَدَ الْأُمَرَاءَ وَالْوُزَرَاءَ فِي مَوَاقِعِ التَّوَاصُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٣هـ**».

(٣) **وَهَذَا مَذْهَبُ**: «**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ**» تَمَامًا، فِي أَنَّ طَرِيقَتَهُ، هِيَ طَرِيقَةُ: «**الْخَوَارِجِ**» فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَىٰ الْأُمَرَاءِ، وَالْوُزَرَاءِ، فِي «**التَّوَاصُلِ الْمَرْئِيِّ**»، وَ«**التَّوَاصُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ**».

(٤) **فَعَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ**: هَذَا يُثِيرُ الْفِتَنَ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ.

(٥) **فَلَمْ يَسْمَعْ وَيُطِعْ**: «**عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ**»، لِوَلِيِّ أَمْرِهِ، فَخَرَجَ عَلَىٰ طَاعَتِهِ؛ فَهَلَكَ مَعَ الْهَالِكِينَ.

(٦) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**حُكْمِ الْإِنْكَارِ عَلَىٰ الْأُمَرَاءِ وَالْوُزَرَاءِ فِي الْعَلَنِ**»، بِصَوْتِ: «**الشَّيْخِ صَالِحِ الْفَوْزَانِ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٣هـ**».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

فَتْوَى

الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ

فِي

أَنَّ الْأُمَرَاءَ، وَالْوُزَرَاءَ، وَغَيْرَهُمْ، فِي حُكْمِ وَلِيِّ الْأَمْرِ الْحَاكِمِ، يَحْرُمُ نَقْدُهُمْ فِي الْعَلَنِ أَمَامَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَهَذَا الْحُكْمُ، لَمْ يُطَبِّقْهُ: «عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ»، فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، فَخَرَجَ عَلَى طَاعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَصَارَ مِنَ الْخَوَارِجِ الْقَعَدَةِ، فَهَلَكَ وَلَا بُدَّ

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ: لِلْإِمَامِ، وَالْإِمَامُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: هُوَ الرَّئِيسُ الْأَعْلَىٰ فِي الدَّوْلَةِ، وَمَنْ نَابَ عَنْهُ: فَهُوَ فِي حُكْمِهِ.

* **فَنُوَّابُ وَلِيِّ الْأَمْرِ**: مِنَ الْوُزَرَاءِ، وَالْأُمَرَاءِ، وَالْمُدَرَاءِ، وَرُؤَسَاءِ الدَّوَائِرِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كُلُّهُمْ يَدْخُلُونَ فِي طَاعَتِهِمْ، فِي طَاعَةِ الْإِمَامِ[1]، لِأَنَّ هَؤُلَاءِ يَأْخُذُونَ بِتَوَجُّهَاتِهِ، وَأَوَامِرِهِ، فَمَا أَمَرُوا بِهِ فَلَهُ: حُكْمُ مَا أَمَرَ بِهِ، لَا يَجُوزُ التَّمَرُّدُ عَلَيْهِمْ، وَلَا مَعْصِيَتُهُمْ، إِلَّا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ تَعَالَىٰ.

---

(١) **وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَىٰ**: «**عَبْدِ اللهِ الْجُرْبُوعُ**»، الَّذِي يُجَوِّزُ الْإِنْكَارَ الْعَلَنِيَّ عَلَىٰ: «**الْأُمَرَاءِ**»، وَ«**الْوُزَرَاءِ**»، وَغَيْرِهِمْ، فَوَقَعَ فِي مَذْهَبِ: «**خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ**»، وَلَا بُدَّ.

* فَإِنْ أَخْطَؤُوا، أَوْ ضَلُّوا، فَلَنَا أَنْ نَرْفَعَ الْأَمْرَ إِلَىٰ مَنْ فَوْقَهُمْ، فَإِنِ اسْتَقَامَ وَأَقَامَهُمْ فَذَاكَ، وَإِلَّا مَنْ فَوْقَهُ، حَتَّىٰ تَنْتَهِيَ إِلَىٰ الْإِمَامِ، فَإِذَا انْتَهَتْ إِلَىٰ الْإِمَامِ حِينَئِذٍ وَقَفْتَ).[1] اهـ

❁ ❁ ❁

(١) «التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ»، بِعُنْوَانِ: «نُوَّابُ وَلِيِّ الْأَمْرِ: مِنَ الْأُمَرَاءِ وَالْوُزَرَاءِ وَالْمُدَرَاءِ طَاعَتُهُمْ مِنْ طَاعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ»، بِصَوْتِ: «الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ»، فِي سَنَةِ: «١٤٣٤هـ».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

فَتْوَى

الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ

فِي

أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ التَّشْهِيرُ بِعُيُوبِ الْوُلَاةِ، وَإِهَانَتُهُمْ عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَقَدْ تَوَعَّدَ اللهُ تَعَالَى بِفَاعِلِ ذَلِكَ، بِإِهَانَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «مَقَاصِدِ الْإِسْلَامِ» (ص٣٩٣)؛ عِنْدَمَا قَرَّرَ أَنَّ النَّصِيحَةَ تَكُونُ لِلْوُلَاةِ سِرًّا، لَا عَلَانِيَةً، وَسَاقَ بَعْضَ الْأَدِلَّةِ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَمِنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ[1]؛ قَالَ: (فَإِذَا كَانَ الْكَلَامُ فِي الْمَلِكِ بِغَيْبَةٍ، أَوْ نُصْحُهُ جَهْرًا، وَالتَّشْهِيرُ بِهِ مِنْ إِهَانَتِهِ الَّتِي تَوَعَّدَ اللهُ فَاعِلَهَا بِإِهَانَتِهِ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَجِبُ مُرَاعَاةُ مَا ذَكَرْنَاهُ -يُرِيدُ الْإِسْرَارَ بِالنُّصْحِ وَنَحْوِهِ- لِمَنِ اسْتَطَاعَ نَصِيحَتَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَغْشَوْنَهُمْ وَيُخَالِطُونَهُمْ، وَيَنْتَفِعُونَ بِنَصِيحَتِهِمْ دُونَ غَيْرِهِمْ.

* **إِلَىٰ أن قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ**: فَإِنَّ مُخَالَفَةَ السُّلْطَانِ فِيمَا لَيْسَ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ عَلَنًا، وَإِنْكَارَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي الْمَحَافِلِ، وَالْمَسَاجِدِ، وَالصُّحُفِ، وَمَوَاضِعِ الْوَعْظِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛

---

(١) **وَهُوَ حَدِيثُ: (مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الْأَرْضِ، أَهَانَهُ اللهُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَهَانَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).**

وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٢٢٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٤٢) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لَيْسَ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ فِي شَيْءٍ، فَلَا تَغْتَرَّ بِمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عَنْ حُسْنِ نِيَّةٍ؛ فَإِنَّهُ خِلَافُ مَا عَلَيهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ الْمُقْتَدَىٰ بِهِمْ، وَاللهُ يَتَوَلَّىٰ هُدَاكَ). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ: «عَبْدَ اللهِ الْجَرْبُوعَ» يُكَفِّرُ جَمِيعَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ، حَتَّى دُوَلَ الْخَلِيجِ، وَقَدْ أَفْصَحَ فِي هَذَا الْحُكْمِ عِنْدَمَا سَنَحَتْ لَهُ الْفُرْصَةُ.[1]

- **فَهُوَ لَا يَرَى، وَلَا يُقِرُّ بِالدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْقَائِمَةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ الْحَاضِرِ.**
- **وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ: «عَبْدَ اللهِ الْجَرْبُوعَ»، دَعْوَتُهُ قَائِمَةٌ عَلَى: «اعْتِقَادِ الْفِكْرِ السُّرُورِيِّ»، الَّذِي سَتَرَهُ فِي نَفْسِهِ.**
- **لِذَلِكَ عِنْدَمَا سَنَحَتْ لَهُ الْفُرْصَةُ أَظْهَرَ فِكْرَهُ الْخَارِجِيَّ، وَأَفْتَى بِهِ.**

قَالَ عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ: (كُلُّ الْأُمَمِ، كُلُّ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا مَنْ عَصَمَهَا اللهُ، مِثْلَ: هَذِهِ الدَّوْلَةِ -يَعْنِي: السُّعُودِيَّةَ- الشُّعُوبُ كُلُّهَا فِي الشَّارِعِ: دِيمُوقْرَاطِيَّةٌ، وَحُكْمُ الشَّعْبِ، تَرَكُوا حُكْمَ الشَّارِعِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ[2]، وَذَهَبُوا حُكْمَ الشَّوَارِعِ، غَوْغَائِيَّةٌ)[3]. **اهـ كَلَامُ الْجَرْبُوعِ.**

❁ ❁ ❁

(١) **وَلَمْ يَسْتَثْنِ**: «**عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ**»، إِلَّا لِلْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، وَبِلَا شَكٍّ أَنَّ السُّعُودِيَّةَ دَوْلَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ، لَكِنْ كَذَلِكَ: دُوَلُ الْخَلِيجِ مِنَ الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَالدُّوَلُ الْأُخْرَىٰ كَذَلِكَ: مِنَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٢) **وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ**: «**عَبْدَ اللهِ الْجَرْبُوعَ**»، يُكَفِّرُ الدُّوَلَ الْإِسْلَامِيَّةَ، عَلَىٰ مَا فِيهَا مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ، وَالْمَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ، وَطِبَاعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَطِبَاعَةِ كُتُبِ السُّنَّةِ، وَالدِّفَاعِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَحِمَايَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ ظَاهِرٌ: أَنَّهَا مِنَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٣) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**التَّعْلِيقِ عَلَىٰ كِتَابِ: الْخُلَاصَةِ فِي حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَنَوَاقِضِهِ، وَأُصُولِ التَّكْفِيرِ وَضَوَابِطِهِ**»، بِصَوْتِ: «**عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٤هـ**».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى مُخَالَفَةِ: «عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ»، لِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ، فَهَلَكَ وَلَا بُدَّ، بِقَوْلِهِ: يَجُوزُ الْإِنْكَارُ الْعَلَنِيُّ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ، لِلضَّرُورَةِ؛ يَعْنِي: يَدْعُو إِلَى الْخُرُوجِ بِالْكَلِمَةِ، وَإِلَى زَرْعِ الْفِتَنِ فِي الْبُلْدَانِ، بِاسْمِ: الضَّرُورَةِ وَالْمَصْلَحَةِ. (١)

❖ وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا جَرَى عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ فِي الْفِتَنِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ، رَآهَا مِنْ تَطْبِيقِ أَمْثَالِ فِكْرِ: «عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ» هَذَا، لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ، بِكَلَامٍ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، فَضَيَّعَ: أَصْلَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ، وَالصَّبْرِ عَلَيْهِمْ، وَأَمَرَ بِعَدَمِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ، وَعَدَمِ الصَّبْرِ عَلَى وُجُودِ الْمُنْكَرَاتِ، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، وَهَذَا بِسَبَبِ جَهْلِهِ بِمِنْهَاجِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ: (كُلُّ الْأُمَمِ، كُلُّ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا مَنْ عَصَمَهَا اللهُ، مِثْلَ: هَذِهِ الدَّوْلَةِ -يَعْنِي: السُّعُودِيَّةَ- الشُّعُوبُ كُلُّهَا فِي الشَّارِعِ: دِيمُوقْرَاطِيَّةٌ، وَحُكْمُ الشَّعْبِ، تَرَكُوا حُكْمَ الشَّارِعِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ(٢)، وَذَهَبُوا لِحُكْمِ الشَّوَارِعِ، غَوْغَائِيَّةٌ)(٣). **اهـ كَلَامُ الْجَرْبُوعِ.**

---

(١) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ عَلَىٰ فِكْرِ الْخَوَارِجِ، وَأَنَّهُ يَتَسَتَّرُ فِي حَيَاتِهِ، لَكِنْ لَا بُدَّ يَأْتِي الْيَوْمُ يَفْتَضِحُ فِيهِ.

* **وَالْجَرْبُوعُ هَذَا**: دَرَسَ عَلَىٰ يَدِ مَشَايِخِهِ الْمِصْرِيِّينَ الْأَزْهَرِيِّينَ فِي الْجَامِعَةِ، كَمَا أَفْصَحَ هُوَ بِنَفْسِهِ، وَأَنَّهُمْ: مَشَايِخُهُ فِي عِلْمٍ غَيْرِ نَافِعٍ.

* **لِذَلِكَ**: هَذَا لَا يُفْلِتُ مِنْ تَبَنِّي فِكْرَ الْمُرْجِئَةِ، وَمِنْ فِكْرِ الْخَوَارِجِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي مَنْهَجِهِ الْمُمَيَّعِ.

(٢) **وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَن**: «**عَبْدَ اللهِ الْجَرْبُوعَ**»، يُكَفِّرُ الدُّوَلَ الْإِسْلَامِيَّةَ، عَلَىٰ مَا فِيهَا مِنَ الْمَسَاجِدِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ، وَالْمَحَاكِمِ الشَّرْعِيَّةِ، وَطِبَاعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَطِبَاعَةِ كُتُبِ السُّنَّةِ، وَالدِّفَاعِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَحِمَايَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ ظَاهِرٌ: أَنَّهَا مِنَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْفِكْرُ الَّذِي تَبَنَّاهُ: الْجَرْبُوعُ، هُوَ فَسَادُ الدُّنْيَا وَالدِّينِ مَعًا!.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٢ ص٦)**:

(وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا جَرَىٰ عَلَىٰ الإِسْلَامِ فِي الْفِتَنِ الكِبَارِ وَالصِّغَارِ: رَآهَا مِنْ إِضَاعَةِ هَذَا الأَصْلِ، وَعَدَمِ الصَّبْرِ عَلَىٰ الْمُنْكَرِ، فَطَلَبَ إِزَالَتَهُ، فَتَوَلَّدَ مِنْهُ مَا هُوَ أَكْبَرُ، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرَىٰ بِمَكَّةَ أَكْبَرَ الْمُنْكَرَاتِ وَلَا يَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهَا...). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (... فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَبِقَلْبِهِ، لَيْسَ عَلَيهِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ، فَقَدْ أَدَّىٰ مَا عَلَيهِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ سِوَىٰ ذَلِكَ).[1] اهـ

وَسُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: **أَيَأْتِي الرَّجُلُ السُّلْطَانَ فَيَعِظُهُ، وَيَنْصَحُ لَهُ، وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ الْخَيْرِ؟، فَقَالَ**: (إِذَا رَجَا أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُ، وَإِلَّا فَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَيهِ).[2]

قُلْتُ: فَمَتَىٰ الْتَزَمَ النَّاصِحُ النُّصْحَ الشَّرْعِيَّ لِلْوُلَاةِ، أَثْمَرَ نُصْحُهُ ثَمَرَتَهُ، وَبَرِئَتْ عُهْدَةُ النَّاصِحِ، وَوَافَقَ شَرْعَ اللهِ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ.

❁ ❁ ❁

=

(٣) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**التَّعْلِيقِ عَلَىٰ كِتَابِ: الْخُلَاصَةِ فِي حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَنَوَاقِضِهِ، وَأُصُولِ التَّكْفِيرِ وَضَوَابِطِهِ**»، بِصَوْتِ: «**عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٤هـ**».

(١) انْظُرِ: «الكَنْزَ الأَكْبَرَ فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ» لِلصَّالِحِيِّ (ص١١٩).

(٢) انْظُرِ: «التَّمْهِيدَ لِمَا فِي المُوَطَّأِ مِنَ المَعَانِي وَالأَسَانِيدِ» لِابْنِ عَبْدِ البَرِّ (ج٢١ ص٢٨٥).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ، لَا يَقْتَصِرُ عَلَى الْخُرُوجِ بِقُوَّةِ السِّلَاحِ، بَلْ إِنَّ الْخُرُوجَ يَكُونُ أَيْضًا بِالْكَلِمَةِ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الْخُرُوجِ بِالسِّلَاحِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْخُرُوجَ بِالْكَلِمَةِ، وَاسْتِغْلَالِ الْأَقْلَامِ، وَالْمَنَابِرِ، وَالْمُحَاضَرَاتِ، فَهَذَا أَسَاسُ الْخُرُوجِ بِالسِّلَاحِ.

وَهَذَا فِيهِ قَمْعٌ: «لِلْجَرْبُوعِ» الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَجُوزُ الْإِنْكَارُ الْعَلَنِيُّ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ لِلضَّرُورَةِ!، وَالْمَصْلَحَةِ!، وَالْخُرُوجُ لَا يَجُوزُ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، لَا بِالْكَلِمَةِ، وَلَا بِالسِّلَاحِ، لَا لِلضَّرُورَةِ، وَلَا لِلْمَصْلَحَةِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَبْطَلِ الْبَاطِلِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.[1]

قَالَ عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ: (الْإِنْكَارُ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ، يُنْظَرُ فِيهِ إِلَىٰ الْمَصْلَحَةِ، وَالْمَصْلَحَةُ: كَمَا بَيَّنَ الْعُلَمَاءُ[2]؛ تَكُونُ فِي السِّرِّ، سَوَاءٌ[3] مُنَاصَحَةُ السُّلْطَانِ، أَوْ مُنَاصَحَةُ: غَيْرِهِ.

* أَمَّا أَنْ يَقُومَ أَمَامَ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَقُولُ: السُّلْطَانُ فَعَلَ كَذَا، أَوْ كَذَا، فَهَذَا بِلَا شَكٍّ: أَنَّهُ مُفْسِدٌ، هَذَا لَا يُرِيدُ مُنَاصَحَةَ السُّلْطَانِ.

---

(١) وَلَمْ يَقُلْ بِهِ الصَّحَابَةُ، وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ، لَا لِلْمَصْلَحَةِ، وَلَا لِلضَّرُورَةِ.

(٢) وَهَذَا مِنَ الْكَذِبِ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ، فَلَمْ يَقُولُوا يُنْظَرُ فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، لِلْمَصْلَحَةِ!.

* بَلْ هَذَا الْإِنْكَارُ، كُلُّهُ شَرٌّ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي الْبُلْدَانِ.

(٣) بَعْدَ قَلِيلٍ سَوْفَ يَتَنَاقَضُ كَعَادَتِهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِجَهلٍ مُرَكَّبٍ فِي الدِّينِ، وَبِعِلْمٍ غَيْرِ نَافِعٍ، وَهُوَ صِفْرٌ فِي الْعَقِيدَةِ، وَصِفْرٌ فِي الْمَنْهَجِ.

* **لَكِنِ اخْتَلَفُوا** (١): فِي إِذَا كَانَ الشَّيْءُ يَفُوتُ مَثَلًا: جَاءَ يُصَلِّي قَبْلَ خُطْبَةِ الْجُمُعَةُ، وَهُمْ: قَالُوا: الصَّلَاةُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ هَذَا الشَّيْءُ لَا مَانِعَ!.

* **أَمَّا هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ**: اتَّخَذُوا مَنْهَجًا فِي الْإِنْكَارِ فِي الْمُحَاضَرَاتِ، وَالْإِنْكَارِ فِي الْمَسَاجِدِ فَهَذَا تَهْيِيجٌ.

* **أَمَّا إِذَا كَانَ مَثَلًا**: هُنَاكَ مَسْأَلَةٌ مَثَلًا: بُنُوكٌ تَتَعَامَلُ بِالرِّبَا، فَكَيْفَ يُنَاصَحُ السُّلْطَانُ، وَكَيْفَ يُنَاصَحُ النَّاسُ.

* **يُنَاصَحُ السُّلْطَانُ**: بِأَنْ يَقُولَ لَهُ بِأَنَّ هَذِهِ الْبُنُوكَ عِنْدَهَا مُعَامَلَاتٌ، وَهِيَ لَا تَجُوزُ وَيُبَيِّنُ لَهُ الْأَدِلَّةَ، وَأَقْوَالَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

* ثُمَّ إِذَا جَاءَ إِلَىٰ الْعَامَّةِ، فَيَقُولُ لَهُمْ أَنَّ هَذِهِ مُعَامَلَاتُ الْبُنُوكِ لَا تَجُوزُ، وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ، هَذَا أُسْلُوبٌ. (٢)

---

(١) **كَذَا قَالَ**: وَالْأَصْلُ لَمْ يَخْتَلِفُوا، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي تَبْيِينُ ذَلِكَ.

* وَهَذَا الرَّجُلُ يُجَازِفُ فِي الدِّينِ، وَيَهْجُمُ عَلَىٰ الْمَسَائِلِ وَيُقَرِّرُهَا بِجَهْلٍ بَالِغٍ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِالْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ فِي الْإِسْلَامِ.

* وَهَذَا شَأْنُ الدَّكَاتِرَةِ فِي الْبُلْدَانِ، يُحَرِّرُونَ الْمَسَائِلَ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، بِجَهْلٍ بَالِغٍ فِي الْعِلْمِ.

* وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا، عَرَفْتَ جَهْلَ هَذَا: «**الْجَرْبُوعِ**»، بِمَعَانِي الْقُرْآنِ، وَأَخْبَارِ السُّنَّةِ، وَآثَارِ الصَّحَابَةِ، فِي أَحْكَامِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ!.

(٢) **هَذَا أُسْلُوبٌ بَاطِلٌ**: مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَرِ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَأْتِ بِأَدِلَّةٍ عَلَىٰ مَزَاعِمِهِ هَذِهِ فِي جَوَازِ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ لِلضَّرُورَةِ!.

=

* لَكِنْ إِنْ خَشِيَ، وَهَذَا فَعَلَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، يَعْنِي: ظَهَرَتْ مُنْكَرَاتٌ، وَخَشِيَ أَنْ يُقَالَ: مَا أَنْكَرُوا، فَنَشَرَ إِنْكَارًا، فِيهَا نَصِيحَةٌ بِأَدَبٍ!، وَلَيْسَ فِيهَا تَهْيِيجٌ[1]، وَلَيْسَ فِيهَا، انْكَشَفَ الْغِطَاءُ، وَتُبَيِّنُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ مَسْحَ الْإِسْلَامِ، وَإِزَالَةَ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ نَصِيحَةٌ نَشَرَهَا: لِلْمَصْلَحَةِ![2])[3]. **اهـ كَلَامُ الْجَرْبُوعِ.**

* **وَبَيَّنَ عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ**، فِي دِفَاعِهِ عَنْ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ، فِي مُنَاصَحَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ فِي الْعَلَنِ، فَهُوَ يَرَىٰ الْإِنْكَارَ الْعَلَنِيَّ: لِلْمَصْلَحَةِ زَعَمَ!.

قَالَ عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ: (أَحْيَانًا عِنْدَ الضَّرُورَة، يَكُونُ هُنَاكَ مَنْهَجٌ آخَرُ: يَسْلُكُهُ الْإِنْسَانُ يَرَىٰ فِيهِ الْمَصْلَحَةَ!، وَهَذَا بَيَانُ الْحَقِّ!، وَإِنْكَارُ الْمُنْكَرِ، نُصْحًا لِلْعِبَادِ،

=

* وَمَنْ نَسَبَ إِلَىٰ الْعُلَمَاءِ، الْإِنْكَارَ الْعَلَنِيَّ، مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، فَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ كَذِبًا، وَبُهْتَانًا، وَافْتَرَىٰ وَسَيَجْزِيهِ اللهُ تَعَالَىٰ مَا وَعَدَ بِهِ: أَمْثَالَهُ مِنَ الْمُفْتَرِينَ؛ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٥٢].

(١) تَأَمَّلِ التَّضْلِيلَ، وَالْقَوْلَ الْعَلِيلَ!.

* وَهَذَا كَلَامٌ مِنَ التَّهْيِيجِ!.

(٢) هَذَا الْكَلَامُ، هُوَ مِنْ أَعْظَمِ أُصُولِ الْخَوَارِجِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

* وَهَلْ أَوْقَعَ الْخَوَارِجَ، فِيمَا هُمْ عَلَيهِ مِنَ الْخُرُوجِ البَوَاحِ؛ إِلَّا خَطَؤُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ الَّذِي اجْتَهَدُوا فِيهِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ؟!.

(٣) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**تَوْجِيهِ كَلَامِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ فِي مَسْأَلَةِ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَىٰ الْحَاكِمِ**»، بِصَوْتِ: «**عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٤هـ**».

وَالنُّصْحُ الْأَصْلُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ سِرًّا، وَإِذَا اقْتَضَتِ الْمَصْلَحَةُ: تُعْلِنُ النُّصْحَ![1])[2]. اهـ **كَلَامُ الْجَرْبُوعِ**.

* **وَكَلَامُهُ كُلُّهُ يَتَصَبَّبُ**: جَهْلًا، بَاطِلًا، وَادِّعَاءً كَاذِبًا، وَفَهْمًا، أَعْوَجَ سَقِيمًا، فَلَيْسَ فِيهِ عِلْمٌ يُرَدُّ، أَوْ شُبْهَةٌ تُصَدُّ، إِلَّا عَلَىٰ سَبِيلِ كَشْفِ جَهْلِهِ لِلنَّاسِ فِي أُصُولِ الدِّينِ.

قُلْتُ: فَانْظُرُوا -بِاللهِ عَلَيْكُمْ- إِلَىٰ هَذَا التَّلَاعُبِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ الْبَيِّنِ، وَالتَّنَاقُضِ الْجَلِيِّ، وَكَأَنَّ هَذَا: «**الْجَرْبُوعَ**»، يَتَلَاعَبُ، بِعُقُولِ النَّاسِ، وَيَظُنُّهُمْ مُسْتَسْلِمِينَ لِكَلَامِهِ، مُسَلِّمِينَ بِرَأْيِهِ وَمَرَامِهِ.[3]

وَقَدْ تَوَرَّطَ فِي ذَلِكَ، تَوَرُّطًا، عَظِيمًا لَا يَخْرُجُ مِنْهُ؛ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ، عَنْ هَذَا الذَّنْبِ الْعَظِيمِ، الَّذِي تَلَطَّخَ بِهِ، وَافْتَضَحَ بِهِ.

---

(١) كَلَامُهُ كُلُّهُ: خَبْطٌ وَخَلْطٌ، مَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ.

(٢) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**هَلِ عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ يَرَىٰ الْإِنْكَارَ الْعَلَنِيَّ**»، بِصَوْتِ: «**عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٤هـ**».

(٣) **لِذَلِكَ**: يَجِبُ أَنْ نَتَعَرَّفَ عَلَىٰ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، وَنَسْأَلَ عَنْهُمْ: فِي الْبُلْدَانِ، لِلرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ:٤٣].

* **فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ**: الَّذِي يَجِبُ سُلُوكُهُ، وَإِشَاعَةُ نُورِهِ فِي الدِّينِ.

* **وَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ**: مِنَ الشَّبَابِ المِسْكِينِ؛ إِلَّا بِسَبَبِ أَنَّهُمْ؛ اتَّخَذُوا لَهُمْ: رُؤَسَاءَ جُهَّالًا، لَا يَفْقَهُونَ مِنَ الدِّينِ؛ إِلَّا مَا يَحْلُوا لَهُمْ، وَغَايَةُ مَا عِنْدَ هَؤُلَاءِ الجُهَّالِ مِنَ العِلْمِ، إِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ ثَقَافَاتٍ أَشْتَاتٍ، لَيْسَ لَهَا أَيُّ صِلَةٍ بِالدِّينِ.

* **وَهَذَا الَّذِي وَقَعَ فِيهِ**: الشَّبَابُ الضَّائِعُ، هُوَ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ الرَّسُولُ ﷺ: مِنِ اتِّخَاذِ رُؤُوسٍ جُهَّالٍ، يُفْتُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَيَضِلُّونَ، وَيُضِلُّونَ.

* فَانْظُرْ إِلَىٰ هَذَا التَّبَايُنِ وَالتَّضَادِّ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ: «**الْجَرْبُوعَ**» بَدَأَ يَخْلِطُ وَتَخْتَلِطُ عَلَيهِ الأُمُورُ، وَلَا يَجُوزُ الْخَلْطُ وَالْخَبْطُ فِي الدِّينِ.(١)

* هَذَا كُلُّهُ بَاطِلٌ، لَا أَصْلَ لَهُ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَلَا سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَلَا قَالَ: أَحَدٌ بِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَمِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَلَا قَالَ بِهِ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَمِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِلِاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.

* فَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي أَنَّهُ يَحْرُمُ الْإِنْكَارُ الْعَلَنِيُّ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَأَنَّهُ مِنَ الْخُرُوجِ بِالْكَلِمَةِ، وَهُوَ فِكْرُ خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.(٢)

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَىٰ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَبِكَ الْمُسْتَغَاثُ، وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

---

(١) **وَقَدْ أَفْتَىٰ**: «**الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ**»، وَ«**شَيْخُنَا ابْنُ عُثَيْمِينَ**»، وَ«**الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ**»، وَ«**الشَّيْخُ الفَوْزَانُ**»، وَ«**الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ آلُ الشَّيْخِ**»، وَغَيْرُهُمْ، بِتَحْرِيمِ الْإِنْكَارِ عَلَىٰ وُلَاةِ الأَمْرِ مُطْلَقًا، وَلَمْ يَقُولُوا: بِهَيْبَةِ الْمُنْكِرِ، وَلَا بِأَمْنِ الفِتْنَةِ، وَلَا لِلضَّرُورَةِ وَالْمَصْلَحَةِ، فَهَذَا قَوْلُكَ مِنَ: «**الفِكْرِ السُّرُورِيِّ**»، الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ تُحَذِّرُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الخِذْلَانِ.

* وَ**هَذَا الضَّابِطُ الَّذِي ذَكَرَهُ**: «**الْجَرْبُوعُ**»، وَهُوَ الْإِنْكَارُ الْعَلَنِيُّ لِلْمَصْلَحَةِ، مِنْ كِيسِهِ، فَلَمْ يَثْبُتْ فِي الشَّرْعِ، وَقَدْ أَنْكَرَ الشَّارِعُ عَلَىٰ: «**الْخَوَارِجِ**» مُطْلَقًا، لِأَنَّ إِنْكَارَهُمْ خَرَابُ الدِّيَارِ فِي الْبُلْدَانِ.

(٢) وَنَحْنُ نَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ، لَمْ يَشْرَعْ لِأُمَّتِهِ أَنْ يَخْرُجُوا عَلَىٰ وُلَاةِ أُمُورِهِمْ مُطْلَقًا، لَا لِلضَّرُورَةِ، وَلَا لِلْمَصْلَحَةِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمُنْكَرِ، الَّذِي حَرَّمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ مُطْلَقًا، لَا تَدْخُلُ فِيهِ الضَّرُورَةُ، وَلَا الْمَصْلَحَةُ.

* لَكِنْ لِغَلَبَةِ الْجَهْلِ بِهَؤُلَاءِ الدَّكَاتِرَةِ، وَقِلَّةِ الْعِلْمِ النَّافِعِ فِيهِمْ، يَظُنُّونَ بِمِثْلِ: هَذَا الْأَمْرِ يَجُوزُ فِعْلُهُ فِي الدِّينِ.

* فَكَانَ هَذَا: «**الْجَرْبُوعُ**»، وَأَمْثَالُهُ فِي نَاحِيَةٍ أُخْرَىٰ مِنَ الدِّينِ.

* فَهَذَا: «**الْجَرْبُوعُ**» لَبَّسَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، وَافْتَرَىٰ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَالصَّحَابَةِ ﷺ، وَالْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ، وَنَسَبَ إِلَيْهِمْ مَا لَيْسَ مِنْ دِينِهِمْ.

* فَلْنَشْرَعِ الْآنَ فِي الْمَقْصُودِ؛ بِحَوْلِ اللهِ، وَقُوَّتِهِ، فَنَقُولُ:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا وَحِفْظًا وَفَهْمًا

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ، ونَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، ومِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ ...

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

* كَانَ النَّاسُ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَاهِلِيَّةٍ جَهْلَاءَ، وَحَالَةٍ شَنْعَاءَ، وَتَنَاحُرٍ وَتَطَاحُنٍ شَدِيدَيْنِ، وَاخْتِلَافٍ؛ حَتَّىٰ بَعَثَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ذِكْرُهُ: نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ، فَهَدَىٰ بِهِ بَعْدَ الضَّلَالِ، وَجَمَعَ بِهِ بَعْدَ الْخِصَامِ، وَأَعَزَّ بِهِ بَعْدَ الْهَوَانِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٠٣].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الْأَنْفَالُ: ٢٦].

* **فَلَمْ يَفْتَأِ الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ** ﷺ **أَجْمَعِينَ**: فِي مَحَبَّةٍ، وَمَوَدَّةٍ، وَوِئَامٍ، وَتَعَاطُفٍ، وَتَرَاحُمٍ، وَسَلَامٍ؛ كَمَا وَصَفَهُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الْفَتْحُ: ٢٩]، **حَتَّىٰ خِلَافَةِ**: «**عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** ﷺ»، حَيْثُ نَشَطَ الْخَوَارِجُ بِرِئَاسَةِ: «**عَبْدِ اللهِ بْنِ سَبَإٍ**»(١)، وَاجْتَهَدُوا فِي الْكَيْدِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالْمَكِيدَةِ.

* فَلَمْ يَرُقْ لَهُمْ هَذَا الِاتِّفَاقُ وَالِالْتِحَامُ، وَلَمْ يَهْدَأْ لَهُمْ بِهِ بَالٌ، وَرَأَوْا أَنَّ لَا فَائِدَةَ لَهُمْ فِي الْمُقَاوَمَةِ الْعَلَنِيَّةِ، وَأَنَّ لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِذَاكَ، فَفَكَّرُوا فِي تِلْكَ السُّنَّةِ الْخَبِيثَةِ وَهِيَ: «**الْخُرُوجُ**»، فِكْرِيًّا وَحِسِّيًّا، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

---

(١) وَلَيْسَ: «**ابْنُ سَبَإٍ**» شَخْصِيَّةً، وَهْمِيَّةً، وَأُسْطُورَةً خَيَالِيَّةً؛ كَمَا يَدَّعِيهِ أَهْلُ الْبِدَعِ الْيَوْمَ، بَلْ هُوَ مَعْرُوفٌ تَمَامًا.

* وَكَانَ هَذَا الْمُنَافِقُ الْخَارِجِيُّ مُغْرَمًا بِمُعَادَاةِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِتْنَتِهِمْ عَنْ دِينِهِمْ.

* وَكَانَ يَكْرَهُ الْمُسْلِمِينَ كُرْهًا شَدِيدًا، وَكَانَ سَرْمَدًا حَرِيصًا عَلَىٰ إِهْلَاكِ أَتْبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَمْزِيقِهِمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ.

* فَرَأَىٰ هَذَا الْخَبِيثُ أَنَّ أَنْجَحَ وَسِيلَةٍ، وَأَسْرَعَ طَرِيقَةٍ لِلْقَضَاءِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ هِيَ: «**الْخُرُوجُ**»؛ فِكْرِيًّا وَحِسِّيًّا؛ بِإِفْسَادِ عَقِيدَةِ الْمُسْلِمِينَ الصَّحِيحَةِ تِجَاهَ وُلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَبَثِّ الْأَفْكَارِ السِّيَاسِيَّةِ الْمُنْحَرِفَةِ بَيْنَ صُفُوفِهِمْ.(١)

* **فَعَزَمَ**: «**ابْنُ سَبَإٍ**» عَلَىٰ دُخُولِ الْإِسْلَامِ نِفَاقًا، وَأَظْهَرَ هَاتِيكَ الدَّعَاوَىٰ الْبَاطِلَةَ، مِنَ التَّأْلِيبِ عَلَىٰ: «**عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** رضي الله عنه»، وَمِنَ ادِّعَاءِ الْوَصِيَّةِ: لِـ«**عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** رضي الله عنه»، إِلَىٰ أَنِ انْتَهَىٰ بِأُلُوهِيَّتِهِ.

* **فَخَطَّطَ لِلْخُرُوجِ عَلَىٰ**: «**عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** رضي الله عنه»، هُوَ وَأَشْيَاعُهُ لِنَشْرِ الْفِتَنِ فِي الْأَرْضِ طُولِهَا وَعَرْضِهَا، وَبَالَغُوا فِي التَّخْطِيطِ حَتَّىٰ عَمَّ شَرُّهُمْ، فَكَانَ فِتْنَةً لِلْقُلُوبِ، وَتَلَفًا لِلنُّفُوسِ، وَفَتْحًا لِأَبْوَابِ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، إِلَّا مَنْ رَحِمَهُ اللهُ مِنْهَا مِمَّنْ هُدِيَ إِلَىٰ التُّفَقُّهِ فِي الدِّينِ عَلَىٰ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

* **وَبَدَأَتْ فِتْنَةُ**: «**الْخُرُوجِ الْفِكْرِيِّ**»، وَ«**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**» مَعًا، الَّذِي كَانَ مَنْبَعُهُ مِنَ: «**ابْنِ سَبَإٍ**»، وَكَانَ يَنْتَقِلُ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ جَادٌّ فِي السَّعْيِ فِي تَضْلِيلِهِمْ حَتَّىٰ اسْتَقَرَّ بِهِ الْمَقَامُ فِي: «**مِصْرَ**»(٢)، فَقَادَ الْفِتْنَةَ، وَأَشْعَلَ نَارَهَا، مُحَادَّةً لله تَعَالَىٰ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَاقْتَنَعَتْ بِخُرُوجِهِ الْفِكْرِيِّ عِصَابَاتُ سُوءٍ وَشَرٍّ؛ مِنْ أَنَّ: «**عُثْمَانَ** رضي الله عنه»،

---

(١) كَمَا يَفْعَلُ دُعَاةُ التَّهْيِيجِ السِّيَاسِيِّ تَمَامًا فِي هَذَا الْعَصْرِ الْحَاضِرِ!.

(٢) وَإِلَىٰ الْآنِ فِكْرُ الْخُرُوجِ يَخْرُجُ مِنْ مِصْرَ، وَهَلْ فِكْرُ: «ابْنِ لَادِنٍ»؛ إِلَّا فِكْرَةٌ مِصْرِيَّةٌ خَارِجِيَّةٌ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

ارْتَكَبَ أَفْعَالًا مُنْكَرَةً، وَمَظَالِمَ ظَاهِرَةً... ثُمَّ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ فِي أَيَّامِ الْحَجِّ دَخَلُوا عَلَىٰ «**عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** ﷺ»، فَوَصَلَ إِلَيْهِ: «**كِنَانَةُ بْنُ بِشْرٍ التُّجِيبِيُّ**» فَقَتَلَهُ... فَكَانَتِ الْمُصِيبَةُ الْكُبْرَىٰ الَّتِي أَعْقَبَتْهَا مَصَائِبُ تَتْرَىٰ إِلَىٰ يَوْمِنَا هَذَا... وَأَنَّ السَّبَبَ الْأَوَّلَ فِيهَا: «**الْخُرُوجُ الْفِكْرِيُّ**»، الَّذِي تَجَلَّىٰ فِي نَشْرِ الْكَذِبِ، وَتَزْوِيرِ الْقَوْلِ الَّذِي زَوَّرَهُ: «**الْخَوَارِجُ**»؛ لِيَكْسِبُوا أَوْبَاشَ النَّاسِ، وَرِعَاعَهُمْ إِلَىٰ صُفُوفِهِمْ، وَمِنْ ثَمَّ الْمُشَارَكَةُ فِي الْفِتْنَةِ: «**بِالْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**»؛ كَمَا عَلِمْتَ، وَعِنْدَ اللهِ تَجْتَمِعُ الْخُصُومُ.[1]

* ثُمَّ مَا لَبِثَ أَنْ ظَهَرَتْ: «**فِرْقَةُ الْخَوَارِجِ**»، بِتِلْكَ الصُّورَةِ الْبَارِزَةِ.

* وَمِنَ اعْتِقَادِهِمْ: الْخُرُوجُ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَرَأْسُ الْخَوَارِجِ هُوَ: «**ذُو الْخُوَيْصِرَةِ**»، الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: (**بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا: أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ -وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اعْدِلْ، فَقَالَ ﷺ: وَيْحَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟**).[2]

* وَكَانَ أَوَّلُ خَارِجِيٍّ: هُوَ «**ذَا الْخُوَيْصِرَةِ**»، وَهُوَ إِمَامُ الْخَوَارِجِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهُوَ الَّذِي يَحْمِلُ وِزْرَ هَذِهِ الْفِرْقَةِ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ جَرِيمَةَ الْخُرُوجِ عَلَىٰ الْإِمَامِ: بِـ«**الْكَلِمَةِ**»، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

* فَيَحْمِلُ وِزْرَهُ، وَمِثْلَ أَوْزَارِ أَتْبَاعِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا.

---

(١) انْظُرْ: «الْإِرْهَابَ وَآثَارَهُ عَلَىٰ الْأَفْرَادِ وَالْأُمَمِ» لِزَيْدٍ الْمَدْخَلِيِّ (ص٣٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٦ ص٦١٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٤).

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «التَّمَسُّكِ بِالسُّنَنِ» (ص٢٤)**: (فَأَوَّلُ ذَلِكَ: بِدْعَةُ الْخَوَارِجِ، حَتَّىٰ قَالَ أَوَّلُهُمْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اعْدِلْ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ» (ص٩٠)**: (وَأَوَّلُ الْخَوَارِجِ، وَأَقْبَحُهُمْ حَالَةً: «**ذُو الْخُوَيْصِرَةِ**»...، فَهَذَا أَوَّلُ خَارِجِيٍّ خَرَجَ فِي الْإِسْلَامِ، وَآفَتُهُ أَنَّهُ رَضِيَ بِرَأْيِ نَفْسِهِ، وَلَوْ وَقَفَ لَعَلِمَ أَنَّهُ: لَا رَأْيَ فَوْقَ حُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٨٣)**: (أَمَّا الْخَوَارِجُ، فَهُمْ جَمْعُ: خَارِجَةٍ، أَيْ: طَائِفَةٍ، وَهُمْ: قَوْمٌ مُبْتَدِعُونَ، سُمُّوا بِذَلِكَ: لِخُرُوجِهِمْ عَنِ الدِّينِ، وَخُرُوجِهِمْ عَلَىٰ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ

* وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ مِنَ الْفِرَقِ الَّتِي مَا بَرِحَ أَثَرُهَا يَظْهَرُ فِي الْعَالَمِ بَيْنَ حِينٍ وَحِينٍ، بِصُورَةِ جَمَاعَاتٍ تَدَّعِي الْإِصْلَاحَ وَالتَّدَيُّنَ، وَتُعَادِي مَنْ لَمْ يَعْتَنِقْ أَفْكَارَهَا، وَرُبَّمَا يَتَطَرَّقُ الْحَالُ مَعَهُمْ إِلَىٰ اسْتِعْمَالِ الْقُوَّةِ فِي الْمُجْتَمَعِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

* **وَتَمْتَدُّ فِتْنَةُ**: «**الْخُرُوجِ الْفِكْرِيِّ**»، وَ«**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**» جَنْبًا إِلَىٰ جَنْبٍ، وَيَرِثُهَا اللَّاحِقُونَ عَنِ السَّابِقِينَ؛ فَمَا أَنِ انْتَهَىٰ: «**الْخَوَارِجُ السَّبَئِيُّونَ**» مِنَ الْجَرِيمَةِ الْكُبْرَىٰ، وَذَلِكَ بِقَتْلِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ: «**عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، إِلَّا وَأَعْقَبَتْهَا فِتْنَةُ: «**الْحَرُورِيَّةِ**»، الَّتِي جَمَعَتْ بَيْنَ: «**الْخُرُوجِ الْفِكْرِيِّ**»، وَ«**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**».

* وَيَا للهِ كَمْ مِنْ إِفْسَادٍ عَاثَهُ: «**الْخَوَارِجُ**» فِي الْأَرْضِ مِنْ تَضْلِيلٍ لِلنَّاسِ، وَخِدَاعٍ لَهُمْ، وَهُوَ: «**الْخُرُوجُ الْفِكْرِيُّ**»، الَّذِي انْتَقَلُوا مِنْ بَثِّهِ وَنَشْرِهِ إِلَىٰ إِحْدَاثِ: «**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**»، الَّذِي كَانَ مِنْ كُبْرَىٰ مَصَائِبِه، وَأَلِيمِ أَحْدَاثِهِ بَعْدَ مَقْتَلِ الْخَلِيفَةِ: «**عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» – هُوَ مَقْتَلُ: «**عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، حَيْثُ قَتَلَهُ عَدُوُّ اللهِ: «**ابْنُ مُلْجِمٍ**»

رَجُلٌ مِنْ شَرَارِ الْخَوَارِجِ، قَتَلَهُ وَهُوَ خَارِجٌ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فِي رَمَضَانَ: «**سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ**»، لِلْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ.

* **وَحَيْثُ إِنَّ**: «**الْخُرُوجَ الْفِكْرِيَّ**»، يَأْتِي بِأَسَالِيبَ قِدَدًا، وَأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَصُوَرٍ مُتَبَايِنَةٍ؛ كَصُورَةِ: «**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**»، فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَكَثِيرًا مَا يَجْتَمِعُ الشَّقِيقَانِ؛ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي تَارِيخِ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ.

* **فَإِنَّهُ قَدْ ظَهَرَتْ**: فِرْقَةٌ خَارِجِيَّةٌ بَعْدَ أُولَئِكَ الْخَوَارِجِ، بِفِكْرِهَا الْمُنْحَرِفِ اللَّئِيمِ، هِيَ: «**فِرْقَةُ الْقَدَرِيَّةِ**» -نُفَاةُ الْقَدَرِ-، ظَهَرَتْ هَذِهِ الْفِرْقَةُ فِي آخِرِ عَهْدِ الصَّحَابَةِ بِزَعَامَةِ الضَّالِّ الْمُضِلِّ: «**مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ**»؛ الَّذِي مَاتَ مَقْتُولًا سَنَةَ: «**ثَمَانِينَ**» مِنَ الْهِجْرَةِ، بِسَبَبِ فِكْرِهِ الْخَبِيثِ.

* وَهَذَا، وَقَدْ جَاءَتْ بَعْدَ هَذِهِ الْفِرْقَةِ ذَاتِ التَّارِيخِ الْمُظْلِمِ الْمُؤْلِمِ: فِرْقَةٌ خَارِجِيَّةٌ؛ أَلَا وَهِيَ: «**فِرْقَةُ الْمُعْتَزِلَةِ**»، أَتْبَاعُ زَعِيمِهَا الضَّالِّ: «**وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ**»، الَّذِي كَانَ فِي زَمَنِ الْإِمَامِ: «**الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ**» رَحِمَهُ اللَّهُ، وَمِنْ جُلَسَائِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ زَاغَ قَلْبُهُ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.[1]

* **وَكَانَ اعْتِقَادُ**: «**الْمُعْتَزِلَةِ**»، الْخُرُوجَ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ مِنْ بَابِ: الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ!.

* **ثُمَّ ظَهَرَتْ**: فِرْقَةٌ خَارِجِيَّةٌ تَدَّعِي حُبَّ آلِ الْبَيْتِ، هِيَ مِنْ أَخْبَثِ الْفِرَقِ عَلَىٰ الْإِطْلَاقِ، وَمِنْ أَشَدِّهَا خُرُوجًا بِعَقَائِدِهَا الْفَاسِدَةِ، وَأَفْكَارِهَا الْمُنْحَرِفَةِ الَّتِي لَا تَمُتُّ

(١) انْظُرْ: «الْإِرْهَابَ وَآثَارَهُ عَلَىٰ الْأَفْرَادِ وَالْأُمَمِ» لِزَيْدٍ الْمَدْخَلِيِّ (ص٣٤).

إِلَىٰ الْإِسْلَامِ بِصِلَةٍ؛ لَا فِي أُصُولِهِ، وَلَا فِي حُقُوقِهِ، وَلَا فِي فُرُوعِهِ، بَلْ إِنَّهَا تُخَالِفُ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، أَلَا وَهُمْ: «**فِرْقَةُ الرَّوَافِضِ**»؛ الَّذِينَ يَجْمَعُونَ لِمَنْ سِوَاهُمْ بَيْنَ الْخُرُوجَيْنِ: «**الْفِكْرِيِّ وَالْحِسِّيِّ**»، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

* **وَتَمْتَدُّ فِتْنَةُ**: «**الْخُرُوجِ الْفِكْرِيِّ**»، وَ«**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**»، فَقَدْ ظَهَرَتْ فِرْقَةٌ خَارِجِيَّةٌ بَعْدَ أُولَئِكَ؛ أَلَا وَهِيَ: «**فِرْقَةُ الصُّوفِيَّةِ**»، تَدَّعِي حُبَّ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ مِنْ أَخْبَثِ الْفِرَقِ بَعْدَ: «**فِرْقَةِ الرَّوَافِضِ**».

* **ثُمَّ هَكَذَا انْتَشَرَ**: «**الْخُرُوجُ الْفِكْرِيُّ**»، مُؤَيَّدًا: بِـ«**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**»، فَظَهَرَتْ فِرْقَةٌ خَارِجِيَّةٌ؛ أَلَا وَهِيَ: «**فِرْقَةُ الْأَشَاعِرَةِ**»، وَلَهَا عَقَائِدُ فَاسِدَةٌ، وَأَفْكَارُهَا سِيَاسِيَّةٌ مُنْحَرِفَةٌ، وَدَعْوَاهُمُ الْعَرِيضَةُ؛ أَنَّهُمْ هُمْ: «**أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ**»، وَمَنْ عَدَاهُمْ هَالِكُونَ.

* **وَتَمْتَدُّ فِتْنَةُ**: «**الْخُرُوجِ الْفِكْرِيِّ**»، وَ«**الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ**»، جَنْبًا إِلَىٰ جَنْبٍ، وَيَرِثُهُمَا اللَّاحِقُونَ عَنِ السَّابِقِينَ؛ فَمَا أَنْ تَنْتَهِي فِرْقَةٌ إِلَّا خَرَجَتْ فِرْقَةٌ أُخْرَىٰ.

* **فَظَهَرَتِ**: «**الْجَمَاعَاتُ الْحِزْبِيَّةُ**»، وَهِيَ امْتِدَادٌ لِلْفِرَقِ الْقَدِيمَةِ، وَفُرُوعٌ لَهَا[1]، وَكُلُّ جَمَاعَةٍ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ لَهَا فِكْرٌ، وَخُطُوطٌ، وَمَنْهَجٌ ابْتَكَرَهُ، وَنَظَّمَهُ: مُؤَسِّسُوهَا وَدُعَاتُهَا، وَكُلُّ جَمَاعَةٍ مِنْ تِلْكَ الْجَمَاعَاتِ لَهَا كَذَلِكَ أَفْكَارٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَمَنَاهِجُ مُخْتَلِفَةٌ، وَأَسَالِيبُ خَاصَّةٌ؛ عَلَىٰ أَنَّ تِلْكَ الْأَفْكَارَ، وَتِلْكَ الْمَنَاهِجَ،

---

(١) **قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «لَمْحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ»** (ص٥١): (لَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِ الْحَصْرِ -يَعْنِي: فِي ذِكْرِ حَدِيثِ الْفِرَقِ- لِأَنَّ الْفِرَقَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، إِذَا طَالَعْتَهُمْ فِي كُتُبِ الْفِرَقِ، وَجَدْتَهُمْ أَنَّهُمْ فِرَقٌ كَثِيرَةٌ لَكِنْ -وَاللهُ أَعْلَمُ- أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ وَالسَّبْعِينَ هِيَ أُصُولُ الْفِرَقِ، ثُمَّ تَشَعَّبَتْ مِنْهَا فِرَقٌ كَثِيرَةٌ، وَمَا الْجَمَاعَاتُ الْمُعَاصِرَةُ الْآنَ، الْمُخَالِفَةُ لِجَمَاعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ إِلَّا امْتِدَادٌ لِهَذِهِ الْفِرَقِ، وَفُرُوعٌ عَنْهَا). اهـ

وَالْأَسَالِيبَ: لَمْ تُسْتَمَدَّ مِنْ نُصُوصِ الْوَحْيَيْنِ، وَإِنَّمَا مَصْدَرُهَا: الْهَوَىٰ الَّذِي يَعْقُبُهُ الرَّدَىٰ، وَالتَّقْلِيدُ الْأَعْمَىٰ الَّذِي يُزَحْزِحُ صَاحِبَهُ عَنِ الطَّرِيقِ الْأَسْمَىٰ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ كُلَّ حِزْبٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْزَابِ: يَدَّعِي أَنَّهُ صَاحِبُ الْحَقِّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ رَفْعِ رَايَةِ الْإِسْلَامِ.

* فَكَانَ لِأَفْكَارِهِمْ، وَمَنَاهِجِهِمْ؛ عَلَىٰ اخْتِلَافِ اتِّجَاهَاتِهِمْ: تَأْثِيرٌ عَلَىٰ قُلُوبٍ، وَعُقُولِ كَثِيرٍ مِنَ: «**الرِّعَاعِ وَالْهَمَجِ**» ذُكُورًا وَإِنَاثًا، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ الدِّعَايَاتِ الصَّادِرَةِ مِنْهُمْ فِي وَسَائِلِ النَّشْرِ، مِنْ تَأْلِيفِ الْكُتُبِ، وَإِصْدَارِ النَّشَرَاتِ، وَإِلْقَاءِ الْمُحَاضَرَاتِ وَالنَّدَوَاتِ، وَكُلُّهَا تُلْهِبُ الْمَشَاعِرَ، فَيَثُورُ أَهْلُهَا، فَيَرْكَبُونَ مَتْنَ عَمْيَاءَ، وَيَخْبِطُونَ خَبْطَ عَشْوَاءَ، اسْتِجَابَةً لِنِدَاءَاتِ دُعَاةِ الضَّلَالَةِ، وَلَوْ تَرَتَّبَ عَلَىٰ ذَلِكَ شَيْءٌ مِنْ: «**سَفْكِ الدِّمَاءِ**»، وَ«**انْتِهَاكِ الْأَعْرَاضِ**»، وَ«**انْتِشَارِ الْفَوْضَىٰ**»، وَ«**الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ**»، وَهُمْ: مَعَ ذَلِكَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا، وَكَفَىٰ بِذَلِكَ: خُرُوجًا حِسًّا وَفِكْرًا.

* وَيَا لَيْتَ هَؤُلَاءِ بَذَلُوا جُهُودَهُمْ فِي نَشْرِ تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ بَيْنَ مُحْتَاجِيهِ: عَقِيدَةً، وَعِبَادَةً، وَمُعَامَلَةً، وَخُلُقًا، وَسُلُوكًا، وَأَدَبًا، بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُونَ، مُتَّخِذِينَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَنْهَجًا، وَمِنَ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ مَدْخَلًا وَمَخْرَجًا، قَبْلَ أَنْ يُشْهِرُوا عَلَىٰ النَّاسِ أَفْكَارَهُمُ الْحِزْبِيَّةَ... وَهُمْ بِهَذَا الصَّنِيعِ يُشَوِّهُونَ سُمْعَةَ: «**الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ**»، وَيَفْتَحُونَ نَوَافِذَ الذَّمِّ، بَلْ أَبْوَابَهَا عَلَىٰ مَصَارِيعِهَا لِأَعْدَاءِ: «**الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ**».

* **إِنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ النَّاسِ**: قَدْ تَنَكَّبُوا جَادَّةَ الْحَقِّ فِي مُعَامَلَتِهِمْ لِلنَّاسِ عَلَىٰ اخْتِلَافِ طَبَقَاتِهِمْ، وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْ شَرِّهِمْ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فِي أَوْطَانِهِمْ فِي الْجُمْلَةِ؛ إِلَّا

مَنْ كَانَ مُتَقَيِّدًا بِخِطَطِ التَّنْظِيمِ: «**الْحِزْبِيِّ الْحَرَكِيِّ**»، الَّذِي يَهْدِمُ، وَلَا يَبْنِي، وَيُفْسِدُ، وَلَا يُصْلِحُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

* **فَالْمَوْضُوعُ**، وَهُوَ تَحْرِيمُ الْخُرُوجِ عَلَىٰ الْحُكَّامِ، مِنَ الْأُمُورِ الْخَطِيرَةِ عَلَىٰ النَّاسِ فِي بُلْدَانِهِمْ.

* **وَلَا تَرْجِعُ أَهَمِّيَّةُ هَذَا الْكِتَابِ**: إِلَىٰ مُجَرَّدِ كَوْنِهِ دِرَاسَةً لِفِرْقَةِ الْخَوَارِجِ الْقَدِيمَةِ، بَلْ تَرْجِعُ أَهَمِّيَّتُهُ كَذَلِكَ إِلَىٰ كَوْنِهِ دِرَاسَةً لِفِرَقٍ تُمَثِّلُ: «**حَرَكَةً ثَوْرِيَّةً**»، سِيَاسِيَّةً: «**فِكْرِيًّا أَوْ حِسِّيًّا**»، فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، شَغَلَتِ الدُّوَلَ الْعَالَمِيَّةَ فَتْرَةً طَوِيلَةً مِنَ الزَّمَنِ، بَلْ وَلَا يَزَالُ وُجُودُهُمُ الْقَوِيُّ إِلَىٰ الْيَوْمِ، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُمْ.

* **أَضِفْ إِلَىٰ ذَلِكَ**: أَنَّهُمْ بَسَطُوا نُفُوذَهُمُ السِّيَاسِيَّ عَلَىٰ بِقَاعٍ وَاسِعَةٍ مِنَ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ بِاسْمِ: «**الْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ**»، وَ«**الْأَعْمَالِ السِّيَاسِيَّةِ**»[1]، تَحْتَ: «**جَمْعِيَّاتٍ إِسْلَامِيَّةٍ**»، مُتَسَتِّرَةٍ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَلَا يَزَالُ لَهُمْ وُجُودُهُمْ، وَلَا تَزَالُ لَهُمْ ثَقَافَتُهُمُ الْبِدْعِيَّةُ الْمُتَمَثِّلَةُ فِي كُتُبِهِمْ، وَأَشْرِطَتِهِمْ، وَمَجَلَّاتِهِمْ، وَجَرَائِدِهِمُ الْمُنْتَشِرَةِ فِي الْعَالَمِ.

* **وَلَا يَخْفَىٰ عَلَيْنَا كَذَلِكَ**: أَنَّ بَعْضَ أَفْكَارِ الْخَوَارِجِ -وَلَا سِيَّمَا الْأَزَارِقَةُ- الْمُتَعَلِّقَةَ بِتَكْفِيرِ الْمُجْتَمَعَاتِ وَالْعُصَاةِ، وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ هَذِهِ الْأَفْكَارَ يَعْتَنِقُهَا بَعْضُ

---

(١) **وَمَهَّدَ لَهُمُ**: «**النِّظَامُ الدِّيمُقْرَاطِيُّ**»، فِي نَشْرِ أَفْكَارِهِمُ الْخَارِجِيَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَفِي ذَلِكَ قَالَ صَلَاحُ الصَّاوِيُّ -وَهُوَ مِنْ رُؤُوسِ الْقُطْبِيَّةِ- **فِي كِتَابِ «الثَّوَابِتِ وَالْمُتَغَيِّرَاتِ فِي مَسِيرَةِ الْعَمَلِ الْإِسْلَامِيِّ الْمُعَاصِرِ»** (ص٦٣): (وَمِعْيَارُ التَّطَرُّفِ وَالِاعْتِدَالِ؛ هُوَ: الْقَبُولُ بِلُعْبَةِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، وَالِاشْتِرَاكُ فِي الْعَمَلِ السِّيَاسِيِّ، وَالتَّعْبِيرُ عَنِ الرَّأْيِ...). اهـ

النَّاسِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، فَيَتَسَاهَلُونَ فِي تَكْفِيرِ النَّاسِ لِأَدْنَىٰ سَبَبٍ، الْأَمْرُ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَىٰ كَشْفِ هَذِهِ الْفِرَقِ الْخَارِجِيَّةِ الْعَصْرِيَّةِ، وَبَيَانِ حُكْمِ الْإِسْلَامِ فِيهَا.

* لِأَنَّهُ لَا زَالَ مِرْجَلُ الْخَوَارِجِ يَغْلِي، وَخَوَارِجُ الْيَوْمِ هُمْ خَوَارِجُ الْأَمْسِ، حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٨٧].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ الْوَزِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ» (ج١ ص٢٨٠): (وَإِنَّمَا ذَكَرَ هَذِهِ: لِئَلَّا يَرَىٰ أَحَدٌ فِي وَقْتِ ظُهُورِ مِثْلِهِمْ أَنَّ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ أَوْلَىٰ مِنْ قِتَالِهِمْ، بَلْ قِتَالُهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْكَلَامِ أَوْلَىٰ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ: حِفْظَ رَأْسِ مَالِ الْإِسْلَامِ، وَقِتَالَ الْمُشْرِكِينَ: هُوَ طَلَبُ رِبْحٍ فِي الْإِسْلَامِ). اهـ

قُلْتُ: فَمَا إِنِ اسْتَقَامَ الْمَائِلُ، وَأَمِنَ السَّائِلُ، وَزَالَتِ الْغَوَائِلُ، وَسَكَنَ النَّقْعُ، وَهَدَأَ الرَّوْعُ، وَاسْتَفَاضَ الْأَمْنُ، وَذَهَبَ الْحُزْنُ، وَانْحَسَمَ الدَّاءُ، وَانْكَشَفَ الْبَلَاءُ، وَاعْتَدَلَ الْمَيْلُ، وَذَهَبَ الْوَجَلُ، وثُقِّفَ الْقَاسِطُ، وَأُرْضِيَ السَّاخِطُ، وَهَدَأَتِ الْفِتْنَةُ، وَزَالَتِ الْمِحْنَةُ، وَسَكَنَتِ الدَّهْمَاءُ، وَخَبَتْ نَارُ الْهَيْجَاءِ، وَوَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا، وَأَخْمَدَتِ الْبَأْسَاءُ أُوَارَهَا... إِلَّا وَوَظِيفَةُ الْخَوَارِجِ: تَمْزِيقُ مَا اسْتَقَامَ، وَإِفْسَادُ مَا صَلُحَ... اللَّهُمَّ غُفْرًا.[1]

* لِأَنَّ الْخَوَارِجَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا قَوْمُ سُوءٍ، وَدُعَاةُ فِتْنَةٍ، وَرَايَةُ تَفَرُّقٍ.[2]

---

(١) وَلِذَلِكَ عِنْدَمَا اطْمَأَنَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي الْبِلَادِ، وَسَنَحَتْ لِلْخَوَارِجِ الْجُدُدِ الْفُرْصَةُ فِي الْآوِنَةِ الْأَخِيرَةِ؛ هَجَمُوا مِنْ فَوْقِ الْمَنَابِرِ عَلَىٰ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْحُكَّامِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَالنَّاسِ، بِوَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، وَأَسَالِيبَ مُتَنَوِّعَةٍ مَاكِرَةٍ لِيُمَزِّقُوا وَحْدَةَ الْمُسْلِمِينَ مَعَ حُكُومَاتِهِمْ فِي الْبِلَادِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(٢) وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْ طَعْنِهِمْ، وَكَيْدِهِمْ أَحَدٌ، لَا الْحُكَّامُ، وَلَا الْعُلَمَاءُ، وَلَا طَلَبَةُ الْعِلْمِ.

* وَمُنْذُ أَنْ ظَهَرُوا لَمْ يَنْقَطِعُوا، فَلَا يَخْلُو مِنْهُمُ الزَّمَانُ، حَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُهُمْ مَنْ يَخْرُجُ مَعَ: «**الدَّجَّالِ**».

* وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَآثَارُ السَّلَفِ الصَّالِحِ: بِالتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَذَمِّهِمْ[1]، وَمُحَارَبَتِهِمْ، وَإِيقَاعِ الْعُقُوبَةِ عَلَيْهِمْ.

* وَلِذَلِكَ قَاتَلَهُمْ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنَ الْوُلَاةِ عَلَىٰ مَرِّ الْعُصُورِ وَكَرِّ الدُّهُورِ.[2]

* **وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ**: عَلَىٰ وُجُوبِ قِتَالِ الْخَوَارِجِ مَتَىٰ خَرَجُوا عَلَىٰ الْحَاكِمِ، وَخَالَفُوا رَأْيَ الْجَمَاعَةِ، وَشَقُّوا عَصَا الطَّاعَةِ بَعْدَ إِنْذَارِهِمْ.[3]

* **وَالْخَوَارِجُ**: فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بَيْنَهُمْ رَحِمٌ تَنْزَعُ بِالشُّبَهِ، فَقُلُوبُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ، وَأَلْسِنَتُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ، وَأَفْعَالُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ.[4]

* وَإِذَا تَأَمَّلْتَ مَا كَانَ يَطْرَحُهُ الْخَوَارِجُ آنَذَاكَ، وَرَأَيْتَ مَا يَطْرَحُهُ خَوَارِجُ هَذَا الْعَصْرِ: حَضَرَ فِي ذِهْنِكَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ: ١١٨].

* لِذَا هَجَمُوا عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ بِوَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، وَأَسَالِيبَ[5] مُتَنَوِّعَةٍ، وَقُوَّةٍ فِكْرِيَّةٍ سِيَاسِيَّةٍ فِي كُلِّ اتِّجَاهَاتِهِمْ، فَقَدْ حَاوَلُوا أَنْ يَنْقُضُوا عُرَىٰ السُّنَّةِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَأَدْخَلُوا

---

(١) انْظُرْ: «السُّنَّةَ» لِلْخَلَّالِ (ج١ ص١٤٥).

(٢) انْظُرْ: «الْمِلَلَ وَالنِّحَلَ» لِلشَّهْرَسْتَانِيِّ (ج١ ص١٠٧)، وَ«الْفَرْقَ بَيْنَ الْفِرَقِ» لِلْبَغْدَادِيِّ (ص٧٥).

(٣) انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٧٠)، وَ«مَجْمُوعَ الْفَتَاوَىٰ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج٣ ص٢٨٢).

(٤) انْظُرْ: «مُنَاصَحَةَ الْإِمَامِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ لِرَجُلٍ تَأَثَّرَ بِمَذْهَبِ الْخَوَارِجِ» (ص٤).

التَّلْبِيسَاتِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَطَعَنُوا فِي الْحُكَّامِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ.

* وَكَانَتْ أَعْظَمُ طَعْنَةٍ طَعَنُوا بِهَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ؛ هِيَ: طَعْنَةُ نَشْرِ: «**الْإِرْهَابِ الْفِكْرِيِّ**»، وَ«**الْإِرْهَابِ الْحِسِّيِّ**» فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

* وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ: كَفِيلَانِ بِكَشْفِ وَفَضْحِ هَذَا الْإِجْرَامِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الْأَنْعَامُ: ٥٥].

* فَهُوَ تَفْصِيلُ رَبِّنَا الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَىٰ، وَالَّذِي يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ.

وَجَاءَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: تُبَيِّنُ أَنَّ التَّحْذِيرَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ ضَرُورَةٌ حَتْمِيَّةٌ.(١)

* وَلِذَلِكَ حَذَّرَ مِنْهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمَرَ بِقِتَالِهِمْ، وَلِذَلِكَ قَاتَلَهُمُ الصَّحَابَةُ وَمَنْ مَعَهُمْ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ تَحْذِيرًا مِنْ فِتْنَتِهِمْ، وَإِلَيكَ الدَّلِيلَ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما **قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ -وَهُوَ: ذُو الْخُوَيْصِرَةِ الْخَارِجِيُّ- رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اعْدِلْ**(٢)**، قَالَ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ**

=

(٥) فَتَأَثَّرَ بِهَذِهِ الْأَسَالِيبِ الْمَاكِرَةِ مَنْ تَأَثَّرَ مِمَّنْ قَلَّ نَصِيبُهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، فَخَدَعَهُ زُهْدُ الْخَوَارِجِ الْقُدَمَاءِ وَالْجُدُدِ، وَعِبَادَتُهُمُ الْمُزَيَّفَةُ، وَشِدَّتُهُمْ فِي الدِّينِ الْمَزْعُومَةُ.

(١) فَمَنْ أَرَادَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ خَيْرًا سَاقَ لَهُ طَلَبَةَ السُّنَّةِ، فَنَاصَحُوهُ، وَرَجِعَ عَنِ السِّيَاسَةِ، وَمَنْهَجِ الْخَوَارِجِ، كُلُّ ذَلِكَ بِأُسْلُوبٍ وَاضِحٍ مُدَعَّمٍ بِالْأَدِلَّةِ الَّتِي يَفْهَمُهَا أُولُو الْأَلْبَابِ.

(٢) انْظُرْ: حَتَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ؛ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ مَكْرِ الْخَوَارِجِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

أَعْدِلُ؟ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللهِ فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافِقَ، فَقَالَ ﷺ: «مَعَاذَ اللهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ(١)، يَمْرُقُونَ(٢) مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».(٣)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: -وَذَكَرَهُ مُطَوَّلًا- وَفِيهِ: (فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ(٤) الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ(٥)، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ(٦)، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اتَّقِ اللهَ، فَقَالَ ﷺ: «وَيْلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ»، قَالَ: وَلَّى الرَّجُلُ... ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ(٧)، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ(٨) هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ(٩) رَطْبًا(١٠) لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ... لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ(١١)».(١٢)

---

(١) **الْحَنَاجِرُ**: جَمْعُ حَنْجَرَةٍ، وَهِيَ رَأْسُ الْغَلْصَمَةِ، حَيْثُ تَرَاهُ نَاتِئًا مِنْ خَارِجِ الْحَلْقِ.

(٢) **يَمْرُقُونَ، أَيْ**: يَجُوزُونَهُ، وَيَخْرِقُونَهُ، وَيَتَعَدَّوْنَهُ؛ كَمَا يَخْرِقُ السَّهْمُ الشَّيْءَ الْمَرْمِيَّ بِهِ وَيَخْرُجُ مِنْهُ.

انْظُرْ: «النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج٢ ص١٧٤)، وَ(ج٤ ص٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٠).

(٤) **غَائِرَ الْعَيْنَيْنِ، أَيْ**: أَنَّ عَيْنَيهِ دَاخِلَتَانِ فِي مَحَادِجِهِمَا.

(٥) **مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، أَيْ**: مُرْتَفِعُهَا.

(٦) **نَاشِزَ الْجَبْهَةِ، أَيْ**: بَارِزَ الْجَبْهَةِ.

(٧) **مُقَفٍّ، أَيْ**: مُوَلٍّ، قَدْ أَعْطَانَا قَفَاهُ وَوَلَّى.

(٨) **ضِئْضِئُ**: هُوَ أَصْلُ الشَّيْءِ، **وَالْمُرَادُ**: يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ -يَعْنِي: مِنْ صُلْبِهِ وَنَسْلِهِ- هَذَا الرَّجُلِ قَوْمٌ، وَهُمُ: الْخَوَارِجُ.

(٩) **وَكَانَ يُقَالُ لِلْخَوَارِجِ**: الْقُرَّاءُ، لِشِدَّةِ اجْتِهَادِهِمْ فِي التِّلَاوَةِ وَالْعِبَادَةِ.

انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٢٨٣)، وَ«شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦١ و١٦٢)، وَ«جَامِعَ الْأُصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١٠ ص٨٨).

وَفِي رِوَايَةٍ: «سَيَخْرُجُ أُنَاسٌ يَقُولُونَ مِثْلَ قَوْلِهِ».

قُلْتُ: فَهُوَ عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يُرِيدُ قَتْلَ ذُرِّيَّةِ ذَلِكَ الرَّجُلِ الْخَارِجِيِّ، وَفُرُوعِهِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَفَلَا تَرَىٰ عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: لَوْ تَمَكَّنَ، وَقَدِرَ عَلَىٰ قَتْلِهِمْ؛ لَفَعَلَ عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

*** وَفِي الْحَدِيثِ:** الْحَثُّ عَلَىٰ قِتَالِهِمْ، وَأَنْ يَكُونَ قَتْلًا عَامًّا مُتَأَصِّلًا.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ الْوَزِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ قِتَالَ الْخَوَارِجِ أَوْلَىٰ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ، **وَالْحِكْمَةُ فِيهِ:** أَنَّ قِتَالَهُمْ حِفْظُ رَأْسِ مَالِ الْإِسْلَامِ، وَفِي قِتَالِ أَهْلِ الشِّرْكِ طَلَبُ الرِّبْحِ، وَحِفْظُ رَأْسِ الْمَالِ: أَوْلَىٰ)[1].اهـ

*** وَفِي رِوَايَةٍ: عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»[2] (ج٢ ص٧٤٤): «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ**

=

(١٠) **يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ رَطْبًا:** الْمُرَادُ الْحِذْقُ فِي التِّلَاوَةِ، أَيْ: يَأْتُونَ بِهِ عَلَىٰ أَحْسَنِ أَحْوَالِهِ، **وَقِيلَ:** الْمُرَادُ أَنَّهُمْ يُوَاظِبُونَ عَلَىٰ تِلَاوَتِهِ فَلَا تَزَالُ أَلْسِنَتُهُمْ رَطْبَةً بِهِ، **وَقِيلَ:** هُوَ كِنَايَةٌ عَنْ حُسْنِ الصَّوْتِ لَهُ؛ كَأَحْسَنِ مَا يَقْرَؤُهُ النَّاسُ.

انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٢٩٤)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١١٤)، وَ«تَهْذِيبَ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (ج١ ص٧٦٩).

(١١) **أَيْ:** لَوْ أَدْرَكَهُمْ، وَتَمَكَّنَ، وَقَدِرَ، عَلَىٰ قَتْلِهِمْ لَفَعَلَ عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٢ ص٢٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٢)، وَمَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج١ ص٢٠٤).

(١) انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٣٠١).

(٢) وَأَخْرَجَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ق / ١٢٠ و١٢١/ ط).

تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ... آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَىٰ عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ -أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ- تَتَدَرْدَرُ[1]، يَخْرُجُونَ عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ».[2]

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ﷺ: (فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَوُجِدَ، فَأُتِيَ بِهِ حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَىٰ نَعْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي نَعَتَ).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا، قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ».[3]

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمُفْهِمِ» (ص١٠٩): (قَوْلُهُ: «يَمْرُقُونَ» يَخْرُجُونَ، كَمَا قَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ.

وَبِهَذَا اللَّفْظِ سُمُّوا: الْمَارِقَةَ، وَالْخَوَارِجَ؛ لِأَنَّهُمْ مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ، وَخَرَجُوا عَلَىٰ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ... وَمَقْصُودُ هَذَا التَّمْثِيلِ: أَنَّ هَذِهِ الطَّائِفَةَ خَرَجَتْ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهَا مِنْهُ شَيْءٌ، كَمَا خَرَجَ هَذَا السَّهْمُ مِنْ هَذِهِ الرَّمِيَّةِ، الَّذِي لِشِدَّةِ النَّزْعِ،

---

(١) مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ: الْبَضْعَةُ؛ الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ، وَتَدَرْدَرُ أَصْلُهُ: تَتَدَرْدَرُ، وَمَعْنَاهُ: تَضْطَرِبُ، وَتَتَحَرَّكُ، وَتَذْهَبُ، وَتَجِيءُ.

(٢) عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ، أَيْ: وَقْتَ افْتِرَاقِ النَّاسِ، أَيِ: افْتِرَاقٍ يَقَعُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الِافْتِرَاقُ الَّذِي كَانَ بَيْنَ عَلِيٍّ، وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦٦)، وَ«النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١ ص١٣٣)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١١٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٢).

وَسُرْعَةِ السَّهْمِ، سَبَقَ خُرُوجُهُ: خُرُوجَ الدَّمِ، بِحَيْثُ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ شَيْءٌ ظَاهِرٌ، كَمَا قَالَ: «**سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ**»، وَبِظَاهِرِ هَذَا التَّشْبِيهِ تَمَسَّكَ: **مَنْ حَكَمَ بِتَكْفِيرِهِمْ مِنْ أَئِمَّتِنَا**، وَقَدْ تَوَقَّفَ فِي تَكْفِيرِهِمْ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**فَيَتَمَارَىٰ فِي الْفُوقِ**»، وَهَذَا يَقْضِي بِأَنَّهُ يُشَكُّ فِي أَمْرِهِمْ فَيُتَوَقَّفُ فِيهِمْ، **وَكَأَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَظْهَرُ** مِنَ الْحَدِيثِ -يَعْنِي: بِتَكْفِيرِهِمْ-، **فَعَلَىٰ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِهِمْ**: يُقَاتَلُونَ، وَيُقْتَلُونَ، وَتُسْبَىٰ أَمْوَالَهُمْ، **وَهُوَ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي أَمْوَالِ الْخَوَارِجِ**، وَعَلَىٰ قَوْلِ مَنْ لَا يُكَفِّرُهُمْ: لَا يُجْهَزُ عَلَىٰ جَرِيحِهِمْ، وَلَا يُتَّبَعُ مُنْهَزِمُهُمْ، وَلَا يُقْتَلُ أَسْرَاهُمْ، وَلَا تُسْتَبَاحُ أَمْوَالُهُمْ، وَكُلُّ هَذَا إِذَا خَالَفُوا الْمُسْلِمِينَ، وَشَقُّوا عَصَاهُمْ، وَنَصَبُوا رَايَةَ الْحَرْبِ...).اهـ

قُلْتُ: فِي الْحَدِيثِ الْحَثُّ عَلَىٰ قِتَالِهِمْ... إِذَا هُمْ أَظْهَرُوا رَأْيَهُمْ، وَتَرَكُوا الْجَمَاعَةَ، وَخَالَفُوا الْأَئِمَّةَ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَىٰ قِتَالِهِمْ.(١)

* وَالتَّأَلُّفُ إِنَّمَا كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، إِذْ كَانَتِ الْحَاجَةُ مَاسَّةً لِذَلِكَ؛ لِدَفْعِ مَضَرَّتِهِمْ، فَأَمَّا إِذَا أَعْلَىٰ اللهُ الْإِسْلَامَ؛ فَلَا يَجِبُ التَّأَلُّفُ، إِلَّا أَنْ تَنْزِلَ بِالنَّاسِ حَاجَةٌ لِذَلِكَ، فَلِلْإِمَامِ أَنْ يُوَقِّتَ لِذَلِكَ، كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، مَعَ: «**ذِي الْخُوَيْصِرَةِ**»، تَرَكَهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ تَأَلُّفًا.

---

(١) انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦٢)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٢٩١)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١١٣)، وَ«إِرْشَادَ السَّارِي لِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْقَسْطَلَّانِيِّ (ج١٤ ص٤٠٦).

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»** (ج٧ ص١٥٩): (قَوْلُهُ ﷺ: **«يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»**، قَالَ الْقَاضِي: **فِيهِ تَأْوِيلَانِ:**

أَحَدُهُمَا: مَعْنَاهُ: لَا تَفْقَهُهُ قُلُوبُهُمْ، وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِمَا تَلَوْا مِنْهُ: وَلَا لَهُمْ حَظٌّ سِوَىٰ تِلَاوَةِ: الْفَمِ، وَالْحَنْجَرَةِ، وَالْحَلْقِ؛ إِذْ بِهِمَا تَقْطِيعُ الْحُرُوفِ.

وَالثَّانِي: مَعْنَاهُ: لَا يَصْعَدُ لَهُمْ عَمَلٌ، وَلَا تِلَاوَةٌ، وَلَا يُتَقَبَّلُ). اهـ

فَالْمَعْنَىٰ: أَنَّ قِرَاءَتَهُمْ لَا يَرْفَعُهَا اللهُ، وَلَا يَقْبَلُهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ تَتَجَاوَزْ حُلُوقَهُمْ... وَأَنَّهُمْ لَا يَعْمَلُونَ بِالْقُرْآنِ، وَلَا يُثَابُونَ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِ، فَلَا يَحْصُلُ لَهُمْ غَيْرُ الْقِرَاءَةِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْمُفْهِمِ»** (ج٣ ص١١٤): (وَقَوْلُهُ: **«يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ»**؛ هَذَا مِنْهُ ﷺ: إِخْبَارٌ عَنْ أَمْرِ غَيْبٍ، وَقَعَ عَلَىٰ نَحْوِ مَا أَخْبَرَ عَنْهُ، فَكَانَ دَلِيلًا مِنْ أَدِلَّةِ نُبُوَّتِهِ ﷺ، **وَذَلِكَ:** أَنَّهُمْ لَمَّا حَكَمُوا بِكُفْرِ مَنْ خَرَجُوا عَلَيهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اسْتَبَاحُوا دِمَاءَهُمْ، وَتَرَكُوا أَهْلَ الذِّمَّةِ، **وَقَالُوا:** نَفِي لَهُمْ بِذِمَّتِهِمْ، وَعَدَلُوا عَنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ، وَاشْتَغَلُوا بِقِتَالِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ.

* **وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ آثَارِ عِبَادَاتِ الْجُهَّالِ**، الَّذِينَ لَمْ يَشْرَحِ اللهُ صُدُورَهُمْ بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَتَمَسَّكُوا بِحَبْلٍ وَثِيقٍ، **وَلَا صَحِبَهُمْ فِي حَالِهِمْ ذَلِكَ تَوْفِيقٌ**). اهـ

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ:** **«يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ**

لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ إِلَىٰ فُوقِهِ»، قِيلَ: مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: «سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ(١)**، -أَوْ قَالَ: التَّسْبِيدُ**(٢)**»**.(٣)

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ إِلَىٰ فُوقِهِ**»، فَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ السَّهْمَ لَا يَعُودُ إِلَىٰ فُوقِهِ بِنَفْسِهِ أَبَدًا.(٤)

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» (ج٣ ص٦١١)**: (وَقَدْ يَتَعَلَّقُ بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ، مَنْ يَرَىٰ تَكْفِيرَهُمْ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مَعَالِمِ السُّنَنِ» (ج٧ ص١٥٢)**: (**الضِئْضِئُ**: الْأَصْلُ، يُرِيدُ: أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ نَسْلِهِ الَّذِي هُوَ أَصْلُهُمْ، أَوْ يَخْرُجُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ الَّذِينَ يَقْتَدُونَ بِهِ، وَيَبْنُونَ رَأْيَهُمْ وَمَذْهَبَهُمْ عَلَىٰ أَصْلِ قَوْلِهِ.

وَالْمُرُوقُ: الْخُرُوجُ مِنَ الشَّيْءِ، وَالنُّفُوذُ إِلَىٰ الطَّرَفِ الْأَقْصَىٰ مِنْهُ.

وَالرَّمِيَّةُ: هِيَ الطَّرِيدَةُ الَّتِي يَرْمِيهَا الرَّامِي). اهـ

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ: أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **ذَكَرَ قَوْمًا، يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ: يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ**(٥)**، قَالَ: «هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ -أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ- يَقْتُلُهُمْ أَدْنَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ إِلَىٰ الْحَقِّ»**.(٦)

---

(١) **التَّحْلِيقُ**: إِزَالَةُ الشَّعْرِ.

(٢) **التَّسْبِيدُ**: اسْتِئْصَالُ الشَّعْرِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٦ ص٢٧٤٨).

(٤) انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَّالٍ (ج١٠ ص٥٥٦).

(٥) **سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ**: السِّيمَا: الْعَلَامَةُ، **وَالْمُرَادُ بِالتَّحَالُقِ**: حَلْقُ الرُّؤُوسِ.

=

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: «**تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**(١)، **يَقْتُلُهَا أَوْلَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ**(٢)». (٣)

قَالَ الْإِمَامُ الْمَازِرِيُّ رحمه الله **فِي «الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» (ج٢ ص٢٥)**: (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ -وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا- قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ**...» الْحَدِيثَ، هَذَا مِنْ أَدَلِّ الشَّوَاهِدِ عَلَىٰ سِعَةِ فِقْهِ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَتَحْرِيرِهِمُ الْأَلْفَاظَ، وَفِي تَنْبِيهِ الْخُدْرِيِّ ﷺ عَلَىٰ التَّفْرِيقِ بَيْنَ: «فِي»، وَ«مِنْ»؛ إِشَارَةٌ حَسَنَةٌ إِلَىٰ الْقَوْلِ: «**بِتَكْفِيرِ الْخَوَارِجِ**»؛ لِأَنَّهُ أَفْهَمَ بِأَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَقُلْ: «**مِنْهَا**»، دَلَّ عَلَىٰ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أُمَّتِهِ ﷺ.

* وَهَذَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّا يُعْتَمَدُ عَلَيهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَحْسَنَ مَا شَاءَ فِي تَنْبِيهِهِ عَلَىٰ هَذَا اللَّفْظِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَىٰ أَبُو ذَرٍّ ﷺ، بَعْدَ هَذَا، فَقَالَ: قَالَ ﷺ: «**إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي، أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي**...» الْحَدِيثَ). اهـ

=

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦٧).

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٤).

(١) **أَيِ**: افْتِرَاقٍ يَقَعُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الِافْتِرَاقُ الَّذِي كَانَ بَيْنَ: عَلِيٍّ، وَمُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما.

(٢) **هَذِهِ الرِّوَايَةُ صَرِيحَةٌ**: فِي أَنَّ عَلِيًّا ﷺ، كَانَ هُوَ الْمُصِيبَ الْمُحِقَّ، **وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَىٰ**: أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ ﷺ كَانُوا مُتَأَوِّلِينَ، **وَفِيهِ التَّصْرِيحُ**: بِأَنَّ الطَّائِفَتَيْنِ، مُؤْمِنُونَ، لَا يَخْرُجُونَ بِالْقِتَالِ عَنِ الْإِيمَانِ، وَلَا يُفَسَّقُونَ.

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦٧)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١١٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٤).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٨٩): (وَفِيهِ إِشَارَةٌ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ إِلَىٰ: «**تَكْفِيرِ الْخَوَارِجِ**»، وَأَنَّهُمْ: مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ). اهـ

قُلْتُ: وَذَلِكَ، مِنْ قَوْلِهِ: «**يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ**»، وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ فِقْهِ الصَّحَابَةِ، وَتَحْرِيرِهِمُ الْأَلْفَاظَ)[١]. اهـ

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ[٢]، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ[٣]، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ[٤]،

---

(١) انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٢٨٩).

(٢) أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، **مَعْنَاهُ**: صِغَارُ الْأَسْنَانِ، **وَأَحْدَاثُ**: جَمْعُ حَدَثٍ، وَالْحَدَثُ هُوَ الصَّغِيرُ فِي السِّنِّ، وَالْأَسْنَانُ: جَمْعُ سِنٍّ، **وَالْمُرَادُ**: بِهِ الْعُمُرُ، **وَالْمُرَادُ**: أَنَّهُمْ شَبَابٌ لَمْ يَكْبَرُوا حَتَّىٰ يَعْرِفُوا الْحَقَّ.

(٣) **سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، مَعْنَاهُ**: صِغَارُ الْعُقُولِ، **وَالْأَحْلَامُ**: جَمْعُ حِلْمٍ، **وَالْمُرَادُ**: بِهِ الْعَقْلُ، **وَالْمَعْنَىٰ**: أَنَّ عُقُولَهُمْ رَدِيئَةٌ، **وَالْعُقُولُ، وَالسَّفَهُ**: الْخِفَّةُ فِي الْعَقْلِ وَالْجَهْلُ.

(٤) **يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ**: مَعْنَاهُ فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ كَقَوْلِهِمْ: «**لا حُكْمَ إِلَّا للهِ**»، وَنَظَائِرِهِ مِنْ دُعَائِهِمْ إِلَىٰ كِتَابِ اللهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦٩)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٢٨٧)، وَ«جَامِعَ الْأُصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١٠ ص٨٢)، وَ«إِرْشَادَ السَّارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْقَسْطَلَّانِيِّ (ج١٤ ص٤٠٦)، وَ«تُحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ: شَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ» لِلْمُبَارَكْفُورِيِّ (ج٦ ص٤٢٥).

يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ(١)، **يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ، عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.(٢)

* **وَفِي رِوَايَةٍ؛ الْبُخَارِيِّ: «لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ**(٣)، **يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»**.

* **وَفِي رِوَايَةٍ؛ لِمُسْلِمٍ: «لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ»**، فَكَأَنَّهُ أَطْلَقَ الْإِيمَانَ عَلَىٰ الصَّلَاةِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٨٨)**: (فَكَأَنَّهُ أَطْلَقَ الْإِيمَانَ عَلَىٰ الصَّلَاةِ... **وَالْمُرَادُ**: أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالنُّطْقِ لَا بِالْقَلْبِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٧ ص١٦٩)**: (قَوْلُهُ ﷺ: «**فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا**»، هَذَا تَصْرِيحٌ بِوُجُوبِ قِتَالِ الْخَوَارِجِ، وَالْبُغَاةِ، وَهُوَ إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ.

---

(١) **وَالْحَنَاجِرُ**: جَمْعُ حَنْجَرَةٍ، وَهِيَ الْحُلْقُومُ وَالْبُلْعُومُ، وَكُلُّهُ يُطْلَقُ عَلَىٰ مَجْرَىٰ النَّفَسِ، وَهُوَ طَرَفُ الْمَرِيءِ مِمَّا يَلِي الْفَمَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٢ ص٢٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص١٢٧).

(٣) انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٢٨٨).

قَالَ الْقَاضِي: أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ أَنَّ الْخَوَارِجَ، وَأَشْبَاهَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْبَغْيِ مَتَىٰ خَرَجُوا عَلَىٰ الْإِمَامِ، وَخَالَفُوا رَأْيَ الْجَمَاعَةِ، وَشَقُّوا الْعَصَا وَجَبَ قِتَالُهُمْ بَعْدَ إِنْذَارِهِمْ وَالِاعْتِذَارِ إِلَيْهِمْ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللهِ﴾ [الْحُجُرَاتُ: ٩]؛ لَكِنْ لَا يُجْهَزُ عَلَىٰ جَرِيحِهِمْ، وَلَا يُتْبَعُ مُنْهَزِمُهُمْ، وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرُهُمْ، وَلَا تُبَاحُ أَمْوَالُهُمْ، وَمَا لَمْ يَخْرُجُوا عَنِ الطَّاعَةِ، وَيَنْتَصِبُوا لِلْحَرْبِ لَا يُقَاتَلُونَ بَلْ يُوعَظُونَ، وَيُسْتَتَابُونَ مِنْ بِدْعَتِهِمْ وَبَاطِلِهِمْ، وَهَذَا كُلُّهُ مَا لَمْ يَكْفُرُوا بِبِدْعَتِهِمْ، **فَإِنْ كَانَتْ بِدْعَةً مِمَّا يَكْفُرُونَ بِهِ جَرَتْ عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْمُرْتَدِّينَ**). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ، الْوَزِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ» (ج١ ص١٤٩): (فِيهِ -يَعْنِي: حَدِيثَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مِنَ الْفِقْهِ: تَوَفُّرُ الثَّوَابِ فِي قَتْلِ الْخَوَارِجِ، وَأَنَّهُ بَلَغَ إِلَىٰ أَنْ خَافَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَبْطُرَ أَصْحَابُهُ إِذَا أَخْبَرَهُمْ بِثَوَابِهِمْ فِي قَتْلِهِمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ هَذِهِ لِئَلَّا يَرَىٰ أَحَدٌ فِي وَقْتِ ظُهُورِ مِثْلِهِمْ، أَنَّ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ أَوْلَىٰ مِنْ قِتَالِهِمْ، بَلْ قِتَالُهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْكَلَامِ أَوْلَىٰ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ حِفْظَ رَأْسِ مَالِ الْإِسْلَامِ، وَقِتَالَ الْمُشْرِكِينَ، هُوَ طَلَبُ رِبْحٍ فِي الْإِسْلَامِ)[1]. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ، الْوَزِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ» (ج١ ص٢٦٢): (وَفِيهِ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ مَعَ اخْتِلَالِ الْعَقِيدَةِ: غَيْرُ زَاكِيَةٍ، وَلَا حَامِيَةٍ صَاحِبَهَا

(١) وَهَذَا رَدٌّ عَلَىٰ خَوَارِجِ الْعَصْرِ الَّذِينَ يَهْتَمُّونَ بِعَدَاوَةِ أَهْلِ الشِّرْكِ فِي الْخَارِجِ، وَيَتْرُكُونَ عَدَاوَةَ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي الدَّاخِلِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

مِنْ سَخَطِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّ ذَلِكَ قَمِنٌ جَدِيرٌ أَنْ يَكُونَ فِي حُدَثَاءِ الْأَسْنَانِ، وَعِنْدَ سُفَهَاءِ الْأَحْلَامِ، وَأَنَّهُ يَكْثُرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَأَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ، الْوَزِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ» (ج١ ص٢٦٢): (وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا: دَلِيلٌ عَلَىٰ جَوَازِ قَتْلِ مَنْ خَرَجَ بِبِدْعَةٍ عَلَىٰ الْإِمَامِ، وَصَارَ لَهُ حِزْبٌ وَشَوْكَةٌ، وَفِيهِ أَيْضًا: دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ قَتْلَهُمْ فِيهِ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ).اهـ

قُلْتُ: وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ خَاصِّيَّةٍ أُخْرَىٰ مِنْ خَصَائِصِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، وَهَذِهِ الْخَاصِّيَّةُ هِيَ: حَدَاثَةُ السِّنِّ، فَقَالَ ﷺ: «أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ»، وَالْأَحْدَاثُ: جَمْعُ حَدَثٍ، أَوْ حَدِيثٍ، أَيْ: جَدِيدٍ، وَالْمُرَادُ: حَدَاثَةُ السِّنِّ، أَيْ: أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ صِغَارُ الْأَسْنَانِ؛ يَعْنِي: أَنَّهُمْ شَبَابٌ، وَلَيْسَ الشَّبَابُ حَدِيثُو السِّنِّ مِثْلَ كِبَارِ السِّنِّ فِي رَجَاحَةِ الْعُقُولِ، وَمَعْرِفَةِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ حَدَاثَةَ السِّنِّ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَنْ يُصَاحِبَهَا بِشَيْءٍ مِنَ الطَّيْشِ، وَالتَّسَرُّعِ، وَعَدَمِ الرَّوِيَّةِ فِي الْأُمُورِ، كَمَا أَنَّهَا تَكُونُ مَحِلًّا لِلْفَسَادِ عَادَةً، فَهِيَ مَحِلٌّ لِلتَّسَرُّعِ وَرَاءَ رَغْبَةِ النَّفْسِ، وَمَيَلَانِ الْهَوَىٰ، وَجُنُوحِ الْفِكْرِ، دُونَ نَظَرٍ إِلَىٰ عَوَاقِبِ الْأُمُورِ، وَفِعْلًا تَمَيَّزَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ بِأَنَّهُمْ كَانُوا شَبَابًا.

* ثُمَّ زَادَ الصِّفَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ، وَهِيَ حَدَاثَةُ السِّنِّ، بِمَا يُؤَكِّدُ مَدْلُولَهَا فِي قِصَرِ النَّظَرِ، وَضَعْفِ الْفَهْمِ، فَقَالَ ﷺ: «سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ»، فَالسَّفِيهُ ضِدُّ الرَّشِيدِ، وَالْأَحْلَامُ: جَمْعُ حِلْمٍ بِكَسْرِ الْحَاءِ، يَعْنِي: الْعُقُولَ، فَالْمَعْنَىٰ: أَنَّ عُقُولَهُمْ رَدِيئَةٌ، وَقَدْ جَانَبُوا الرُّشْدَ، وَضَلُّوا عَنِ الصَّوَابِ، وَتَاهُوا عَنِ الطَّرِيقِ.

قُلْتُ: ثُمَّ أَشَارَ هَذَا الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ إِلَىٰ نُكْتَةٍ، بَلِيغَةٍ، دَقِيقَةٍ، فِي غَايَةِ الدِّقَّةِ، فَهِيَ مَعَ مَا فِيهَا مِنَ الْإِيجَازِ، وَالِاخْتِصَارِ: تُبَيِّنُ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ، وَتَفْضَحُ مُعْتَقَدَهُمْ، فَقَالَ ﷺ: «**يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ**»، فَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَىٰ مَذْهَبِهِمُ الْبَاطِلِ؛ فَقَدْ كَانَ كَلَامُهُمْ يَدْعُو إِلَىٰ التَّمَسُّكِ بِالْإِسْلَامِ، وَإِلَىٰ إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِوَجْهِ اللهِ....

* ثُمَّ بَيَّنَ ﷺ ضَعْفَ إِيمَانِهِمْ، وَعَدَمَ تَمَسُّكِهِمْ بِالدِّينِ بِقَوْلِهِ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**»[1]، فَشَبَّهَ دُخُولَهُمْ فِي الدِّينِ، ثُمَّ خُرُوجَهُمْ مِنْهُ: بِمُرُوقِ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

قُلْتُ: وَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ -وَغَيْرِهِ- صِفَاتِ الْخَوَارِجِ وَمَذْهَبَهُمْ، بَيَّنَ مَوْقِفَ الْمُسْلِمِينَ الْوَاجِبَ عَلَيهِمْ تِجَاهَ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَهُمْ، فَقَالَ فِي آخِرِهِ: «**فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»، فَهَذَا بَيَانٌ لِشِدَّةِ خَطَرِ الْخَوَارِجِ وَضَلَالِهِمْ، حَيْثُ أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ: بِقَتْلِهِمْ أَيْنَمَا وُجِدُوا.[2]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله **فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٣٠١)**: (وَفِيهِ -يَعْنِي: الْحديثَ- أَنَّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ الدِّينِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يقْصِدَ الْخُرُوجَ مِنْهُ،

---

(١) **قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ** رحمه الله **فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٩٤)**: (أَيْ: يَخْرُجُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، بَغْتَةً: كَخُرُوجِ السَّهْمِ إِذَا رَمَاهُ). اهـ

(٢) انْظُرِ: «الْخَوَارِجَ» لِلسَّعَوِيِّ (ص٣١).

وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْتَارَ دِينًا عَلَىٰ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ الْخَوَارِجَ شَرُّ الْفِرَقِ الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَمِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ). اهـ

وَعَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: (ذَكَرَ الْخَوَارِجَ، فَقَالَ: «فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ[1]، أَوْ مُودَنُ الْيَدِ[2]، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ[3]، لَوْلَا أَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ... »، عَلَىٰ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ).[4]

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا: مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، الَّذِينَ سَارُوا إِلَىٰ الْخَوَارِجِ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَىٰ قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَىٰ صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَىٰ صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ

---

(١) **مُخْدَجُ الْيَدِ**: نَاقِصُ الْيَدِ، أَوْ نَاقِصُ الْخَلْقِ.

(٢) **مُودَنُ الْيَدِ**: نَاقِصُ الْيَدِ، وَصَغِيرُ الْيَدِ.

(٣) **مَثْدُونُ الْيَدِ**: صَغِيرُ الْيَدِ.

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٧١)، وَ«النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١ ص١٠٨)، وَ«جَامِعَ الْأُصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ» لَهُ (ج١٠ ص٨٠ و٨١)، وَ«إِكْمَالَ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ج٣ ص٦١٨)، وَ«الْمُعْلِمَ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» لِلْمَازِرِيِّ (ج٢ ص٢٧)، وَ«عَوْنَ الْمَعْبُودِ: بِشَرْحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» لِلْآبَادِيِّ (ج١٣ ص١٠٨).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٧)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص١٢١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج١ ص٥٩).

الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ... فَتَذْهَبُونَ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ، وَتَتْرُكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ...).[١]

وَعَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّ الْحَرُورِيَّةَ[٢]: لَمَّا خَرَجَتْ، وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ[٣]: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَصَفَ نَاسًا، إِنِّي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ: (يَقُولُونَ الْحَقَّ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَجُوزُ هَذَا مِنْهُمْ -وَأَشَارَ إِلَىٰ حَلْقِهِ- مِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللهِ إِلَيْهِ، مِنْهُمْ أَسْوَدُ إِحْدَىٰ يَدَيْهِ طُبْيُ شَاةٍ[٤] أَوْ حَلَمَةُ ثَدْيٍ، فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: انْظُرُوا، فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا، فَقَالَ: ارْجِعُوا فَوَاللهِ مَا كَذَبْتُ، وَلَا كُذِبْتُ، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ[٥]، فَأَتَوْا بِهِ حَتَّىٰ وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ).[٦]

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٨)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص١٢٤)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٠ ص٤٧).

(٢) **الْحَرُورِيَّةُ**: هُمُ الْخَوَارِجُ، سُمُّوا حَرُورِيَّةً، لِأَنَّهُمْ نَزَلُوا حَرُورَاءَ، وَتَعَاقَدُوا عِنْدَهَا عَلَىٰ قِتَالِ أَهْلِ الْعَدْلِ، حَرُورَاءُ: قَرْيَةٌ بِالْعِرَاقِ قَرِيبَةٌ مِنَ الْكُوفَةِ.

(٣) كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ: مَعْنَاهُ أَنَّ الْكَلِمَةَ أَصْلُهَا صِدْقٌ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يُوسُفُ:٤٠]؛ لَكِنَّهُمْ أَرَادُوا بِهَا الْإِنْكَارَ عَلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فِي تَحْكِيمِهِ.

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٧٣)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١١٧).

(٤) **طُبْيُ شَاةٍ**: الْمُرَادُ بِهِ ضَرْعُ الشَّاةِ.

(٥) فِي خَرِبَةٍ، أَيْ: فِي خَرْقٍ مِنْ خُرُوقِ الْأَرْضِ، **وَالْخَرِبَةُ أَيْضًا**، مَوَاضِعُ الْخَرَابِ، وَهُوَ ضِدُّ الْعُمْرَانِ.

=

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ، الْوَزِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ» (ج١ ص٢٨٠): (فِيهِ -يَعْنِي: حَدِيثَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مِنَ الْفِقْهِ: تَوَفُّرُ الثَّوَابِ فِي قَتْلِ الْخَوَارِجِ، وَأَنَّهُ بَلَغَ إِلَىٰ أَنْ خَافَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَبْطُرَ[1] أَصْحَابُهُ إِذَا أَخْبَرَهُمْ بِثَوَابِهِمْ فِي قَتْلِهِمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ هَذِهِ لِئَلَّا يَرَىٰ أَحَدٌ فِي وَقْتِ ظُهُورِ مِثْلِهِمْ، أَنَّ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ أَوْلَىٰ مِنْ قِتَالِهِمْ، بَلْ قِتَالُهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْكَلَامِ أَوْلَىٰ مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ حِفْظَ رَأْسِ مَالِ الْإِسْلَامِ، وَقِتَالَ الْمُشْرِكِينَ هُوَ طَلَبُ رِبْحٍ فِي الْإِسْلَامِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ، الْوَزِيرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ» (ج١ ص٢٧٩): (**فِي هَذَا الْحَدِيثِ**: أَنَّ الْقَائِلَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، وَيَكُونُ مَقْصُودُهُ بِهَا الْبَاطِلَ.

* **وَفِيهِ**: دَلِيلٌ عَلَىٰ صِدْقِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ، مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ أَخْبَرَ: بِمَا يَكُونُ بَعْدَهُ، فَكَانَ كَمَا قَالَ). اهـ

=

انْظُرْ «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٧٤)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١١٥).

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٩)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج١ ص٣٥٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٩٥٢).

(١) **الْبَطَرُ**: الطُّغْيَانُ عِنْدَ النِّعَمِ، وَطُولُ الْغِنَىٰ.

انْظُرْ: «النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١ ص١٣٥).

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ[1]، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».[2]

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هُبَيْرَةَ، الْوَزِيرُ ﷺ فِي «الْإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ» (ج٢ ص١٨٩): (قَوْلُهُ ﷺ: «**لَا يَعُودُونَ فِيهِ**»؛ قَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَىٰ صَرِيحًا، فِي أَحَادِيثِ عَلِيٍّ ﷺ، وَذَكَرَ أَنَّهُمُ الْخَوَارِجُ، فَإِنْ كَانَ مَعْنَاهَا فِي غَيْرِهِمْ فَإِنَّهُ يُلْحَقُ بِهِمْ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**لَا يَعُودُونَ فِيهِ**»؛ فَإِنَّ هَذَا مِمَّا نَخَافُ مِنْهُ كَثِيرًا عَلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَإِنَّ كُلَّ مُبْتَدِعٍ بِدْعَةً لَا يَرَىٰ أَنَّهُ فِيهَا عَلَىٰ ضَلَالٍ، فَيَعُودُ إِلَىٰ الْحَقِّ، وَلَيْسَ فِي الذُّنُوبِ ذَنْبٌ لَا يَسْتَغْفِرُ مِنْهُ صَاحِبُهُ إِلَّا الْبِدْعَةُ؛ لِأَنَّهُ يَرَاهَا دِينًا، وَقُرْبَةً: فَهُوَ لَا يَسْتَغْفِرُ مِنْهَا، وَلَا أَرَىٰ هَذَا يَنْصَرِفُ -إِلَّا- إِلَىٰ أَهْلِ الْبِدَعِ، فَإِنَّهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ بِالْبِدْعَةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ قُبْحَ مَا هُمْ عَلَيهِ مِنَ الضَّلَالَةِ). اهـ

وَعَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ ﷺ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ -وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ-: «قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ، لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».[3]

---

(١) **ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، أَيْ**: فِي الدِّينِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ ﷺ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٨٦): (وَهَذَا مِمَّا يُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: بِكُفْرِهِمْ). هـ

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٥٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج١ ص٦٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٣١)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص٦٠).

وَعَنْ سَهْلِ بْنَ حُنَيْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتِيهُ[١] قَوْمٌ قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُحَلَّقَةٌ رُؤُوسُهُمْ».[٢]

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ عِنْدَ اللهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ».[٣]

وَعَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَتَعَبَّدُونَ حَتَّىٰ يُعْجِبُوا النَّاسَ، وَتُعْجِبَهُمْ أَنْفُسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».[٤]

=

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٢ ص٢٩٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٥٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص٤٨٦).

(١) **يَتِيهُ قَوْمٌ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، أَيْ**: يَذْهَبُونَ عَنِ الصَّوَابِ، وَعَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، **يُقَالُ**: تَاهَ إِذَا ذَهَبَ، وَلَمْ يَهْتَدِ لِطَرِيقِ الْحَقِّ، **أَيْ**: يَتَحَيَّرُونَ، وَيَذْهَبُونَ فِي غَيْرِ وَجْهٍ صَحِيحٍ.

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٧٥)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١٢١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٥٠).

(٣) **حَدِيثٌ حَسَنٌ**.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج٤ ص٤٨١)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج١ ص٥٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١ ص٤٠٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

وقال التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٤) **حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

=

قُلْتُ: فَالْقَوْمُ يُحْسِنُونَ الْقَوْلَ، وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقَوْلَ، وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ

=

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص١٠٧) مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٤ ص٥١٩).

وَأَخْرَجَهُ الشَّحَّامِيُّ فِي «السُّبَاعِيَّاتِ» (ق/ ٢٠/ ط)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (٩٣٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ السَّقَطِيِّ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٤٤٧) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُعَاذٍ، ثنا مُعْتَمِرٌ، ثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَخْرُجُ فِيكُمْ -أَوْ يَكُونُ فِيكُمْ- قَوْمٌ يَتَعَبَّدُونَ وَيَتَدَيَّنُونَ، حَتَّىٰ يُعْجِبُوكُمْ وَتُعْجِبُهُمْ أَنْفُسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢٠ ص٢٤٣ و٢٤٤ و٢٨٩)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٩٥) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُلَيَّةَ، وَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، كِلَاهُمَا: عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ **حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: ذُكِرَ لِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا، يَعْبُدُونَ، وَيَدِينُونَ، حَتَّىٰ يُعْجِبُوا النَّاسَ، وَتُعْجِبُهُمْ أَنْفُسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يَرْجِعُونَ حَتَّىٰ يَرْتَدَّ عَلَىٰ فُوقِهِ[1]، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، طُوبَىٰ لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَىٰ كِتَابِ اللهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَىٰ بِاللهِ مِنْهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا سِيمَاهُمْ؟ قَالَ: التَّحْلِيقُ».[2]

---

(١) **الْفُوقُ**: مَوْضِعُ وُقُوعِ الْوَتَرِ مِنَ السَّهْمِ، **أَيْ**: لَا يَرْجِعُونَ حَتَّىٰ يَرْتَدَّ السَّهْمُ إِلَىٰ مَكَانِهِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّعْلِيقِ بِالْمُحَالِ.

انْظُرْ: «جَامِعَ الْأُصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١٠ ص٨٧).

(٢) **حَدِيثٌ حَسَنٌ**.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص١٢٣)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص١٤٨)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص٢٢٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٨ ص١٧١)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج١ ص١٤٢) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ج٢ ص٤٤٤).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «الْمُخْتَصَرِ» (ج٧ ص١٥٤): (قَتَادَةُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَسَمِعَ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ). اهـ

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٨٧).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٣٣٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج٦ ص٤٣٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص١٤٧) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَحْدَهُ بِهِ.

قَالَ الْحَاكِمُ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص١٤٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْجَمَاهِرِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ التَّنُّوخِيِّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَلِيٍّ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَحْدَهُ بِهِ.

قَالَ الْحَاكِمُ: لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ قَتَادَةُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

قُلْتُ: وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَزْدِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ، كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٣٧٤).

قُلْتُ: وَقَوْلُهُ ﷺ: «**هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ**»، **فِي** هَذَا اللَّفْظِ دَلَالَةٌ لِمَنْ قَالَ بِتَكْفِيرِهِمْ، لِأَنَّهُ ﷺ نَسَبَهُمْ إِلَىٰ شَرِّ الْخَلْقِ، وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْكَافِرِ.(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رحمه الله **فِي «عَارِضَةِ الْأَحْوَذِيِّ» (ج٩ ص٣٨)**: (قَوْلُهُ ﷺ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ**»؛ أَيْ: يَخْرُجُونَ عَنْهُ بِسُرْعَةٍ بَعْدَ أَنْ كَانُوا فِيهِ، فَإِنَّهُمْ شَهِدُوا شَهَادَةَ الْحَقِّ، ثُمَّ خَالَفُوهَا بِالِاعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ). اهـ

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رحمه الله **فِي «إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ» (ج٣ ص٦٠٩)**: (قَوْلُهُ ﷺ: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ**»؛ أَيْ: يَخْرُجُونَ مِنْهُ خُرُوجَ السَّهْمِ، إِذَا نَفَذَ الصَّيْدَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ شَيْءٌ مِنْهُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَغَوِيُّ رحمه الله **فِي «شرح السُّنَّةِ» (ج١٠ ص٢٢٦)**: (قَوْلُهُ ﷺ: «**لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ**»؛ أَيْ: لَا يُقْبَلُ، وَلَا يُرْفَعُ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ). اهـ

قُلْتُ: فَإِذَا لَمْ يُرْفَعْ لَهُمْ أَيُّ عَمَلٍ، فَهُمْ كُفَّارٌ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَقَالَ صَدْرُ الدِّينِ السُّلَمِيُّ رحمه الله **فِي «كَشْفِ الْمَنَاهِجِ» (ج٥ ص٢٠٤)**: (**وَيَمْرُقُونَ**، أَيْ: يَخْرُجُونَ، **وَالدِّينُ**: الْإِسْلَامُ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبٌ الْكِرْمَانِيُّ رحمه الله **فِي «الْمَسَائِلِ» (ص٣٦٤)**: (وَأَمَّا الْخَوَارِجُ فَمَرَقُوا مِنَ الدِّينِ، وَفَارَقُوا الْمِلَّةَ، وَشَرَدُوا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَشَذُّوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَضَلُّوا عَنْ سَبِيلِ الْهُدَىٰ، وَخَرَجُوا عَلَىٰ السُّلْطَانِ وَالْأَئِمَّةِ، وَسَلُّوا السَّيْفَ عَلَىٰ الْأُمَّةِ،

---

(١) انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٩٧)، وَ«إِكْمَالَ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (ج٣ ص٦١١)، وَ«الْمُعْلِمَ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» لِلْمَازِرِيِّ (ج٢ ص٢٤).

وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَكَفَّرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ، وَكَانَ عَلَىٰ مِثْلِ رَأْيِهِمْ، وَثَبَتَ مَعَهُمْ فِي دَارِ ضَلَالَتِهِمْ). اهـ

قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا يُعْلَمُ خَطَأُ، وَانْحِرَافُ كَثِيرٍ مِنْ أَشْيَاعِ الْأَحْزَابِ مِنَ الشَّبَابِ الْمُتَحَمِّسِ؛ لِإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، **فَسُرْعَانَ**: مَا نَجِدُهُ يَتْبَعُ الشِّعَارَاتِ الْحِزْبِيَّةَ، وَاللَّافِتَاتِ الْبِدْعِيَّةَ، بِمُجَرَّدِ سَمَاعِهِ لَهَا، أَوْ لِأَصْحَابِهَا الْحِزْبِيَّةِ مِنْ ذَوِي الْعَاطِفَةِ الْجَيَّاشَةِ، مِمَّنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُرِيدُ الدَّعْوَةَ إِلَىٰ اللهِ، وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ يَظْهَرُ مِنْهُ بَعْضُ عَلَامَاتِ الصَّلَاحِ، فَاللهَ اللهَ يَا شَبَابَ الْإِسْلَامِ لَا يَغُرَّنَّكُمُ الْبُرْقَةُ فَإِنَّهَا فَجْرٌ كَاذِبٌ، فَهُوَ يَبْرُزُ وَيَضْمَحِلُّ، وَعَلَيْكُمْ بِطَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَمَنِ اتَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَاقْتَدُوا بِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ وَجُنُودُهُ، مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، وَامْتَثِلُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النِّسَاءُ: ٥٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ: ٤٣]، وَالزَّيْغُ عَنْ طَرِيقِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَهْلِ الْعِلْمِ، وَالطَّعْنِ فِيهِمْ: هُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ الضَّلَالِ، وَالضَّعْفِ، وَالِانْحِرَافِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالنَّكَبَاتِ الَّتِي تَعِيشُهَا الْيَوْمَ، وَمَا أَكْثَرَهَا: وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ **قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ** ﷺ **يَقُولُ: «إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَىٰ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَاتَلْتُ عَلَىٰ تَنْزِيلِهِ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟**

قَالَ: «لَا»، قَالَ عُمَرُ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ خَاصِفُ النَّعْلِ»[1]. **وَكَانَ أَعْطَىٰ عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهُ.**

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَاللهِ لَيَبْعَثَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمُ امْتَحَنَ اللهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، فَيَضْرِبُكُمْ عَلَىٰ الدِّينِ، أَوْ يَضْرِبُ بَعْضَكُمْ». يَعْنِي: الْخَوَارِجَ.

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ قَرَنَ النَّبِيُّ ﷺ: قِتَالَ الْمُؤَوِّلَةِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ؛ بِقِتَالِ الْكُفَّارِ، فَهَلْ نَحْنُ مُتَشَدِّدُونَ فِي الرَّدِّ عَلَيهِمْ بِاللِّسَانِ وَالْبَيَانِ؟ اللَّهُمَّ غُفْرًا.

* فَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الْآنِفَةِ الذِّكْرِ، بَلْ قَدْ سَاوَىٰ قِتَالَهُمْ بِقِتَالِ الْكُفَّارِ.[2]

---

(١) **حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص٣١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج٧ ص٢٦٦٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٣ ص١٣٣)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٣٤١)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١٠ ص٢٣٣)، وَالْقَطِيعِيُّ فِي «زَوَائِدِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ج٢ ص٦٢٧)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٥ ص٣٨٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج١ ص٦٧)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ج٢ ص٦٣٧)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج١ ص٢٣٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٢ ص٦٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْخَصَائِصِ» (ص١٣٤) مِنْ طُرُقٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ الزَّبِيدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (ج٩ ص١٣٣)؛ ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرَ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ وَهُوَ ثِقَةٌ.

(٢) فَرَضِيَ اللهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَيْنَ لَنَا مِثْلُ عَرَاجِينِهِ لِيُقْطَعَ بِهَا ظُهُورُ خَوَارِجِ الْعَصْرِ، قَاتَلَهُمُ اللهُ.

* وَهَذَا قَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْخَوَارِجِ؛ فَمَا بَالُكَ بِمَنْ حَمَلَ مَعَ بِدْعَةِ الْخَوَارِجِ بِدَعًا أُخْرَىٰ؟!.

* عِلْمًا بِأَنَّ الْخَوَارِجَ كَانُوا أَهْلَ عِبَادَةٍ وَتَخَشُّعٍ، كَمَا وَصَفَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الْآنِفَةِ الذِّكْرِ، وَلَكِنْ مَا يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ وَالْأَصْلُ فَاسِدٌ، فَيَأْتِي أَحَدُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ كَالْجِبَالِ، فَتَذْهَبُ هَبَاءً مَنْثُورًا.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٢٣].

وَلِذَلِكَ أَقُولُ: يَجِبُ عَلَىٰ مَنْ أَتَىٰ بِبِدْعَةِ الْخَوَارِجِ، أَنْ يُسْتَتَابَ، أَوْ يُقْتَلَ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ دُونَ قَتْلِهِ، فَيَكُونُ الْأَوْلَىٰ حَبْسَهُ، أَوْ نَفْيَهُ إِلَىٰ أَنْ يَمُوتَ.

* وَهَكَذَا عَمِلَ مَعَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي عَصْرِهِ.

* وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ كُفْرِ الْخَوَارِجِ: تَكْفِيرُهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَمَنْ كَفَّرَ الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ كَافِرٌ بِالنَّصِّ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٧ ص٤٨١)؛ عَنِ الْخَوَارِجِ: (وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ كَفَّرَ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِالذُّنُوبِ، بَلْ بِمَا يَرَوْنَهُ هُمْ مِنَ الذُّنُوبِ، وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَلِكَ). اهـ

قُلْتُ: فَلَمَّا حَصَلَ مِنْهُمْ ذَلِكَ، اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ الْكِرَامُ: **عَلَىٰ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ**، وَأَنَّهُمُ الْمَعْنِيُّونَ فِي الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاتَّفَقُوا عَلَىٰ وُجُوبِ قِتَالِهِمْ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٧ ص٤٨١): (وَلِذَلِكَ اتَّفَقَ عَلَىٰ قِتَالِهِمُ الصَّحَابَةُ وَالْأَئِمَّةُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٧ ص٤٨٣): (فَلَمَّا شَاعَ فِي الْأُمَّةِ أَمْرُ الْخَوَارِجِ، تَكَلَّمَتِ الصَّحَابَةُ فِيهِمْ، وَرَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَحَادِيثَ فِيهِمْ، وَبَيَّنُوا مَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَظَهَرَتْ بِدْعَتُهُمْ فِي الْعَامَّةِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٧ ص٢٧٩): (وَالْخَوَارِجُ هُمْ أَوَّلُ مَنْ كَفَّرَ الْمُسْلِمِينَ، يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ، وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي بِدْعَتِهِمْ، وَيَسْتَحِلُّونَ دَمَهُ وَمَالَهُ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ الصِّفَاتُ السَّيِّئَةُ هِيَ صِفَاتُ الْكُفَّارِ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ، فَقَدْ أَحْدَثَ الْخَوَارِجُ بِدْعَةً مُكَفِّرَةً لَهُمْ، بِوَصْفِهِمْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ بِالْكُفْرِ، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِخْرَاجَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَعَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالِازْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ أَتْبَاعِهِمُ الْخَوَارِجِ.

* فَالْخَوَارِجُ تَكَلَّمُوا فِي تَكْفِيرِ أَهْلِ الذُّنُوبِ مِنَ الْأُمَّةِ عُمُومًا، **فَقَالُوا**: بِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ، وَأَحْكَامُهُمْ فِي الدُّنْيَا أَحْكَامُ الْكُفَّارِ، وَدَارُهُمْ دَارُ كُفْرٍ، وَاسْتَحَلُّوا بِذَلِكَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْوَالَهُمْ، وَقِتَالَهُمْ[1]، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

---

(١) وَانْظُرِ: «الْفَتَاوَىٰ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج٣ ص٢٧٩)، وَ(ج٧ ص٤٨١ و٤٨٣ و٤٨٤)، وَ«الِاسْتِقَامَةَ» لَهُ (ج١ ص٤٣١).

قُلْتُ: فَالْخَوَارِجُ تَشَبَّهُوا بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمْيِهِمْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ بِهَذِهِ الْمَعَائِبِ، الَّتِي لَمْ يُوجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ فَرُدَّتْ عَلَيهِمْ بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ**».(١)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا**».(٢)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا**».(٣)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**وَمَنْ رَمَىٰ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ**».(٤)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٠ ص٤٦٦)**: (قَوْلُهُ: «**لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ...** »، أَيْ: رَجَعَ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِآخَرَ: أَنْتَ فَاسِقٌ، أَوْ قَالَ لَهُ: أَنْتَ كَافِرٌ، فَإِنْ كَانَ لَيْسَ كَمَا قَالَ، كَانَ هُوَ الْمُسْتَحِقَّ لِلْوَصْفِ...). اهـ

قُلْتُ: وَأَصْلُ الْبَوْءِ اللُّزُومُ، أَيْ: لَزِمَتْهُ الْكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الِاعْتِدَالِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٠ ص٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٠ ص٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٠ ص٥١٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٠)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٠ ص٥١٤)، مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١ ص١٢٨): (وَقَدْ حَمَلَ مَالِكٌ حَدِيثَ: «**مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ**»، عَلَىٰ الْحَرُورِيَّةِ، الْمُعْتَقِدِينَ لِكُفْرِ الْمُسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ، نَقَلَهُ عَنْهُ أَشْهَبُ). اهـ

قُلْتُ: وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

فقال النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ[١]، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّىٰ يَنْزِعَ[٢] عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ، أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ[٣]، حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ».[٤]

---

(١) **أَيْ**: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَىٰ بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خَصْمَهُ عَلَىٰ الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ، أَيْ: ضِدَّهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ، وَيُصِرُّ عَلَيهِ.

(٢) **أَيْ**: يَتْرُكَ وَيَنْتَهِيَ عَنْ مُخَاصَمَتِهِ.

(٣) **رَدْغَةُ الْخَبَالِ**: هِيَ طِينٌ، وَوَحْلٌ كَثِيرٌ... عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

انْظُرْ: «عَوْنَ الْمَعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْآبَادِيِّ (ج٣ ص٣٣٤).

(٤) **حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ أبو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٤ ص٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٦ ص٨٢)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج٦ ص١٢١) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ، ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وقد صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج١ ص٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج٣ ص١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالطَّبَرَانِيُّ: بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

قُلْتُ: وَلِذَلِكَ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنَ التَّعَاوُنِ مَعَ الْخَوَارِجِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَمِنْ مُسَاعَدَتِهِمْ، وَالْوُقُوفِ مَعَهُمْ فِي شَيْءٍ، وَمِنْ تَوْقِيرِهِمْ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج١ ص٨٤): (إِنَّ الْإِيوَاءَ يُجَامِعُ التَّوْقِيرَ، وَوَجْهُ ذَلِكَ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الْمَشْيَ إِلَيْهِ، وَالتَّوْقِيرَ لَهُ: تَعْظِيمٌ لَهُ لِأَجْلِ بِدْعَتِهِ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الشَّرْعَ يَأْمُرُ: بِزَجْرِهِ، وَإِهَانَتِهِ، وَإِذْلَالِهِ؛ بِمَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا، كَالضَّرْبِ، وَالْقَتْلِ، فَصَارَ تَوْقِيرُهُ صُدُودًا عَنِ الْعَمَلِ بِشَرْعِ الْإِسْلَامِ، وَإِقْبَالًا عَلَىٰ مَا يُضَادُّهُ وَيُنَافِيهِ، وَالْإِسْلَامُ لَا يَنْهَدِمُ؛ إِلَّا بِتَرْكِ الْعَمَلِ بِهِ، وَالْعَمَلِ بِمَا يُنَافِيهِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ تَوْقِيرَ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ مَظِنَّةٌ لِمَفْسَدَتَيْنِ: تَعُودَانِ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ بِالْهَدْمِ:

إِحْدَاهُمَا: التِفَاتُ الْجُهَّالِ وَالْعَامَّةِ إِلَىٰ ذَلِكَ التَّوْقِيرِ، فَيَعْتَقِدُونَ فِي الْمُبْتَدِعِ: أَنَّهُ أَفْضَلُ النَّاسِ، وَأَنَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ خَيْرٌ مِمَّا عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَىٰ اتِّبَاعِهِ عَلَىٰ بِدْعَتِهِ، دُونَ اتِّبَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَىٰ سُنَّتِهِمْ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّهُ إِذَا وُقِّرَ مِنْ أَجْلِ بِدْعَتِهِ صَارَ ذَلِكَ كَالْحَادِي الْمُحَرِّضِ لَهُ عَلَىٰ إِنْشَاءِ الِابْتِدَاعِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

* وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ، فَتَحْيَا الْبِدَعُ، وَتَمُوتُ السُّنَنُ، وَهُوَ هَدْمُ الْإِسْلَامِ بِعَيْنِهِ). اهـ

قُلْتُ: أَمَّا زَمَانُنَا فَقَدِ اخْتَلَطَ فِيهِ الْأَمْرُ، وَضَاعَ الْحَقُّ فِي الْبَاطِلِ؛ فَلَا تَمْيِيزَ بَيْنَ سُنِّيٍّ، وَبِدْعِيٍّ: عِنْدَ أَكْثَرِ النَّاسِ.

* وَتَرَىٰ الْخَارِجِيَّ فِي زَمَانِنَا يَتَصَدَّرُ الْمَنَابِرَ، وَطَاوِلَاتِ الْمُحَاضَرَاتِ فِي الْجَوَامِعِ، وَيَتَصَدَّرُ رِيَاسَةَ الْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ، وَالْكَرَاسِيِّ الِاجْتِمَاعِيَّةِ، وَيَرْكَبُ السَّيَّارَةَ

الْفَاخِرَةَ، وَيَسْكُنُ الْبَيْتَ الْوَاسِعَ الْفَاخِرَ، وَيَمْلُكُ الْأَمْوَالَ الْكَثِيرَةَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

وَلَوْ قُلْتَ لِأَحَدِهِمْ: اتَّقِّ اللهَ وَاتْرُكْ مَنْهَجَ الْخَوَارِجِ، وَلَا تُجَالِسِ الْمُبْتَدِعَةَ، لَقَالَ لَكَ: اتَّقِّ اللهَ أَنْتَ، وَلَا تَقَعْ فِي أَعْرَاضِ الدُّعَاةِ!، أَلَا تَعْلَمُ بِكَثْرَةِ حَسَنَاتِهِمْ!.

قُلْتُ: وَمَا أَتَاهُمْ هَذَا إِلَّا مِنْ جَهْلِهِمْ بِمَنْهَجِ، وَعَقِيدَةِ السَّلَفِ، وَانْحِرَافِ مَسْلَكِهِمْ عَنْ جَادَّةِ السَّلَفِ.

* **وَحَقِيقَةُ مَا أَعْجَبُ لَهُ**: هُوَ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بَصِيرَةٌ فِي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ مِنَ: الْمَدْحِ وَالْإِطْرَاءِ، فِي هَؤُلَاءِ بِحُجَّةِ كَثْرَتِهِمْ، وَدَعْوَتِهِمْ، وَنَفْعِهِمْ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ -زَعَمُوا- وَحَقِيقَةُ أَمْرِهِمْ أَنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ.

قُلْتُ: عِلْمًا؛ إِذَا كَانَ الْأَصْلُ فَاسِدًا، فَمَا يَنْفَعُهُ الْفَرْعُ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **أَنَّ رَسُولَ اللهِ** ﷺ **قَالَ**: «**يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ**»، **وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ**: «**أَعْرَاضِهِمُ**».[1]

---

(١) **حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج١ ص٦٢) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، ثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «مِصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ» (ج١ ص٨٤): (هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِجَمِيعِ رُوَاتِهِ).

=

قَوْلُهُ ﷺ: «**كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ**»، **أَيْ**: ظَهَرَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ.

قَوْلُهُ ﷺ: «**قُطِعَ**»، **أَيِ**: اسْتَحَقَّ أَنْ يُقْطَعَ، **أَيْ**: كُلَّمَا خَرَجَتْ مِنْهُمْ خَارِجَةٌ أُبِيدَتْ وَأُهْلِكَتْ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُبَادُ، وَهَكَذَا لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ فَيُبَادُونَ.

قَوْلُهُ ﷺ: «**فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّال**»؛ **فِي** خِدَاعِهِمُ.(١)

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**فِي أَعْرَاضِهِمُ**»؛ جَمْعُ: عَرَضٍ بِفَتْحٍ وَسُكُونٍ، بِمَعْنَىٰ الْجَيْشِ الْعَظِيمِ، وَهُوَ مُسْتَعَارٌ مِنَ الْعَرَضِ، **بِمَعْنَىٰ**: نَاحِيَةِ الْجَبَلِ، **أَوْ بِمَعْنَىٰ**: السَّحَابِ الَّذِي يَسُدُّ الْأُفُقَ.(٢)

قُلْتُ: فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْخَوَارِجَ يَتَنَاسَلُونَ، وَيَتَوَارَثُونَ عَقَائِدِيًّا، فَهُمْ يَأْخُذُونَ مَذْهَبَهُمُ الْبَاطِلَ خَلَفًا عَنْ سَلَفٍ، لَا يَنْتَهُونَ، وَلَا يَفْتُرُونَ إِلَىٰ أَنْ يَخْرُجَ فِيهِمُ الدَّجَّالُ، وَهُمْ مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثِ الِافْتِرَاقِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٢٨ ص٤٩٦): (فَإِنَّهُ ﷺ قَدْ أَخْبَرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ إِلَىٰ زَمَنِ الدَّجَّالِ، وَقَدِ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ أَنَّ الْخَوَارِجَ لَيْسُوا مُخْتَصِّينَ بِذَلِكَ الْعَسْكَرِ). اهـ

=

وَالْحَدِيثُ حَسَّنَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٥٨٣)، وَفِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» (ج١ ص٣٥).

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ اسْتِمْرَارِ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ، إِلَىٰ أَنْ يَخْرُجَ الدَّجَّالُ، أَيْ: لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ فِي آخِرِهِمُ الدَّجَّالُ.

(١) انْظُرْ: «حَاشِيَةَ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» (ج١ ص٦٢).

(٢) انْظُرِ: «الصَّحِيحَةَ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ج٥ ص٥٨٣).

وَبَوَّبَ عَلَيهِ: الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٥٨٢): اسْتِمْرَارُ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ.[1]

* فَمِنْ سُنَّةِ اللهِ تَعَالَىٰ الَّتِي لَا تَتَخَلَّفُ الْبَتَّةَ فِي الْخَوَارِجِ، وَمَنْ يَسِيرُ عَلَىٰ مَنْهَجِهِمْ فِي التَّغْيِيرِ، أَنَّ هَؤُلَاءِ يَظْهَرُونَ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْفَيْنَةِ، ثُمَّ يُقْطَعُونَ، وَوَرَدَ الْقَطْعُ: بِصِيغَةِ الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ، فَيُقْطَعُونَ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ؛ **مِنْ قِبَلِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ وَالْحَدِيثِ**، وَالتَّخْوِيفِ وَالتَّهْدِيدِ مِنْ قِبَلِ السُّلْطَانِ، أَوْ بِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ بِمَا يَقْضِيهِ اللهُ تَعَالَىٰ فِي سُنَّتِهِ الْكَوْنِيَّةِ.

وَعَنْ شَرِيكِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كُنْتُ أَتَمَنَّىٰ أَنْ أَلْقَىٰ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْخَوَارِجِ، فَلَقِيتُ أَبَا بَرْزَةَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأُذُنِي، وَرَأَيْتُهُ بِعَيْنِي، أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَالٍ، فَقَسَمَهُ، فَأَعْطَىٰ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَمَنْ عَنْ شِمَالِهِ، وَلَمْ يُعْطِ مَنْ وَرَاءَهُ شَيْئًا، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا عَدَلْتَ فِي الْقِسْمَةِ - رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومُ الشَّعْرِ؛ أَيْ: جَزَّهُ وَاسْتَأْصَلَهُ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ-، فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا، وَقَالَ ﷺ: (وَاللهِ لَا تَجِدُونَ بَعْدِي رَجُلًا هُوَ أَعْدَلُ مِنِّي، ثُمَّ قَالَ ﷺ: يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ كَأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ، حَتَّىٰ

---

(١) وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: (الْخَوَارِجُ مِنَ الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً).

«شَرِيطٌ مُسَجَّلٌ» بِعُنْوَانِ: «أَسْئِلَةِ الطَّائِفِ»، فِي سَنَةِ «١٤١٩هـ».

يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ).[1]

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ اسْتِمْرَارِ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ، إِلَىٰ أَنْ يَخْرُجَ الدَّجَّالُ... **فَأَوَّلُهُمْ:** «ذُو الْخُوَيْصِرَةِ» الْخَارِجِيُّ... **وَآخِرُهُمُ:** «الدَّجَّالُ»... نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

* فَلْيَنْظُرِ الْمَرْءُ فِي الْعَوَاقِبِ الَّتِي تَنْتُجُ مِنَ الْخَوَارِجِ، قَبْلَ الْوُلُوجِ فِي جَمَاعَاتِهِمْ، وَلَا سِيَّمَا وَأَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ: بَيَّنُوا أَمْرَهُمْ لِلنَّاسِ.

قُلْتُ: وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دَلِيلٌ، لِمَنْ يُكَفِّرُ الْخَوَارِجَ.[2]

---

(١) **حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ.**

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٤٥٧)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٧ ص١١٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٤٢٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٧ ص٣٧٩)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج١٢ ص٤٦١)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٩ ص٢٩٤ و٣٠٥)، وَالرُّويَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص٧٦٦) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ شِهَابٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ فِيهِ شَرِيكُ بْنُ شِهَابٍ الْحَارِثِيُّ وَهُوَ مَقْبُولٌ، كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٤٣٥)، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٤ ص٣٦٠)، وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٤ ص٣٦٥)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج٤ ص٢٣٨)، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (ج٢ ص٢٦٩): (لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِرِوَايَةِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ عَنْهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٤٥٨): (شَرِيكُ بْنُ شِهَابٍ لَيْسَ بِذَاكَ الْمَشْهُورِ).

قُلْتُ: فَحَدِيثُهُ هَذَا يَصْلُحُ لِلشَّوَاهِدِ، وَيَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ.

(٢) انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦٠)، وَ«الْمُفْهِمَ لِمَا أُشْكِلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْقُرْطُبِيِّ (ج٣ ص١١٠)، وَ«الْإِنْصَافَ فِي مَعْرِفَةِ الرَّاجِحِ مِنَ الْخِلَافِ» لِلْمَرْدَاوِيِّ (ج١٠ ص٢٧٣)، وَ«الْمُبْدِعَ

=

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو يَعْلَىٰ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ» (ص٥٤): (فَإِنْ تَظَاهَرُوا بِاعْتِقَادِهِمْ -يَعْنِي: الْخَوَارِجَ- وَهُمْ عَلَىٰ اخْتِلَاطِهِمْ بِأَهْلِ الْعَدْلِ، أَوْضَحَ لَهُمُ الْإِمَامُ فَسَادَ مَا اعْتَقَدُوهُ، وَبُطْلَانَ مَا ابْتَدَعُوهُ، لِيَرْجِعُوا عَنْهُ إِلَىٰ اعْتِقَادِ الْحَقِّ، وَمُوَافَقَةِ الْجَمَاعَةِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِنِّي قَدْ أَدْرَكْتُ صَدْرَ الْإِسْلَامِ، فَوَاللهِ مَا كَانَتْ لِلْخَوَارِجِ جَمَاعَةٌ قَطُّ؛ إِلَّا فَرَّقَهَا اللهُ عَلَىٰ شَرِّ حَالَاتِهِمْ، وَمَا أَظْهَرَ أَحَدٌ مِنْهُمْ رَأْيَهُ قَطُّ؛ إِلَّا ضَرَبَ اللهُ عُنُقَهُ، وَمَا اجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ رَجُلٍ قَطُّ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَلَوْ أَمْكَنَ اللهُ الْخَوَارِجَ مِنْ رَأْيِهِمْ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ، وَقُطِّعَتِ السُّبُلُ، وَقُطِعَ الْحَجُّ مِنْ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ، وَإِذًا لَعَادَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ جَاهِلِيَّةً، حَتَّىٰ يَعُودَ النَّاسُ يَسْتَغِيثُونَ بِرُؤُوسِ الْجِبَالِ كَمَا كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِذًا لَقَامَ أَكْثَرُ مِنْ عَشَرَةٍ -أَوْ عِشْرِينَ- رَجُلًا، لَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ؛ إِلَّا وَهُوَ يَدْعُو إِلَىٰ نَفْسِهِ بِالْخِلَافَةِ، وَمَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: أَكْثَرُ مِنْ عَشَرَةِ الْآفٍ يُقَاتِلُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، وَيَشْهَدُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بِالْكُفْرِ، حَتَّىٰ يُصْبِحَ الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ خَائِفًا عَلَىٰ نَفْسِهِ، وَدِينِهِ، وَدَمِهِ، وَأَهْلِهِ، وَمَالِهِ، لَا يَدْرِي أَيْنَ يَسْلُكُ، أَوْ مَعَ مَنْ يَكُونُ، غَيْرَ أَنَّ اللهَ بِحُكْمِهِ وَعِلْمِهِ وَرَحْمَتِهِ نَظَرَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فَأَحْسَنَ النَّظَرَ لَهُمْ، فَجَمَعَهُمْ، وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ لَيْسَ مِنَ الْخَوَارِجِ، فَحَقَنَ اللهُ بِهِ دِمَاءَهُمْ، وَسَتَرَ بِهِ عَوْرَاتِهِمْ، وَعَوْرَاتِ ذَرَارِيهِمْ، وَجَمَعَ بِهِ فُرْقَتَهُمْ، وَأَمَّنَ بِهِ سُبُلَهُمْ، وَقَاتَلَ بِهِ عَنْ بَيْضَةِ

=

فِي شَرْحِ الْمُقْنِعِ» لِأَبِي إِسْحَاقَ ابْنِ مُفْلِحٍ (ج٩ ص١٦٠)، وَ«كَشَّافَ الْقِنَاعِ عَنْ مَتْنِ الْإِقْنَاعِ» لِلْبُهُوتِيِّ (ج٥ ص٦٣٨).

الْمُسْلِمِينَ عَدُوَّهُمْ، وَأَقَامَ بِهِ حُدُودَهُمْ، وَأَنْصَفَ بِهِ مَظْلُومَهُمْ، وَجَاهَدَ بِهِ ظَالِمَهُمْ، رَحْمَةً مِنَ اللهِ رَحِمَهُمْ بِهَا).[1]

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ الْهَمَدَانِيِّ قَالَ: (كُنَّا نَجْلِسُ عَلَىٰ بَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَإِذَا خَرَجَ، مَشَيْنَا مَعَهُ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَخَرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَعْدُ؟ قُلْنَا: لَا، فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّىٰ خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ، قُمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَىٰ ﷺ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آنِفًا أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ وَلَمْ أَرَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنْ عِشْتَ فَسَتَرَاهُ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حِلَقًا جُلُوسًا يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ فِي كُلِّ حَلْقَةٍ رَجُلٌ[2]، وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصًا، فَيَقُولُ: كَبِّرُوا مِائَةً!، فَيُكَبِّرُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: هَلِّلُوا مِائَةً!، فَيُهَلِّلُونَ مِائَةً، وَيَقُولُ: سَبِّحُوا مِائَةً!، فَيُسَبِّحُونَ مِائَةً، قَالَ: فَمَاذَا قُلْتَ لَهُمْ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا انْتِظَارَ رَأْيِكَ، قَالَ: أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعُدُّوا سَيِّئَاتِهِمْ، وَضَمِنْتَ لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ شَيْءٌ؟ ثُمَّ مَضَىٰ وَمَضَيْنَا مَعَهُ حَتَّىٰ أَتَىٰ حَلْقَةً مِنْ تِلْكَ الْحِلَقِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَصًا

---

(١) أَثَرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابن عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٦٣ ص٣٨٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ -قَاضِي صَنْعَاءَ-، أَخْبَرَنِي دَاوُدَ بْنُ قَيْسٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٣١ ص١٥٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٥٣).

(٢) فَكُلُّ رَجُلٍ يَبْتَدِعُ بِدْعَةً؛ يَتَّبِعُونَهُ: الْهَمَجُ وَالرِّعَاعُ عَلَىٰ بِدْعَتِهِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ دُعَاةِ الْبِدَعِ.

نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ، وَالتَّهْلِيلَ، وَالتَّسْبِيحَ، قَالَ: فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ، فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ، وَيْحَكُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ!، مَا أَسْرَعَ هَلَكَتَكُمْ! هَؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبْلَ، وَآنِيَتُهُ لَمْ تُكْسَرْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَعَلَىٰ مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَىٰ مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ مُفْتَتِحُو بَابِ ضَلَالَةٍ، قَالُوا: وَاللهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ!، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَنَا: «أَنَّ قَوْمًا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، وَايْمِ اللهِ مَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ!، ثُمَّ تَوَلَّىٰ عَنْهُمْ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: فَرَأَيْنَا عَامَّةَ أُولَئِكَ الْحِلَقِ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ الْخَوَارِجِ).[1]

وَالْحَدِيثُ: يَدُلُّ عَلَىٰ حِرْصِ الصَّحَابَةِ ﷺ عَلَىٰ مُصَاحَبَةِ الْعُلَمَاءِ وَتَوْقِيرِهِمْ.

---

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١ ص٦٨)، وَبَحْشَلٌ فِي «تَارِيخِ وَاسِطٍ» (ص١٩٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٥ ص٣٠٦) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ سَلَمَةَ الْهَمَدَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَحِيحَةِ» (ج٥ ص١١).

* **وَالْحَدِيثُ**: لَهُ طُرُقٌ، عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٩ رقم:٨٦٣٣ و٨٦٣٦)، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٥٤٠٨)، وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج٤ ص٣٨١)، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (٣٠٨٩).

وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

* فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ إِذَا نَزَلَتْ بِهِ نَازِلَةٌ، أَوْ رَأَىٰ أَمْرًا غَرِيبًا، أَوْ غَيْرَ مَعْهُودٍ لَدَيهِ أَنْ يَتَوَقَّفَ فِي الْكَلَامِ فِيهِ حَتَّىٰ يَسْأَلَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ، كَمَا فَعَلَ أَبُو مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيُّ ﷺ.

* إِذًا الْعِبْرَةُ بِمُوَافَقَةِ الشَّرْعِ فِي الْأَعْمَالِ، لَا بِكَثْرَتِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الْمُلْكَ: ٢]، وَلَمْ يَقُلْ: أَيُّكُمْ أَكْثَرُ عَمَلًا.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٢٣].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣ و١٠٤].

* **فَأَثْبَتَ اللهُ تَعَالَىٰ**: لِهَؤُلَاءِ الْعَمَلَ فِي الْآيَتَينِ التَّالِيَتَينِ، لَكِنَّهُ بَيَّنَ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ لَا عِبْرَةَ بِهِ، وَلَيْسَ لَهُ وَزْنٌ.

* وَكَذَلِكَ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا -وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ فِيهِ خَيْرٌ فِيمَا يَرَىٰ الْمَرْءُ- لَكِنَّهُ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَا أَصْحَابُهُ ﷺ؛ فَلَا عِبْرَةَ بِعَمَلِهِ هَذَا، وَلَا وَزْنَ لَهُ، إِذْ مِنْ شُرُوطِ قَبُولِ الْعَمَلِ:

أَوَّلًا: الْإِخْلَاصُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذَا الْعَمَلِ.

ثَانِيًا: مُتَابَعَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُوَافَقَةُ هَدْيِهِ فِيهِ.[1]

* فَاعْقِلْ هَذَا جَيِّدًا، وَإِيَّاكَ وَالْحَيْدَةَ عَنْهُ.

---

(١) فَالْبِدْعَةُ مَآلُهَا إِلَىٰ الْخَطَرِ، وَالِانْسِلَاخِ مِنَ الدِّينِ، وَرُبَّمَا الْخُرُوجِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا مُبَيَّنٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النُّورُ: ٦٣].

قُلْتُ: وَعَلَىٰ هَذَا فَيَجِبُ الْإِنْكَارُ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ، وَزَجْرِهِمْ، وَوَعْظِهِمْ بِمَا يَلِيقُ بِحَالِ الْمُنْكِرِ، وَالْمُنْكَرِ عَلَيهِ، ضِمْنَ الضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَرْعِيَّةِ فِي هَذَا الْجَانِبِ.[1]

* فَرَضِيَ اللهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، لَوْ كَانَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ بَيْنَنَا، وَرَأَىٰ أَهْلَ الْبِدَعِ، وَمَا عِنْدَهُمْ مِنْ أَفْكَارِ الْخَوَارِجِ: فَمَاذَا عَسَاهُ أَنْ يَقُولَ، وَمَاذَا عَسَىٰ أَنْ يُقَالَ: فِيهِ مِنْ أَهْلِ التَّحَزُّبِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص١٤): (إِنَّ الْبِدْعَةَ الصَّغِيرَةَ بَرِيدٌ إِلَىٰ الْبِدْعَةِ الْكَبِيرَةِ، أَلَا تَرَىٰ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَلَقَاتِ صَارُوا بَعْدُ: مِنَ الْخَوَارِجِ، الَّذِينَ قَتَلَهُمُ الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَهَلْ مِنْ مُعْتَبِرٍ؟!). اهـ

قُلْتُ: هَذِهِ عَاقِبَةُ الِابْتِدَاعِ فِي الدِّينِ، فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ.

* فَلَا تَرَىٰ هَذَا الدَّاعِيَةَ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ؛ إِلَّا عَلَىٰ مَنْهَجِ الْخَوَارِجِ، بِسَبَبِ أَنَّهُ يَبْتَدِعُ فِي دِينِ اللهِ الْبِدَعَ الْقَلِيلَةَ ابْتِدَاءً، وَيَحْسِبُهُ هَيِّنًا[2] وَهُوَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ، ثُمَّ لَا يَلْبَثُ أَنَّهُ يَبْتَدِعُ فِي دِينِ اللهِ الْبِدَعَ الْكَثِيرَةَ، عَلَىٰ أَنَّهَا مِنْ دِينِ اللهِ تَعَالَىٰ! وَهَذِهِ الْبِدَعُ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ تَجُرُّ إِلَىٰ مَنْهَجِ الْخَوَارِجِ، مِنَ اسْتِحْلَالِ الْخُرُوجِ الْفِكْرِيِّ، أَوِ الْخُرُوجِ الْحِسِّيِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

---

(١) انْظُرْ: «سِلْسِلَةَ الْآثَارِ الصَّحِيحَةِ» لِأَبِي عَبْدِ اللهِ الدَّانِيِّ (ج١ ص٩٨).

(٢) وَلَا يَسْمَعُ نَصَائِحَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ، وَمَا أَتَاهُ هَذَا إِلَّا مِنْ جَهْلِهِ، وَانْحِرَافِ مَسْلَكِهِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ أَنْكَرَ عَلَىٰ الْقَوْمِ حَتَّىٰ شَبَّهَهُمْ بِالْخَوَارِجِ، لِمُجَرَّدِ تَسْبِيحِهِمْ بِالْحَصَا!.

* إِذًا كَيْفَ لَوْ رَأَىٰ أَهْلَ التَّحَزُّبِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ، وَهُمْ قَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ، وَجَاؤُوا بِالْبِدْعَةِ، **وَمَا زَالُوا يَقُولُونَ: «نَعْمَلُ فِيمَا اتَّفَقْنَا فِيهِ، وَيَعْذُرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فِيمَا اخْتَلَفْنَا عَلَيهِ»**.

* **وَلِذَلِكَ أَقُولُ**: يَجِبُ عَلَىٰ مَنْ أَتَىٰ بِبِدْعَةٍ، وَدَعَا إِلَيْهَا: أَنْ يُسْتَتَابَ مِنْ قِبَلِ وَلِيِّ الْأَمْرِ، فَإِنْ تَابَ تُرِكَ، وَإِنْ لَمْ يَتُبْ قُتِلَ، فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ دُونَ قَتْلِهِ فَيَكُونُ الْأَوْلَىٰ حَبْسَهُ وَنَفْيَهُ...

فَهَكَذَا عَمَلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَلِذَلِكَ حَفِظَ اللهُ الدِّينَ بِهِمْ.

* أَمَّا فِي زَمَانِنَا فَقَدِ اخْتَلَطَ فِيهِ الْأَمْرُ، وَضَاعَ الْحَقُّ فِي الْبَاطِلِ، فَلَا تَمْيِيزَ بَيْنَ سُنِّيٍّ وَبِدْعِيٍّ، كُلُّ ذَلِكَ بِاسْمِ مَصْلَحَةِ الدَّعْوَةِ، حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

وَعَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرُوا الْخَوَارِجَ، عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ فَقَالَ: «أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ».(١)

قُلْتُ: وَقَوْلُهُ ﷺ: «**شِرَارُ الْخَلْقِ**»؛ **فِي** هَذَا اللَّفْظِ دَلَالَةٌ: عَلَىٰ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يُكَفِّرُ الْخَوَارِجَ، لِأَنَّهُ ﷺ نَسَبَهُمْ إِلَىٰ شِرَارِ الْخَلْقِ، وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْكَافِرِ.

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٥ ص٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أُسَامَةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ شُمَيْخٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ، يَقُولُ وَيَدَاهُ هَكَذَا - يَعْنِي: تَرْتَعِشَانِ مِنَ الْكِبَرِ-: «لَقِتَالُ الْخَوَارِجِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِتَالِ عُدَّتِهِمْ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ».(١)

وَعَنْ طَاوُسَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ مَا: يَلْقَىٰ الْخَوَارِجُ عِنْدَ الْقُرْآنِ؛ فَقَالَ: «يُؤْمِنُونَ عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ».(٢)

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قال: سُئِلَ أَبِي عَنِ الْخَوَارِجِ، فَقَالَ ﷺ: «هُمْ قَوْمٌ زَاغُوا، فَأَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ».(٣)

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٥ ص٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ شُمَيْخٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٥ ص٣١٣) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٥ ص٣٢٥)، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٧٩) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٧ ص٢٣٩٢)، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج٩ ص٣٣) مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣]؛ **هُمُ الْحَرُورِيَّةُ؟ قَالَ: (لَا، هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ، أَمَّا الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَمَّا النَّصَارَىٰ فَكَفَرُوا بِالْجَنَّةِ، وَقَالُوا: لَا طَعَامَ فِيهَا وَلَا شَرَابَ، وَالْحَرُورِيَّةُ: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢٧]،**(١) **وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمُ الْفَاسِقِينَ.**

قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج١ ص٩٠): (فَفِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢٧]، يَشْمَلُ أَهْلَ الْبِدْعَةِ؛ لِأَنَّ أَهْلَ حَرُورَاءَ اجْتَمَعَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْأَوْصَافُ الَّتِي هِيَ: نَقْضُ عَهْدِ اللهِ، وَقَطْعُ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ، وَالْإِفْسَادُ فِي الْأَرْضِ.

فَالْأَوَّلُ: لِأَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ بِشَهَادَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لِأَنَّهُمْ تَأَوَّلُوا التَّأْوِيلَاتِ الْفَاسِدَةَ، وَكَذَا فَعَلَ الْمُبْتَدِعَةُ، وَهُوَ بَابُهُمُ الَّذِي دَخَلُوا فِيهِ.

وَالثَّانِي: لِأَنَّهُمْ تَصَرَّفُوا فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ هَذَا التَّصَرُّفَ.

* فَأَهْلُ حَرُورَاءَ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ: قَطَعُوا قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الْأَنْعَامُ: ٥٧]، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٩٥]، وَغَيْرُهُمَا، وَكَذَا فَعَلَ سَائِرُ الْمُبْتَدِعَةِ...

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٨ ص٤٢٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٢ ص٢٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٧ ص٢٣٩٢)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج٩ ص٣٣) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ: وَالثَّالِثُ: لِأَنَّ الْحَرُورِيَّةَ جَرَّدُوا السُّيُوفَ عَلَىٰ عِبَادِ اللهِ، وَهُوَ غَايَةُ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ شَائِعٌ، وَسَائِرُهُمْ يُفْسِدُونَ بِوُجُوهٍ مِنْ إِيقَاعِ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

* وَهَذِهِ الْأَوْصَافُ الثَّلَاثَةُ تَقْتَضِيهَا الْفِرْقَةُ الَّتِي نَبَّهَ عَلَيْهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ). اهـ

١٦) وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مَا يَحِلُّ لِي مِنْ قِتَالِ الْحَرُورِيَّةِ، قَالَ: (إِذَا قَطَعُوا السَّبِيلَ، وَأَخَافُوا الْأَمْنَ).[1]

قُلْتُ: والْحَرُورِيَّةُ الْمُرَادُ بِهِمْ أَهْلُ الْبَغْيِ، وَالْخَوَارِجُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٢٨ ص٤٨٩): (الْخَوَارِجُ الْحَرُورِيَّةُ: كَانُوا أَوَّلَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؛ خُرُوجًا عَنِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٢٨ ص٤٩١): (الْخَوَارِجُ الْحَرُورِيَّةُ: كَانُوا يَنْتَحِلُونَ اتِّبَاعَ الْقُرْآنِ بِآرَائِهِمْ، وَيَدَّعُونَ اتِّبَاعَ السُّنَنِ...). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٢٨ ص٤٨٣): (فَالْخَوَارِجُ كَانُوا يَتَّبِعُونَ الْقُرْآنَ بِمُقْتَضَىٰ فَهْمِهِمْ...). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ التَّعَارُضِ» (ج٧ ص١٣٨): (الْخَوَارِجُ كَانُوا يُقَاتِلُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَدَعُونَ قِتَالَ الْكُفَّارِ). اهـ

---

(١) **حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٠ ص١١٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

١٧) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (يَرَاهُمْ -الْخَوَارِجَ- شِرَارَ خَلْقِ اللهِ، وَقَالَ: إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا إِلَىٰ آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ).[1]

قَالَ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٧ ص١٢٤١):

(وَالْيَوْمَ -وَالتَّارِيخُ يُعِيدُ نَفْسَهُ كَمَا يَقُولُونَ-، فَقَدْ نَبَتَتْ نَابِتَةٌ مِنَ الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ، لَمْ يَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ إِلَّا قَلِيلًا، وَرَأَوْا أَنَّ الْحُكَّامَ لَا يَحْكُمُونَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا قَلِيلًا، فَرَأَوُا الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ، دُونَ أَنْ يَسْتَشِيرُوا أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ وَالْحِكْمَةِ مِنْهُمْ، بَلْ رَكِبُوا رُؤُوسَهُمْ، وَأَثَارُوا فِتَنًا عَمْيَاءَ، وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ، فِي مِصْرَ وَسُورِيَّا وَالْجَزَائِرِ، وَقَبْلَ ذَلِكَ فِتْنَةُ الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ، فَخَالَفُوا بِذَلِكَ هَذَا الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ[2] الَّذِي جَرَىٰ عَلَيهِ عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ سَلَفًا وَخَلَفًا؛ إِلَّا الْخَوَارِجَ...). اهـ

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» تَعْلِيقًا (ج١٢ ص٢٥٢)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» تَعْلِيقًا (ج٨ ص٩٠)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» تَعْلِيقًا (ج١٠ ص٢٣٣).

وَوَصَلَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْآثَارِ» (ج٥ ص٢٥٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٢٣ ص٣٣٥) مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ بُكَيرًا -هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ- حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَأَلَ نَافِعًا: كَيْفَ كَانَ رَأْيُ ابْنِ عُمَرَ فِي الْحَرُورِيَّةِ؟

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٨٦) قَالَ: (يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللهِ، انْطَلَقُوا إِلَىٰ آيَاتٍ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا فِي الْمُؤْمِنِينَ).

(٢) **يُشِيرُ إِلَىٰ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ... وَعَلَىٰ أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا...).**

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٣ ص١٩٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٣ ص١٤٧٠).

وَقَالَ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٧ ص١٢٤٠): (... أَنَّ فِيهِ -يَعْنِي: حَدِيثَ عُبَادَةَ- رَدًّا صَرِيحًا عَلَىٰ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَىٰ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ دُونَ أَيِّ شَكٍّ، أَوْ رَيْبٍ، أَنَّهُ لَمْ يَرَوا مِنْهُ: «**كُفْرًا بَوَاحًا**»، وَمَعَ ذَلِكَ اسْتَحَلُّوا قِتَالَهُ، وَسَفْكَ دَمِهِ، هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، فَاضْطُرَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِقِتَالِهِمْ، وَاسْتِئْصَالِ شَأْفَتِهِمْ، فَلَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلُ، ثُمَّ غَدَرُوا بِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي التَّارِيخِ.

* **وَالْمَقْصُودُ**: أَنَّهُمْ سَنُّوا فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، وَجَعَلُوا الْخُرُوجَ عَلَىٰ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ دِينًا عَلَىٰ مَرِّ الزَّمَانِ وَالْأَيَّامِ، رَغْمَ تَحْذِيرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْكَبَائِرِ» (ص٣٧١): (فَالْخَوَارِجُ: مُبْتَدِعَةٌ، مُسْتَحِلُّونَ الدِّمَاءَ وَالتَّكْفِيرَ، يُكَفِّرُونَ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَجَمَاعَةً مِنْ سَادَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ). اهـ

* وَهَؤُلَاءِ عِنْدَهُمْ نَوْعٌ مِنَ الدِّينِ، مَعَ جَهْلٍ عَظِيمٍ، فَهُمْ ظَالِمُونَ آثِمُونَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْأَخْنَائِيِّ» (ص٩): (فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ عِنْدَهُ نَوْعٌ مِنَ الدِّينِ، مَعَ جَهْلٍ عَظِيمٍ، فَهَؤُلَاءِ يَتَكَلَّمُ أَحَدُهُمْ بِلَا عِلْمٍ، فَيُخْطِئُ، وَيُخْبِرُ عَنِ الْأُمُورِ بِخِلَافِ مَا هِيَ عَلَيهِ خَبَرًا غَيْرَ مُطَابِقٍ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي الدِّينِ بِغَيْرِ الِاجْتِهَادِ الْمُسَوِّغِ لَهُ الْكَلَامَ؛ وَأَخْطَأَ: فَإِنَّهُ كَاذِبٌ آثِمٌ). اهـ

* إِذًا يَجِبُ حَقْنُ دِمَاءِ النَّاسِ، بِمَنْعِ الْخَوَارِجِ بِأَيِّ طَرِيقَةٍ مِنْ قِبَلِ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُفْهِمِ» (ج٥ ص٢٧): (وَالدِّمَاءُ أَحَقُّ مَا احْتِيطَ لَهَا، إِذِ الْأَصْلُ صِيَانَتُهَا فِي أُهبِهَا، فَلَا نَسْتَبِيحُهَا إِلَّا بِأَمْرٍ بَيِّنٍ، لَا إِشْكَالَ فِيهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج١ ص٣٧١): (قَدْ ذَكَرْتُ مِنَ التَّحْذِيرِ مِنْ مَذَاهِبِ الْخَوَارِجِ مَا فِيهِ بَلَاغٌ لِمَنْ عَصَمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، عَنْ مَذْهَبِ الْخَوَارِجِ، وَلَمْ يَرَ رَأْيَهُمْ، فَصَبَرَ عَلَىٰ جَوْرِ الْأَئِمَّةِ، وَحَيْفِ الْأُمَرَاءِ، وَلَمْ يَخْرُجْ عَلَيْهِمْ بِسَيْفِهِ، وَسَأَلَ اللهَ تَعَالَىٰ كَشْفَ الظُّلْمِ عَنْهُ، وَعَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَدَعَا لِلْوُلَاةِ بِالصَّلَاحِ، وَحَجَّ مَعَهُمْ، وَجَاهَدَ مَعَهُمْ كُلَّ عَدُوٍّ لِلْمُسْلِمِينَ، وَصَلَّىٰ خَلْفَهُمُ الْجُمُعَةَ وَالْعِيدَيْنِ، وَإِنْ أَمَرُوهُ بِطَاعَةٍ فَأَمْكَنَهُ أَطَاعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْهُ اعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ، وَإِنْ أَمَرُوهُ بِمَعْصِيَةٍ لَمْ يُطِعْهُمْ، وَإِذَا دَارَتِ الْفِتَنُ بَيْنَهُمْ لَزِمَ بَيْتَهُ، وَكَفَّ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَلَمْ يَهْوَ مَا هُمْ فِيهِ، وَلَمْ يُعِنْ عَلَىٰ فِتْنَةٍ، فَمَنْ كَانَ هَذَا وَصْفَهُ كَانَ عَلَىٰ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، إِنْ شَاءَ اللهُ). اهـ

* وَرَأَيْنَا سَابِقًا كَيْفَ أَنَّ الْخَوَارِجَ مُنْذُ أَنْ فَارَقُوا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخَذُوا فِي تَضْخِيمِ السَّخَطِ -كَعَادَتِهِمْ- عَلَىٰ مُخَالِفِيهِمْ، وَالْحَثِّ الشَّدِيدِ عَلَىٰ مُحَارَبَتِهِمْ، وَتَضْخِيمِ خَطَايَاهُمْ، فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ يُنَادُونَ بِأَعْلَىٰ أَصْوَاتِهِمْ: «**لَا حُكْمَ إِلَّا للهِ**»، لَا لِعَلِيٍّ، وَلَا لِبَنِي أُمَيَّةَ، وَلَا لِبَنِي الْعَبَّاسِ، وَلَا لِأَحَدٍ... الْحَرْبُ... الْحَرْبُ... الْجِهَادُ... الْجِهَادُ... لِهَذَا؛ فَقَلَّمَا يَجْتَمِعُ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ؛ إِلَّا وَسَارَعُوا وَأَعْلَنُوا حَرْبًا شَعْوَاءَ -فِكْرِيًّا وَحِسِّيًّا- لَا يُمْكِنُ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَّا بِمُنْتَصِرٍ وَمَهْزُومٍ.[1]

---

(١) انْظُرْ: «الْخَوَارِجَ: تَارِيخُهُمْ وَآرَاؤُهُمُ الِاعْتِقَادِيَّةُ وَمَوْقِفُ الْإِسْلَامِ مِنْهَا» لِلْعَوَاجِيِّ (ص١٥٥).

* فَقَدْ خَاضُوا مَعَ بَنِي أُمَيَّةَ حَرْبًا لَا هَوَادَةَ فِيهَا، كَلَّفُوا أَنْفُسَهُمْ خَسَائِرَ ضَخْمَةً، وَكَلَّفُوا الْخِلَافَةَ مِنَ الْأَنْفُسِ وَالْأَمْوَالِ؛ مَا لَوْ أُنْفِقَ فِي جِهَادِ الْكُفَّارِ: لَكَانَ مَفْخَرَةً لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

* فَاسْتَمَرَّ الْخَوَارِجُ طَوَالَ عَهْدِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ وَهُمْ فِي صِرَاعٍ حَادٍّ مَعَهَا، فَأَوْهَنُوا قُوَّتَهَا، وَأَوْهَنَتْ قُوَّتَهُمْ، وَكَانُوا كَالشُّجَا فِي حَلْقِ كُلِّ خَلِيفَةٍ، لَا يَجِفُّ أَلَمُهُ؛ إِلَّا لِيَبْدَأَ مِنْ جَدِيدٍ، وَهَكَذَا إِلَىٰ أَنْ غَيَّرَ اللهُ الْحَالَ، وَانْتَهَتِ الدَّوْلَةُ الْأُمَوِيَّةُ بِرَأْسِهَا، وَخَلَفَتْهَا الدَّوْلَةُ الْعَبَّاسِيَّةُ، وَلَا زَالَ مِرْجَلُ الْخَوَارِجِ يَغْلِي، وَلَكِنَّهُ يَغْلِي عَلَىٰ بَقِيَّةِ جَمْرٍ كَادَ أَنْ يَصِيرَ رَمَادًا، وَاخْتَلَفَ خَوَارِجُ الْيَوْمِ عَنْ خَوَارِجِ الْأَمْسِ، فَالْخَوَارِجُ عَلَىٰ بَنِي أُمَيَّةَ كَانُوا أَكْثَرَ جَمْعًا، وَأَشَدَّ بَأْسًا، أَمَّا الْخَوَارِجُ عَلَىٰ بَنِي الْعَبَّاسِ فَكَانُوا فِي حَالَةٍ تُشْبِهُ الِاحْتِضَارَ، وَحَرَكَاتُهُمُ الَّتِي أَتَوْا بِهَا فِي الْعَهْدِ الْعَبَّاسِيِّ تُشْبِهُ حَرَكَةَ الْمَذْبُوحِ.

* وَمِنْ هُنَا تَوَالَتْ عَلَيْهِمُ الْهَزَائِمُ، فَلَا يَخْرُجُونَ عَلَىٰ خَلِيفَةٍ إِلَّا وَرَمَاهُمْ بِكُلِّ مَا لَدَيهِ مِنْ ثِقَلٍ، إِلَىٰ أَنْ أَصْبَحُوا فِي وَضْعٍ لَا يُمْكِنُهُمْ فِيهِ أَنْ يَلْفِتُوا إِلَيْهِمْ نَظَرًا، فَلَا يُخْشَىٰ بَأْسُهُمْ، وَلَا يُحْسَبُ لِقُوَّتِهِمْ مِثْلُ مَا كَانَ لِأَسْلَافِهِمْ.

* وَكَانَتْ هَذِهِ الْهَزَائِمُ الْمُتَوَالِيَةُ لِلْخَوَارِجِ: سَبَبًا فِي ضَعْفِ أَمْرِهِمْ، وَقِلَّةِ شَأْنِهِمْ، فَلَمْ يَعُدْ لَهُمْ مِنَ الْقُوَّةِ وَالْقِتَالِ أَثَرٌ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ.[1]

* وَلِذَلِكَ يَجِبُ نَصِيحَةُ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ سِرًّا لَا جِهَارًا.

---

(١) انْظُرِ: «الْخَوَارِجَ» لِلْعَوَاجِيِّ (ص١٥٥).

عَنْ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَإِنْ سَمِعَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ أَدَّىٰ الَّذِي عَلَيْهِ).[1]

فَدَلَّ الْحَدِيثُ: عَلَىٰ أَنَّ النَّصِيحَةَ تَكُونُ لِلْوُلَاةِ سِرًّا، لَا عَلَانِيَةً، وَلَا جَهْرًا، وَلَا تَشْهِيرًا، فَوْقَ الْمَنَابِرِ، وَالْمَحَافِلِ، وَالْمَسَاجِدِ، وَالصُّحُفِ، وَالْمَجَلَّاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَهَذَا لَيْسَ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ فِي شَيْءٍ، فَلَا تَغْتَرَّ بِمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عَنْ حُسْنِ نِيَّةٍ، فَإِنَّهُ خِلَافُ السُّنَّةِ.

وَهُوَ أَصْلٌ: فِي إِخْفَاءِ نَصِيحَةِ السُّلْطَانِ، وَأَنَّ النَّاصِحَ إِذَا قَامَ بِالنُّصْحِ عَلَىٰ هَذَا الْوَجْهِ، فَقَدْ بَرِئَ.

*** وَبِنَاءً عَلَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ:** جَاءَتْ أَقْوَالُ السَّلَفِ وَأَفْعَالُهُمْ عَلَىٰ وَفْقِهِ، كَمَا سَتَرَىٰ النَّقْلَ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي هَذَا الْمَسْطُورِ.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَمْهَانَ قَالَ: (أَتَيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ، وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جَمْهَانَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلَتْهُ الْأَزَارِقَةُ، قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْأَزَارِقَةَ، لَعَنَ اللهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ، أَمِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: بَلَىٰ، الْخَوَارِجُ كُلُّهَا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ؟ قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي، فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ جَمْهَانَ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ،

---

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، يَأْتِي تَخْرِيجُهُ.

عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ، فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ، فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعْهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ).[1]

وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا التَّوْجِيهِ: أَنَّ ظُلْمَ الْحَاكِمِ لَا يُسَوِّغُ الْخُرُوجَ عَلَيهِ، وَلَا يَكُونُ نُصْحُ الْحَاكِمِ وَتَوْجِيهُهُ عَنْ طَرِيقِ إِعْلَانِ ذَلِكَ، وَإِذَاعَتِهِ فِي الْمَجَالِسِ، وَعَلَىٰ صَفَحَاتِ الصُّحُفِ، وَفِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ، وَلَكِنْ فِيمَا بَيْنَ النَّاصِحِ وَالْحَاكِمِ، وَبِهَذَا يُؤَدِّي مَا يَجِبُ عَلَيهِ، وَأَمَّا مَا شَاعَ مِنْ مُنْكَرَاتٍ، فَيُحَذِّرُ مِنْهَا، مِنْ دُونِ تَسْمِيَةٍ لِفَاعِلِهَا، وَلَا لِرَاعِيهَا.[2]

---

(١) **حَدِيثٌ حَسَنٌ.**

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٣٨٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي النَّضْرِ، ثنا الْحَشْرَجُ بْنُ نَبَاتَه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ حَسَّنَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ص٥٢٢).

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٥ ص٢٣٠)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ).

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٣ ص٥٧١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ الْحَشْرَجِ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٤٨٣)، وَالْحَنَّائِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ق/ ١٤ / ط) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنِ الْحَشْرَجِ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ج٧ ص١٢٣١) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَهْمَانِ بِهِ.

(٢) انْظُرْ: «حَقِيقَةَ الْخَوَارِجِ» لِلْجَاسِمِ (ص١٨).

وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ لِتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ).[1]

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رحمه الله: (مُرَادُ أُسَامَةَ: أَنَّهُ لَا يَفْتَحُ بَابَ الْمُجَاهَرَةِ بِالنَّكِيرِ عَلَىٰ الْإِمَامِ؛ لِمَا يَخْشَىٰ مِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ، بَلْ يَتَلَطَّفُ بِهِ، وَيَنْصَحُهُ سِرًّا فَذَلِكَ أَجْدَرُ بِالْقَبُولِ).[2] اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رحمه الله: (يَعْنِي: الْمُجَاهَرَةَ بِالْإِنْكَارِ عَلَىٰ الْأُمَرَاءِ فِي الْمَلَإِ، لِأَنَّ فِي الْإِنْكَارِ جِهَارًا مَا يُخْشَىٰ عَاقِبَتُهُ كَمَا اتَّفَقَ فِي الْإِنْكَارِ عَلَىٰ عُثْمَانَ جِهَارًا إِذْ نَشَأَ عَنْهُ قَتْلُهُ).[3] اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رحمه الله **فِي «السَّيْلِ الْجَرَّارِ الْمُتَدَفِّقِ عَلَىٰ حَدَائِقِ الْأَزْهَارِ» (ج٤ ص٥٥٦)**: (وَلَكِنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ ظَهَرَ لَهُ غَلَطُ الْإِمَامِ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ: أَنْ يُنَاصِحَهُ، وَلَا يُظْهِرَ الشَّنَاعَةَ عَلَيْهِ عَلَىٰ رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، بَلْ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيَخْلُو بِهِ، وَيَبْذُلُ لَهُ النَّصِيحَةَ، وَلَا يُذِلَّ سُلْطَانَ اللهِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي أَوَّلِ كِتَابِ «السِّيَرِ» أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْخُرُوج عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ، وَإِنْ بَلَغُوا فِي الظُّلْمِ أَيَّ مَبْلَغٍ...). اهـ

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٦ ص٣٣١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٢٢٩٠) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهِ.

(٢) انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٥٢).

(٣) انْظُرْ: «مُخْتَصَرَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٣٣٥).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رحمه الله **فِي «الْمَعْلُومِ مِنْ وَاجِبِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْحَاكِمِ وَالْمَحْكُومِ»** (ص٢٢): (لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ: التَّشْهِيرُ بِعُيُوبِ الْوُلَاةِ، وَذِكْرُ ذَلِكَ عَلَىٰ الْمَنَابِرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَىٰ الِانْقِلَابَاتِ، وَعَدَمِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ، وَيُفْضِي إِلَىٰ الْخُرُوجِ الَّذِي يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ، وَلَكِنَّ الطَّرِيقَةَ الْمُتَّبَعَةَ عِنْدَ السَّلَفِ: النَّصِيحَةُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السُّلْطَانِ، وَالْكِتَابَةُ إِلَيْهِ، أَوِ الِاتِّصَالُ بِالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَتَّصِلُونَ بِهِ، حَتَّىٰ يُوَجَّهَ إِلَىٰ الْخَيْرِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمه الله: (فَاللهَ اللهَ فِي فَهْمِ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ السُّلْطَانِ، وَأَنْ لَا يُتَّخَذَ مِنْ أَخْطَاءِ السُّلْطَانِ سَبِيلٌ لِإِثَارَةِ النَّاسِ، وَإِلَىٰ تَنْفِيرِ الْقُلُوبِ عَنْ وُلَاةِ الْأُمُورِ، فَهَذَا عَيْنُ الْمَفْسَدَةِ، وَأَحَدُ الْأُسُسِ الَّتِي تَحْصُلُ بِهَا الْفِتْنَةُ بَيْنَ النَّاسِ.

* كَمَا أَنَّ مَلْءَ الْقُلُوبِ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ يُحْدِثُ الشَّرَّ وَالْفِتْنَةَ وَالْفَوْضَىٰ، وَكَذَا مَلْءُ الْقُلُوبِ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ يُحْدِثُ التَّقْلِيلَ مِنْ شَأْنِ الْعُلَمَاءِ، وَبِالتَّالِي التَّقْلِيلُ مِنَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا.

* فَإِذَا حَاوَلَ أَحَدٌ أَنْ يُقَلِّلَ مِنْ هَيْبَةِ الْعُلَمَاءِ، وَهَيْبَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ، ضَاعَ الشَّرْعُ وَالْأَمْنُ، لِأَنَّ النَّاسَ إِنْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ لَمْ يَثِقُوا بِكَلَامِهِمْ، وَإِنْ تَكَلَّمَ الْأُمَرَاءُ تَمَرَّدُوا عَلَىٰ كَلَامِهِمْ، وَحَصَلَ الشَّرُّ وَالْفَسَادُ.

فَالْوَاجِبُ: أَنْ نَنْظُرَ مَاذَا سَلَكَ السَّلَفُ تِجَاهَ ذَوِي السُّلْطَانِ، وَأَنْ يَضْبِطَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، وَأَنْ يَعْرِفَ الْعَوَاقِبَ.

* وَلْيُعْلَمْ أَنَّ مَنْ يَثُورُ؛ إِنَّمَا يَخْدِمُ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ، فَلَيْسَتِ الْعِبْرَةُ بِالثَّوْرَةِ، وَلَا بِالِانْفِعَالِ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْحِكْمَةِ، وَلَسْتُ أُرِيدُ بِالْحِكْمَةِ: السُّكُوتَ عَنِ الْخَطَأِ، بَلْ مُعَالَجَةَ الْخَطَأِ لِنُصْلِحَ الْأَوْضَاعَ، لَا لِنُغَيِّرَ الْأَوْضَاعَ، فَالنَّاصِحُ هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ لِيُصْلِحَ الْأَوْضَاعَ لَا لِيُغَيِّرَهَا).[1] اهـ

* فَنَصِيحَةُ الْأَمِيرِ بِالسِّرِّ، وَبِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ، تُعْرَفُ فِيهَا النَّتِيجَةُ النَّافِعَةُ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

* وَمَعَ وُجُوبِ نَصِيحَةِ الْحُكَّامِ وَالْوُلَاةِ؛ فَإِنَّ هُنَاكَ شُرُوطًا ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ، **وَمِنْهَا**؛ أَنْ يَقُومَ بِنَصِيحَتِهِمْ وَأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ: الْعُلَمَاءُ وَالْفُقَهَاءُ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ مَتْرُوكًا لِلْعَامَّةِ وَالْآحَادِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُؤَدِّي إِلَىٰ مَفْسَدَةٍ وَفِتْنَةٍ، **وَمِنْهَا**؛ وُجُوبُ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الرِّفْقِ وَاللُّطْفِ وَاللِّينِ لَدَىٰ نُصْحِ الْوُلَاةِ وَالْحُكَّامِ، وَالْبُعْدِ عَنْ مُوَاجَهَتِهِمْ وَمُخَاطَبَتِهِمْ بِالْعُنْفِ وَالْغِلْظَةِ وَالشِّدَّةِ، **وَمِنْهَا**؛ اتِّبَاعُ سَبِيلِ الْإِسْرَارِ فِي نَصِيحَتِهِمْ، وَهَذَا مَا بَيَّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي حَدِيثٍ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: (**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّىٰ الَّذِي عَلَيهِ**).[2]

* وَهَذَا الَّذِي قَرَّرَهُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ مِنْ كَوْنِ مُنَاصَحَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ إِنَّمَا تَكُونُ سِرًّا... وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ عَلَىٰ رُؤُوسِ الْمَنَابِرِ، وَفِي مَجَامِعِ النَّاسِ؛ لِمَا يَنْجُمُ عَنْ ذَلِكَ غَالِبًا مِنْ تَأْلِيبِ الْعَامَّةِ، وَإِثَارَةِ الرِّعَاعِ، وَإِشْعَالِ الْفِتَنِ.

---

(١) نَقْلًا عَنْ رِسَالَةِ: «حُقُوقِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ» (ص٢٩).

(٢) انْظُرْ: «فِقْهَ التَّعَامُلِ مَعَ الْحَاكِمِ» لِلدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ هَنَّادِي (ص٨٩).

* وَهَذَا لَيْسَ دَأْبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بَلْ سَبِيلُهُمْ وَمَنْهَجُهُمْ: جَمْعُ قُلُوبِ النَّاسِ عَلَىٰ وُلَاتِهِمْ، وَالْعَمَلُ عَلَىٰ نَشْرِ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ، وَالْأَمْرُ بِالصَّبْرِ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ عَنِ الْوُلَاةِ مِنْ أَخْطَاءٍ، مَعَ قِيَامِهِمْ بِمُنَاصَحَةِ الْوُلَاةِ سِرًّا... وَالتَّحْذِيرِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ عُمُومًا دُونَ تَخْصِيصِ فَاعِلٍ، كَالتَّحْذِيرِ مِنَ الرِّبَا عُمُومًا، وَمِنَ الزِّنَىٰ عُمُومًا... وَنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَعَ السَّلَاطِينِ: التَّعْرِيفُ وَالْوَعْظُ، فَأَمَّا تَخْشِينُ الْقَوْلِ نَحْوَ: يَا ظَالِمُ، يَا مَنْ لَا تَخَافُ اللهَ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُحَرِّكُ فِتْنَةً يَتَعَدَّىٰ شَرُّهَا إِلَىٰ الْغَيْرِ: لَمْ يَجُزْ...).[1] اهـ

قُلْتُ: فَمَنْهَجُ خَوَارِجِ الْعَصْرِ إِجْرَامِيٌّ، يَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ فَصْلُهُ، وَتَمْيِيزُهُ عَنْ مَنْهَجِ الْحَقِّ.

* **فَلَا بُدَّ**: مِنْ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ أَعْظَمَ مَا يُعِينُنَا عَلَىٰ مُكَافَحَةِ هَذَا الْخَطَرِ الدَّاهِمِ بِجَمِيعِ وَسَائِلِهِ؛ هُوَ: الْعَمَلُ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، عَلَىٰ فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: تُجَاهَ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَىٰ اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النِّسَاءُ: ٥٩].

---

(١) انْظُرْ: «الْآدَابَ الشَّرْعِيَّةَ» لِابْنِ مُفْلِحٍ (ج١ ص١٧٦).

فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: وُجُوبُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ، وَهَذَا مُطْلَقٌ يُقَيَّدُ بِمَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ الطَّاعَةَ إِنَّمَا تَكُونُ فِي غَيْرِ الْمَعْصِيَةِ.

وَالْمُرَادُ بِأُولِي الْأَمْرِ: مَنْ أَوْجَبَ اللهُ طَاعَتَهُ مِنَ الْحُكَّامِ، وَالْأُمَرَاءِ، وَالْعُلَمَاءِ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ:

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

خَوَارِجُ الْقَعَدَةِ:
حَرَكَةٌ مِنَ الْحَرَكَاتِ الثَّوْرِيَّةِ؛ قَدِيمًا، وَحَدِيثًا

❖ وَهُمُ الَّذِينَ يَقْعُدُونَ، وَيُحَرِّضُونَ النَّاسَ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى حُكَّامِهِمْ مِنْ فَوْقِ الْمَنَابِرِ وَغَيْرِهَا؛ دُونَ أَنْ يَحْمِلُوا السِّلَاحَ!.

❖ أَخْبَثُ جَمَاعَاتِ الْخَوَارِجِ؛ هُمُ: «الْخَوَارِجُ الْقَعَدَةُ»؛ لِأَنَّهُمْ يُشْعِلُونَ الْفِتَنَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي خَفَاءٍ، وَسِرِّيَّةٍ مَاكِرَةٍ.

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَعَدُ الْخَوَارِجِ: هُمْ أَخْبَثُ الْخَوَارِجِ).[1]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص٤٨٣): (الْقَعَدِيَّةُ: الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ وَلَا يُبَاشِرُونَ ذَلِكَ). اهـ

❁ ❁ ❁

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص٢٧١).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تَوْطِئَةٌ
الْقَعَدَةُ الْخَوَارِجُ

* **تَعْرِيفُ الْقَعَدَةِ فِي اللُّغَةِ**: الْقُعُودُ، بِالضَّمِّ، وَالْمَقْعَدُ، بِالْفَتْحِ: الْجُلُوسُ.

وَيُقَالُ: قَعَدَ يَقْعُدُ قُعُودًا وَمَقْعَدًا.

وَيُقَالُ: قَعَدَ بِهِ، أَقْعَدَهُ، وَالْمَقْعَدُ، وَالْمَقْعَدَةُ: مَكَانُهُ، أَيْ: الْقُعُودِ.

وَالْقِعْدَةُ: بِالْكَسْرِ: نَوْعٌ مِنْ...، أَيْ: الْقُعُودِ.

وَقِعْدَةُ الرَّجُلِ: مِقْدَارُ مَا أَخَذَهُ الْقَاعِدُ مِنَ الْمَكَانِ قُعُودِهِ.

وَالْقَعَدُ: مُحَرَّكَةً، جَمْعُ قَاعِدٍ... وَالْقَعَدَةُ.[1]

قَالَ اللُّغَوِيُّ الزَّبِيدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَاجِ الْعَرُوسِ» (ج٥ ص١٩٥): («**الْقَعَدَةُ**»: قَوْمٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، قَعَدُوا عَن نُصْرَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْ مُقَاتَلَتِهِ، وَمَنْ يَرَىٰ رَأْيَهُمْ، أَيْ: «**الْخَوَارِجِ**»، **وَقَعَدِيٌّ**: مُحَرَّكَةً وَهُمْ يَرَوْنَ التَّحْكِيمَ حَقًّا، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَعَدُوا عَنِ الْخُرُوجِ عَلَىٰ النَّاسِ... «**وَالْقَعَدُ**»: الَّذِينَ لَا يَمْضُونَ إِلَىٰ الْقِتَالِ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَبِهِ سُمِّيَ قَعَدُ الْحَرُورِيَّةِ -فِرْقَةٌ مِنْ فِرَقِ الْخَوَارِجِ-، وَ«**الْقَعَدُ**»: الشُّرَاةُ - أَيْضًا: فِرْقَةٌ مِنْ فِرَقِ الْخَوَارِجِ- الَّذِينَ يُحَكِّمُونَ، وَلَا يُحَارِبُونَ، وَهُوَ جَمْعُ قَاعِدٍ). اهـ

---

(١) انْظُرْ: «تَاجَ الْعَرُوسِ من جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ» للزَّبِيدِيِّ (ج٥ ص١٩٥)، وَ«مُعْجَمَ تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (ج٣ ص٣٠٠٣)، وَ«الْعَيْنَ» لِلْخَلِيلِ (ج٣ ص١٥٠١).

وَقَالَ اللُّغَوِيُّ الْأَزْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُعْجَمِ تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» (ج٣ ص٣٠٠٦):

(الْقَعَدُ: جَمْعُ قَاعِدٍ، وَالْقَعَدِيُّ مِنَ الْخَوَارِجِ: الَّذِي يَرَىٰ رَأْيَ الْقَعَدَةِ الَّذِينَ يَرَوْنَ التَّحْكِيمَ حَقًّا، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَعَدُوا عَنِ الْخُرُوجِ عَلَىٰ النَّاسِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْقَعَدُ: الشُّرَاةُ - فِرْقَةٌ: مِنْ فِرَقِ الْخَوَارِجِ - الَّذِينَ يُحَكِّمُونَ، وَلَا يُحَارِبُونَ)[1]. اهـ

* **تَعْرِيفُ الْقَعَدَةِ فِي الِاصْطِلَاحِ**: فَهُمُ الَّذِينَ يُحَرِّضُونَ، وَيُهَيِّجُونَ النَّاسَ عَلَىٰ الْخُرُوجِ عَلَىٰ حُكَّامِهِمْ، وَآثَرُوا الْقُعُودَ، وَانْصَرَفُوا عَنْ قِتَالِ الْحُكَّامِ، وَحَمْلِ السِّلَاحِ لَكِنَّهُمْ يُعْتَبَرُونَ حَرَكَةً مِنَ حَرَكَاتِ الْخَوَارِجِ الثَّوْرِيَّةِ.

وَقَائِدُ الْقَعَدَةِ قَدِيمًا هُوَ: «عِمْرَانُ بْنُ حِطَّانَ» الْخَارِجِيُّ، فَقَدْ آمَنَ بِمَقَالَةِ الْخَوَارِجِ إِيمَانًا عَمِيقًا، فَوَقَفَ شِعْرُهُ[2] عَلَيْهَا يَدْعُو إِلَيْهَا، وَيُدَافِعُ عَنْهَا، وَمَعَ حُبِّهِ لِلْخُرُوجِ، وَالْقِتَالِ، إِلَّا أَنَّهُ آثَرَ الْقُعُودَ.

* فَنَرَاهُ يَقِفُ شِعْرَهُ عَلَىٰ **الدَّعْوَةِ لِلْخُرُوجِ**؛ دُونَ أَنْ يَنْخَرِطَ مُقَاتِلًا، فَمِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا فَيُؤْثِرُ الْقُعُودَ[3]، **بَلْ إِنَّهُ يَهْرُبُ وَيَلْجَأُ طَلَبًا لِلْحِمَايَةِ**[4]، وَخَوْفًا عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنَ

---

(١) انْظُرْ: «مُعْجَمَ تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ (ج٣ ص٣٠٠٦).

(٢) انْظُرْ: «شِعْرَ الْخَوَارِجِ» لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حُسَيْنٍ (ص٢١٨).

(٣) **فَخَوَارِجُ الْقَعَدَةِ**: لَا يُقَاتِلُونَ تَقِيَّةً مِنْ أَجْلِ دُنْيَاهُمْ؛ فَتَنَبَّهْ: لِذَلِكَ.

انْظُرِ: «الْخَوَارِجَ» لِلْعَوَّاجِيِّ، تَحْتَ عُنْوَانِ: «آرَاءِ الْخَوَارِجِ فِي التَّقِيَّةِ» (ص٤٤٨)، وَ«الْمِلَلَ وَالنِّحَلَ» لِلشَّهْرِسْتَانِيِّ (ج١ ص١٢ و١١٥)، وَ«الْخَوَارِجَ» لِلْمَنِيعِيِّ (ص٢٤).

(٤) كَمَا يَلْجَأُ خَوَارِجُ الْقَعَدَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ لِلْحِمَايَةِ إِلَىٰ: **«لَنْدَنَ»**، وَ**«أَمْرِيكَا»**، وَغَيْرِهَا، كَـ**«مُحَمَّدِ بْنِ سُرُورٍ»**، وَ**«عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»**، وَ**«أَبِي قَتَادَةَ الْفِلِسْطِينِيِّ»**، وَ**«أَبِي حَمْزَةَ الْمِصْرِيِّ»**، وَ**«الْمَسْعَرِيِّ»**، وَغَيْرِهِمْ.

الْمَوْتِ عَلَىٰ عَكْسِ رُؤُوسِ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ يَثُورُونَ وَيُقَاتِلُونَ، كَـ «**قَطَرِيِّ بْنِ الْفُجَاءَةِ الْخَارِجِيِّ**»، وَغَيْرِهِ، وَهُوَ مِنْ شُعَرَائِهِمْ.

*** قَالَ قَطَرِيٌّ الْخَارِجِيُّ لِلْقَعَدَةِ كَـ «أَبِي خَالِدٍ الْقَنَّائِيِّ»:**

أَبَا خَالِـــدٍ يَا انْفِرْ فَلَسْـــتَ بِخَالِـــدٍ

وَمَـــا جَعَـــلَ الـــرَّحْمَنُ عُـــذْرًا لِقَاعِـــدِ

أَتَزْعُـــمُ أَنَّ الْخَـــارِجِيَّ عَلَىٰ الْهُـــدَىٰ

وَأَنْتَ مُقِيـــمٌ بَيْنَ لِـــصٍّ وَجَاحِـــدِ[1]

وَخَوَارِجُ الْقَعَدَةِ: لَا تَزَالُ بَاقِيَةٌ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ، بَلْ هُمْ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ أَكْثَرُ.

* فَلَا تَزَالُ **الْقَعَدَةُ** مَوْجُودَةً بَيْنَ ظَهْرَانَيِّ الْمُسْلِمِينَ، وَتُلَبِّسَ عَلَىٰ طَائِفَةٍ مِنْ شَبَابِهِمْ، وَتَدْعُو إِلَىٰ بِدَعِهَا، وَتَنْتَصِرُ لَهَا بِكُلِّ الْوَسَائِلِ، وَتَسْعَىٰ جَادَّةً إِلَىٰ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الصَّدِّ عَنِ السُّنَّةِ، وَفِتْنَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ، **وَالطَّمَعِ فِي الْحُكْمِ**، وَهِيَ تُوجَدُ تَحْتَ أَسْمَاءٍ خَفِيَّةٍ[2]، وَشِعَارَاتٍ بَرَّاقَةٍ أُخْرَىٰ، وَلَاتَزَالُ أُصُولُهَا بَاقِيَةٌ، وَلَهَا دُعَاتُهَا[3]، وَاتِّجَاهَاتُهَا، وَتُرَاثُهَا.[4]

---

(١) انْظُرْ: «شِعْرَ الْخَوَارِجِ» لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حُسَيْنٍ (ص٢١٨).

* **وَالْقَعَدَةُ**: فِي هَذَا الْعَصْرِ يُقِيمُونَ بَيْنَ الْفُسَّاقِ فِي دُورِ الْكُفْرِ، وَهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ الْهُدَىٰ!.

(٢) **بِاسْمِ**: «**الْإِسْلَامِ**»، وَبِاسْمِ: «**الْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ**»، وَهَذِهِ الْأُمُورُ لَا يُدْرِكُهَا، إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَاتِّخَاذِهِمُ الْمَسَاجِدَ مَقَرًّا لَهُمْ، وَالتَّآمُرُ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي جَمْعِ التَّبَرُّعَاتِ فِيهَا، وَالِاسْتِفَادَةِ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَمِنْ أَمْوَالِهِمْ.

* وَلَا يَزَالُ هَؤُلَاءِ سَبَبَ رِيبَةٍ، وَشَكٍّ فِي الدِّينِ؛ لِكَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُمْ يُظْهِرُونَ شَيْئًا، وَيُبْطِنُونَ شَيْئًا آخَرَ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

=

وَقَالَ الشَّابِيُّ فِي «الْمَبَاحِثِ» (ص١٤٧): (إِنَّ هَذَا الْمُنْطَلَقَ الْعَقَدِيَّ الْأَزْرَقِيَّ، ذَا الطَّابِعِ الْفَارِسِيِّ كَانَ الْعَامِلُ الْأَسَاسِيُّ؛ لِافْتِرَاقِ الْخَوَارِجِ مَرَّةً أُخْرَىٰ، **فَالْقَعَدَةُ بِالْبَصْرَةِ مِنْ زُعَمَاءِ الْخَوَارِجِ، «عَبْدُ اللهِ بْنُ إِبَاضٍ»**، وَ**«عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفَّارٍ»**، وَ**«أَبُو بَيْهَسَ»**، قَدْ كَانُوا فِرَقًا مُسْتَقِلَّةً بَعْدَ حُكْمِ نَافِعٍ ـ الْخَارِجِيِّ ـ عَلَيْهِمْ، كَمَا أَنَّ نَجْدَةَ ـ الْخَارِجِيِّ ـ هَجَنَ مَقَالَةَ نَافِعٍ، وَانْفَرَدَ بِمُعَسْكَرٍ، وَمُنْذُ إِذْ أَصْبَحَ الِانْشِقَاقُ طَرِيقَةً خَارِجِيَّةً أَسْلَمَتِ الْخَوَارِجَ إِلَىٰ صِرَاعٍ مُحْتَدِمٍ، عَقَدِيٍّ وَحَرْبِيٍّ). اهـ

فَخَوَارِجُ الْقَعَدِيَّةِ: هُمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ عَنْ طَاعَةِ السُّلْطَانِ بِالْكَلِمَةِ، وَيُضْمِرُونَ الْخُرُوجَ بِالسَّيْفِ، وَلَا يُبْدُونَ ذَلِكَ عَلَانِيَةً، وَإِنَّمَا يُؤَلِّبُونَ جُمْهُورَ النَّاسِ عَلَىٰ السُّلْطَانِ.

=

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حفظه الله ـ عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ ـ فِي «إِعَانَةِ الْمُسْتَفِيدِ» (ج١ص٢٤٣): (التَّنْبِيهُ عَلَىٰ خِدَاعِ الْمُخَادِعِينَ، وَأَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَىٰ حَذَرٍ دَائِمًا مِنَ الْمُشْبُوهِينَ، وَمِنْ تَضْلِيلِهِمْ، وَأَنَّهُمْ **قَدْ يَتَظَاهَرُونَ بِالصَّلَاحِ، وَيَتَظَاهَرُونَ بِالْمَشَارِيعِ الْخَيْرِيَّةِ ـ كَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ! ـ** وَلَكِنْ مَا دَامَتْ سَوَابِقُهُمْ، وَمَا دَامَتْ تَصَرُّفَاتُهُمْ تَشْهَدُ بِكَذِبِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ، وَلَا نَنْخَدِعُ بِالْمَظَاهِرِ دُونَ النَّظَرِ إِلَىٰ الْمَقَاصِدِ وَإِلَىٰ مَا يَتَرَتَّبُ ـ وَلَوْ عَلَىٰ الْمَدَىٰ الْبَعِيدِ ـ عَلَىٰ هَذِهِ الْمَظَاهِرِ ... فَتَنْبِيهُ الْمُسْلِمِينَ إِلَىٰ الْحَذَرِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ مِنْ تَضْلِيلِ الْمَشْبُوهِينَ **وَأَنَّ كُلَّ مَنْ تَظَاهَرَ بِالْخَيْرِ، وَالصَّلَاحِ، وَالْمَشَارِيعِ الْخَيْرِيَّةِ،** لَا يَكُونُ صَالِحًا ... فَإِنَّنَا نَأْخُذُ الْحَذَرَ مِنْهُ وَلَا نَنْخَدِعُ). اهـ

(٣) كَـ **«عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ»** رَئِيسِ الْجَمَاعَةِ التُّرَاثِيَّةِ، وَ**«سَلَمَانَ الْعَوْدَةِ»**، وَ**«عَائِضٍ الْقَرْنِيِّ»**، وَ**«سَفَرٍ الْحَوَالِيِّ»**، وَغَيْرِهِمْ.

(٤) انْظُرْ: «الْخَوَارِجَ» لِلْعَقِلِ (ص٥٣)، وَ«شِعْرَ الْخَوَارِجِ» لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّزَاقِ حُسَيْنٍ (ص١٢٨)، وَ«الْخَوَارِجَ» لِلْعُبَيْكَانَ (ص٣٢).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّهْذِيبِ» (ج٨ ص١١٤): (الْقَعَدُ الْخَوَارِجُ، كَانُوا لَا يُرَوْنَ بِالْحَرْبِ، بَلْ يُنْكِرُونَ عَلَىٰ أُمَرَاءِ الْجَوْرِ حَسَبَ الطَّاقَةِ، وَيَدْعُونَ إِلَىٰ رَأْيِهِمْ، وَيُزَيِّنُونَ مَعَ ذَلِكَ الْخُرُوجَ وَيُحَسِّنُونَهُ). اهـ

* فَالَّذِينَ يُهَيِّجُونَ النَّاسَ، وَيَزْرَعُونَ الْأَحْقَادَ فِي قُلُوبِهِمْ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَيُصَدِّرُونَ الْفَتَاوَىٰ بِاسْتِحْلَالِ مَا حَرَّمَ اللهُ؛ بِاسْمِ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، وَهُمْ أَخْبَثُ فِرَقِ الْخَوَارِجِ.[1]

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَعَدُ الْخَوَارِجِ: هُمْ أَخْبَثُ الْخَوَارِجِ).[2]

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ مُعَلِّقًا عَلَىٰ حَدِيثِ: ذِي الْخُوَيْصِرَةِ مِنْ خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ، وَمُبَيِّنًا خَطَرَ الْخَوَارِجِ الْقَعَدَةِ: (بَلِ الْعَجَبُ ـ يَعْنِي: مِنْ ذِي الْخُوَيْصِرَةِ ـ وَجَّهَ الطَّعْنَ إِلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ، **وَقِيلَ لَهُ**: اعْدِلْ، وَقَالَ لَهُ: ذُو الْخُوَيْصِرَةِ ـ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللهِ.[3]

---

(١) انْظُرْ: «شَرَّ قَتْلَىٰ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ» «كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ» لِلْحَارِثِيِّ – تَقْدِيمُ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفَوْزَانِ (ص٢٠)، وَ«الْخَوَارِجَ» لِلْعُبَيْكَانَ (ص٣٢).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص٢٧١).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٣) وَلِذَلِكَ الْخَوَارِجُ يُظْهِرُونَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَكِنْ بِدُونِ إِخْلَاصٍ للهِ تَعَالَىٰ.

* وَهَذَا أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَىٰ أَنَّ **الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْإِمَامِ يَكُونُ بِالسَّيْفِ، وَيَكُونُ بِالْقَوْلِ وَالْكَلَامِ**، يَعْنِي: هَذَا مَا أَخَذَ السَّيْفَ عَلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ؛ لَكِنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيهِ.

* وَنَحْنُ نَعْلَمُ عِلْمَ الْيَقِينِ بِمُقْتَضَىٰ طَبِيعَةِ الْحَالِ، أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ **خُرُوجٌ بِالسَّيْفِ إِلَّا وَقَدْ سَبَقَهُ خُرُوجٌ بِاللِّسَانِ وَالْقَوْلِ**.[1]

* النَّاسُ لَا يُمْكِنْ أَنْ يَأْخُذُوا سُيُوفَهُمْ يُحَارِبُونَ الْإِمَامَ بِدُونِ شَيْءٍ يُثِيرُهُمْ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ شَيْءٌ يُثِيرُهُمْ وَهُوَ الْكَلَامُ.

فَيَكُونُ الْخُرُوجُ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ بِالْكَلَامِ: خُرُوجًا حَقِيقَةً، وَدَلَّتْ عَلَيهِ السُّنَّةُ، وَدَلَّ عَلَيهِ الْوَاقِعُ)[2]. اهـ

قُلْتُ: إِنَّ الدَّارِسَ لِحَالِ الْخَوَارِجِ الْقَعَدَةِ: قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَيَخْلُصُ فِي تَقْرِيرِ أُصُولِهِمْ وَعَلَامَتِهِمْ مَا يَلِي:

١) الْخُرُوجُ عَلَىٰ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ: فِكْرِيًّا وَحِسِّيًا، أَوْ أَحَدَهُمَا أَحْيَانًا.

* وَذَلِكَ عَنْ طَرِيقِ التَّهْيِيجِ السِّيَاسِيِّ، وَالتَّحْرِيضِ الَّذِي يُسَمُّونَهُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ!.

٢) الْخُرُوجُ عَلَىٰ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ: فِكْرِيًّا وَحِسِّيًا، أَوْ أَحَدَهُمَا أَحْيَانًا ... وَالْبَرَاءَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا خَالَفُوهُمْ ... .

---

(١) كَـ«**خُرُوجِ الْجَمَاعَةِ التُّرَاثِيَّةِ**».

(٢) انْظُرْ: «فَتَاوَىٰ الْعُلَمَاءِ الْأَكَابِرِ» (ص٩٦).

* وَامْتِحَانُهُمْ فِي بَعْضِ الْأَسْئِلَةِ إِلَىٰ أَنْ يَتَبَيَّنَ هَلْ هُمْ مِنْ جَمَاعَتِهِمْ، أَمْ مِنْ غَيْرِهِمْ!.

٣) صَرْفُ نُصُوصِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، إِلَىٰ مُنَازَعَةِ الْحُكُومَاتِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي: «**الْجَرَائِدِ**»، وَ«**الصُّحُفِ**»، وَ«**الْكُتُبِ**»، وَ«**الْأَشْرِطَةِ**».

قَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص٢١): (لَمْ يَخْتَلِفِ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ أَنَّ الْخَوَارِجَ قَوْمُ سُوءٍ، عُصَاةٌ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِرَسُولِ اللهِ ﷺ، **وَإِنْ صَامُوا وَصَلَّوْا وَاجْتَهَدُوا فِي الْعِبَادَةِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِنَافِعٍ لَهُمْ**، وَإِنْ أَظْهَرُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ لَهُمْ؛ **لِأَنَّهُمْ قَوْمٌ يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ مَا يَهْوَوْنَ، وَيُمَوِّهُونَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ**، وَقَدْ حَذَّرَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ، وَحَذَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَحَذَّرَنَا الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ بَعْدَهُ، وَحَذَّرَنَا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ). اهـ

٤) كَثْرَةُ الْوُعَّاظِ الْمُتَعَالِمِينَ فِيهِمْ، وَأَغْلَبُهُمْ: كَمَا وَصَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ**».[1]

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٢٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٦)، مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ: جَمْعُ حَدِيثٍ، وَجَمْعُ سِنٍّ، **وَالْمُرَادُ**: صِغَارُ السِّنِّ، أَيْ: أَنَّهُمْ شَبَابٌ لَمْ يَكْبَرُوا، وَلَمْ يَتَعَلَّمُوا حَتَّىٰ يَعْرِفُوا الْحَقَّ.

وَسُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ: مَعْنَاهُ صِغَارُ الْعُقُولِ مَعَ الْجَهْلِ، وَالْمُرَادُ بِالْحِلْمِ: الْعَقْلُ، وَالسَّفَهُ: الْخِفَّةُ فِي الْعَقْلِ وَالْجَهْلُ.

=

قَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص٢٨): (فَلَا يَنْبَغِي لِمَنْ رَأَىٰ اجْتِهَادَ خَارِجِيٍّ، قَدْ خَرَجَ عَلَىٰ إِمَامٍ عَدْلًا كَانَ، أَوْ جَائِرًا فَخَرَجَ، وَجَمَعَ جَمَاعَةً، وَسَلَّ سَيْفَهُ، وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ؛ **فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَغْتَرَّ بِقِرَاءَتِهِ لِلْقُرْآنِ، وَلَا بِطُولِ قِيَامِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَلَا بِدَوَامِ صِيَامِهِ، وَبِحُسْنِ أَلْفَاظِهِ فِي الْعِلْمِ**، إِذَا كَانَ مَذْهَبُهُ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ).اهـ

٥) ظُهُورُ سِيمَا الصَّالِحِينَ عَلَيْهِمْ فِي الظَّاهِرِ وَالْعِبَادَةِ، كَمَا وَصَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَىٰ قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَىٰ صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَىٰ صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ»**.(١)

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَتَعَبَّدُونَ حَتَّىٰ يُعْجِبُوا النَّاسَ، وَيُعْجِبَهُمْ أَنْفُسُهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»**.(٢)

قَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص٢٨): (فَلَا يَنْبَغِي لِمَنْ رَأَىٰ اجْتِهَادَ خَارِجِيٍّ، قَدْ خَرَجَ عَلَىٰ إِمَامٍ عَدْلًا كَانَ، أَوْ جَائِرًا فَخَرَجَ، وَجَمَعَ جَمَاعَةً، وَسَلَّ سَيْفَهُ،

=

انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٧ ص١٦٩)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٧٨).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٨)، مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) **حَدِيثٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٧ ص١١٧)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٤ ص٥١٩).

وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ؛ **فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَغْتَرَّ بِقِرَاءَتِهِ لِلْقُرْآنِ، وَلَا بِطُولِ قِيَامِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَلَا بِدَوَامِ صِيَامِهِ، وَبِحُسْنِ أَلْفَاظِهِ فِي الْعِلْمِ**، إِذَا كَانَ مَذْهَبُهُ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ).اهـ

٦) قِلَّةُ الْحَصِيلَةُ الْعِلْمِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ، وَإِنْ قَرَءُوا الْقُرْآنَ: فَيَقْرَؤُونَهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ، لَا يَصِلُ إِلَىٰ قُلُوبِهِمْ؛ **فَهُمْ**: كَمَا وَصَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ**»(١). وَفِي رِوَايَةٍ: «**قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**».(٢)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٣ص٤٦٤)؛ عَنِ الْخَوَارِجِ**: (فَهُمْ جُهَّالٌ فَارَقُوا السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، عَنْ جَهْلٍ). اهـ

٧) لَيْسَ فِيهِمْ عُلَمَاءُ، مُتَمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَأَمَّا عَنْ رُؤُوسِهِمْ(٣): **فَكَمَا قَالَ عَنْهُمُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعْيِيرِ» (ص٣٣)**: (فَأَمَّا أَهْلُ الْبِدَعِ وَالضَّلَالِ، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِالْعُلَمَاءِ وَلَيْسَ مِنْهُمْ: فَيَجُوزُ بَيَانُ جَهْلِهِمْ، وَإِظْهَارُ عُيُوبِهِمْ، تَحْذِيرًا مِنَ الِاقْتِدَاءِ بِهِمْ).اهـ

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٢ ص٢٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٦)، مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٢ ص٢٩٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٧٠)، مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) فَهَؤُلَاءِ تَشَبَّهُوا بِالْعُلَمَاءِ وَلَيْسُوا مِنْهُمْ.

٨) الْغُرُورُ وَالتَّعَالِي عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ الرَّبَانِيِّينَ، حَتَّىٰ زَعَمُوا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ بِفِقْهِ الْوَاقِعِ، كَمَا قَالُوا، وَالْتَفُّوا بِذَلِكَ عَلَىٰ الْأَحْدَاثِ الصِّغَارِ قَلِيلِي الْعِلْمِ.(١)

* وَمِنْ هُنَا فَارَقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَجَعَلُوا مَا لَيْسَ بِسَيِّئَةٍ سَيِّئَةً، أَوْ مَا لَيْسَ بِحَسَنَةٍ حَسَنَةً.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٩ص٧٢)؛ عَنِ الْخَوَارِجِ: (وَلَهُمْ خَاصَّتَانِ مَشْهُورَتَانِ: فَارَقُوا بِهِمَا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَأَئِمَّتَهُمْ؛ أَحَدُهُمَا: خُرُوجُهُمْ عَنِ السُّنَّةِ، وَجَعْلُهُمْ مَا لَيْسَ بِسَيِّئَةٍ سَيِّئَةً، أَوْ مَا لَيْسَ بِحَسَنَةٍ حَسَنَةً).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَمِمَّا يَكْثُرُ فِيهِ الْكَلَامُ مِنْ مَظَاهِرِ الْجَهْلِ بِالْوَاقِعِ: اتِّهَامُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ بِالْجَهْلِ؛ بِأَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ وَالْعَلْمَانِيِّينَ، وَهَذَا غَيْرُ قَادِحٍ، إِذْ يُوجَدُ فِي الْأُمَّةِ مُنَافِقٌ، أَوْ زِنْدِيقٌ، لَا يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَعْرِفُونَ حَالَهُ، وَلَا يُعَدُّ هَذَا الْخَفَاءُ: عَيْبًا فِي حَقِّهِمْ)(٢). اهـ

٩) الْجَهْلُ بِعِلْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاقْتِصَارِهِمْ عَلَىٰ عِلْمِ السِّيَاسَةِ عَلَىٰ أَنَّهَا، هِيَ التَّرْبِيَةُ، وَالتَّأْصِيلُ فِي الدِّينِ!.

---

(١) **فَهَذِهِ دَعْوَاهُمُ الْعَرِيضَةُ**: بِأَنَّ الْعُلَمَاءَ لَا يَفْقَهُونَ الْوَاقِعَ... بِخِلَافِ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ الْقَعَدَةِ السِّيَاسِيِّينَ؛ فَإِنَّهُمْ عُلَمَاءٌ بِفِقْهِ الْوَاقِعِ!، وَعُلَمَاءٌ بِالْفَتْوَىٰ فِي آنٍ وَاحِدٍ!، فَكَانُوا عِنْدَ أَشْيَاعِهِمْ هُمُ الْأَوْلَىٰ بِالِاتِّبَاعِ وَالتَّقْدِيمِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

(٢) انْظُرْ: «إِرْشَادَ الْبَرِيَّةِ إِلَىٰ شَرْعِيَّةِ الِانْتِسَابِ لِلسَّلَفِيَّةِ وَدَحْضَ الشُّبَهِ الْبِدْعِيَّةِ» لِلْحُسَيْنِيِّ (ص١٦٦).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٣ص٣٠): (وَكَانَتِ الْبِدَعُ الْأُولَىٰ، **مِثْلُ**: بِدْعَةِ الْخَوَارِجِ، إنَّمَا هِيَ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِمْ لِلْقُرْآنِ، لَمْ يَقْصِدُوا مُعَارَضَتَهُ، لَكِنْ فَهِمُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٣ ص٤٨): (وَالْخَوَارِجُ: لَا يَتَمَسَّكُونَ مِنَ السُّنَّةِ، إلَّا بِمَا فَسَّرَ مُجْمَلَهَا). اهـ

١٠) سُرْعَةُ التَّقَلُّبِ، وَالتَّنَاقُضِ فِي الْأَحْكَامِ الدِّينِيَّةِ، وَاخْتِلَافِ الرَّأْيِّ، وَتَغْيِيرِهِ لِأَحْدَاثِ الْعَصْرِ، وَمُنَاسَبَتِهِ زَعَمُوا.[1]

* لِذَلِكَ يَكْثُرُ طَعْنُهُمْ فِي الْأَحَادِيثِ، وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةَ الْأَسَانِيدِ ... تَارَةً فِي الْإِسْنَادِ... وَتَارَةً فِي الْمَتْنِ... وَيَكْثُرُ تَنَازُعُهُمْ وَافْتِرَاقُهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَإِذَا اخْتَلَفُوا تَفَاصَلُوا.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٩ص٧٣)؛ عَنِ الْخَوَارِجِ إِذَا لَمْ يَعْقِلُوا الْأَحَادِيثَ: (فَيَطْعَنُونَ تَارَةً فِي الْإِسْنَادِ، وَتَارَةً فِي الْمَتْنِ، وَإِلَّا فَهُمْ لَيْسُوا مُتَّبِعِينَ، وَلَا مُؤْتَمِّينَ بِحَقِيقَةِ السُّنَّةِ، الَّتِي جَاءَ بِهَا الرَّسُولُ ﷺ، بَلْ وَلَا بِحَقِيقَةِ الْقُرْآنِ).اهـ

١١) التَّعَجُّلُ فِي إِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ مِنِ اخْتِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ[2]؛ بِدُونِ الرُّجُوعِ إِلَىٰ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمُنَاقَشَةِ الْأَقْوَالِ، وَتَبْيِينِ الرَّاجِحِ مِنَ الْمَرْجُوحِ فِي ذَلِكَ، وَسُرْعَةُ

---

(١) عَوَاطِفُ بِلَا عِلْمٍ، وَلَا فِقْهٍ!.

(٢) **وَقَاعِدَتُهُمْ**: «اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ قَوْلَيْنِ...»!.

إِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ عَلَىٰ الْمُخَالِفِ بِلَا تَثَبُّتٍ، وَإِصْدَارُ الْأَحْكَامِ، وَالْمَوَاقِفِ: بِمُجَرَّدِ الشَّائِعَاتِ.

قُلْتُ: لِذَلِكَ يَكْثُرُ اسْتِعْجَالُهُمْ لِلنَّتَائِجِ.

١٢) الْحُكْمُ عَلَىٰ الْقُلُوبِ وَاتِّهَامُهَا، وَمِنْهُ الْحُكْمُ بِاللَّوَازِمِ وَالظُّنُونِ.

١٣) أَخْذُ الْعِلْمِ عَنْ غَيْرِ الْعُلَمَاءِ، وَتَلَقِّيهِ عَنِ الْمُتَعَالِمِينَ، وَالْمُثَقَّفِينَ الَّذِينَ هُمْ فِي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ مِنْ فَصِيلَةِ الْعَوَامِّ.

١٤) الْغِلْظَةُ فِي جِدَالِهِمْ، وَمُنَاقَشَتِهِمْ، وَاخْتِلَافُ قُلُوبِهِمْ حَتَّىٰ فِي: «**الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ**».[1]

١٥) سُرْعَةُ الِاسْتِجَابَةِ لِلْفِتَنِ، وَالتَّصَرُّفَاتِ الْغَوْغَائِيَّةِ كَـ«**الْمُظَاهَرَاتِ، وَالْمَسِيرَاتِ**»، وَالْجَمْهَرَةِ، وَالتَّدَاعِي: عِنْدَ كُلِّ صَيْحَةٍ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَىٰ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ إِلَّا مَنْ يُوَافِقُ هَوَاهُمْ.

١٦) لَا يَعْمَلُونَ بِالسُّنَّةِ إِذَا خَالَفَتْ أَهْوَاءَهُمْ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٣ص٤٨)؛ عَنِ الْخَوَارِجِ: (وَالْخَوَارِجُ لَا يَتَمَسَّكُونَ مِنَ السُّنَّةِ؛ إِلَّا بِمَا فَسَّرَ مُجْمَلَهَا، دُونَ مَا خَالَفَ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ عِنْدَهُمْ).اهـ

١٧) يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيُخَاصِمُونَهُمْ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ**».[2]

---

(١) بَلْ وَيُحَارِبُونَكَ حَتَّىٰ عَلَىٰ: «**الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ**»!.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ» (ج١ص٢٠٤): (وَأَمَّا السَّيْفُ، فَإِنَّ الْخَوَارِجَ جَمِيعًا؛ تَقُولُ بِهِ وَتَرَاهُ، إِلَّا أَنَّ الْإِبَاضِيَّةَ لَا تَرَىٰ اعْتِرَاضَ النَّاسِ بِالسَّيْفِ، وَلَكِنَّهُمْ يَرَوْنَ إِزَالَةَ أَئِمَّةَ الْجَوْرِ).اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٧ص٢١٧): (وَالْخَوَارِجُ: كَانُوا مِنْ أَظْهَرِ النَّاسِ بِدْعَةً، وَقِتَالًا لِلْأُمَّةِ، وَتَكْفِيرًا لَهَا).اهـ

وَهَذِهِ الْأُصُولُ، وَالْعَلَامَاتُ؛ لِلْخَوَارِجِ بَدَأَتْ تَظْهَرُ فِي «الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ»، وَ«الْجَمْعِيَّاتِ الْحِزْبِيَّةِ» الْمُتَفَرِّقَةِ الْقَائِمَةِ الْيَوْمَ.[1]

* وَغَالِبًا نَرَاهُمْ فِي شَبَابِهِمُ الَّذِينَ لَمْ يَكْتَمِلْ عِلْمُهُمْ، وَلَمْ يَتَلَقَّوْا الْعِلْمَ عَنِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَإِنَّمَا يَتَتَلْمَذُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، أَوْ عَلَىٰ الْكُتُبِ دُونَ الرُّجُوعِ إِلَىٰ الْعُلَمَاءِ؛ كَمَا نُشَاهِدُهُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُثَقَّفِينَ، وَأَصْحَابِ الشِّعَارَاتِ الَّذِينَ لَمْ يَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ، عَلَىٰ نَهْجٍ سَلِيمٍ، إِنَّمَا رَصِيدُهُمْ: هِيَ الْعَوَاطِفُ، وَالسِّيَاسَةُ الْمُنْحَرِفَةُ الْخَارِجِيَّةُ.

فَتَنَبَّهْ أَخِي الْقَارِئَ الْكَرِيمَ: مِنْ دَعَاوَىٰ **«خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ»**، وَمِنْ شِعَارَاتِهِمْ، **وَاسْتَمْسِكْ بِمَا عَلَيهِ أَهْلُ الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّهُ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَسَبِيلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَسَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ،** جَعَلَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ مِنْهُمْ.

=

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٢ ص٧٤٢)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) وَيَرْجِعُ سَبَبُ تَفَرُّقِهِمْ إِلَىٰ فِرَقٍ مُتَبَايِنَةٍ: إِلَىٰ كَثْرَةِ الِاخْتِلَافِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَتَحَيُّزِ كُلِّ فِرْقَةٍ لِمَا ارْتَأَتْ وَتَجَمُّعِهَا حَوْلَهُ حَتَّىٰ صَارُوا جَمَاعَاتٍ مُتَبَايِنَةً، وَجَمْعِيَّاتٍ حِزْبِيَّةً مُتَفَرِّقَةً.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

لَمْحَةٌ عَنْ
مُخَطَّطَاتِ الْخَوَارِجِ الْقَعَدِيَّةِ السِّرِّيَّةِ

* **اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ؛ بِأَنَّ الْخَوَارِجَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ يَنْقَسِمُونَ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:**

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: جَنَاحٌ يَحْمِلُ السِّلَاحَ حِسِّيًّا.(١)

الْقِسْمُ الثَّانِي: جَنَاحٌ يَحْمِلُ السِّلَاحَ فِكْرِيًّا.(٢)

فَالْجَنَاحُ الْأَوَّلُ: مَتَىٰ سَنَحَتْ لَهُ الْفُرْصَةُ مَعَ وُجُودِ الْقُوَّةِ، وَلَوْ جُزْئِيَّةً أَظْهَرَ الْخُرُوجَ، وَحَمَلَ السِّلَاحَ، وَالتَّفْجِيرَاتِ، وَأَقَامَ الْعَمَلِيَّاتِ الْبِدْعِيَّةِ الِانْتِحَارِيَّةِ التَّخْرِيبِيَّةِ.

وَالْجَنَاحُ الثَّانِي: يَتَفَاوَضُ فِي السِّيَاسَةِ، وَيَتَدَاخَلُ مَعَ الْحُكُومَةِ، وَيُظْهِرُ اللِّينَ، وَالتَّسَامُحَ، وَالِاسْتِنْكَارَ لِلتَّفْجِيرَاتِ أَحْيَانًا، وَيَتَنَاسَىٰ أَحْيَانًا!، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ ظَاهِرٌ، وَمُحَرِّضٌ لِلْجَنَاحِ الْأَوَّلِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنَ الْخَوَارِجِ فِي: «**الْجَرَائِدِ**»، وَ«**الصُّحُفِ**»، وَ«**التِّلْفَازِ**»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قُلْتُ: إِذًا فَلَا تَسْتَغْرِبْ لِكَثِيرٍ مِنْهُمُ اسْتِنْكَارَ: «**الْعَمَلِيَّاتِ التَّفْجِيرِيَّةِ**» وَ«**التَّخْرِيبِيَّةِ**».

---

(١) **وَهَذَا الْجَنَاحُ**: سِلَاحُهُ سَيْفُهُ.

(٢) **وَهَذَا الْجَنَاحُ**: سِلَاحُهُ تَحْرِيضُهُ.

* فَالْعَارِفُ بِحَالِ الْخَوَارِجِ، وَالثَّوْرِيِّينَ، وَخَبَايَاهُمْ، وَمُخَطَّطَاتِهِمْ لَا يَغْتَرُّ بِمَا يَقُومُونَ بِهِ مِنْ: «**أَعْمَالٍ دِينِيَّةٍ**»، وَ«**أَقْوَالٍ اسْتِنْكَارِيَّةٍ**»!.

وَيُوَضِّحُ مَا قُلْتُ لَكَ: صَلَاحُ الصَّاوِيُّ الْقُطْبِيُّ الثَّوْرِيُّ:

قَالَ صَلَاحٌ الصّاوِيُّ الثَّوْرِيُّ -وَهُوَ مُنَظِّرٌ مِنْ مُنَظِّرِي الْخَوَارِجِ فِي هَذَا الْعَصْرِ- فِي كِتَابِهِ « الثَّوَابِتِ وَالْمُتَغَيِّرَاتِ» (ص٢٦٥): (وَلَا يَبْعُدُ الْقَولُ، بِأَنَّ مَصْلَحَةَ الْعَمَلِ الْإِسْلَامِيِّ، قَدْ تَقْتَضِي أَنْ يَقُومَ **فَرِيقٌ مِنْ رِجَالِهِ بِبَعْضِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الْجِهَادِيَّةِ**[1]، **وَيُظْهِرُ النَّكِيرَ عَلَيْهَا آخَرُونَ**[2]، **وَلَا يَبْعُدُ تَحْقِيقُ ذَلِكَ عَمَلِيًّا**[3] **إِذَا بَلَغَ الْعَمَلُ الْإِسْلَامِيُّ مَرحَلَةً مِنَ الرُّشْدِ**، أَمْكَنَهُ مَعَهُ أَنْ يَتَّفِقَ عَلَىٰ التَّرَخُّصِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، تَرْجِيحًا لِمَصْلَحَةِ اسْتِمْرَارِ رِسَالَةِ الْإِسْلَامِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَجَالِسِ، بِغَيْرِ تَشْوِيشٍ، وَلَا إِثَارَةٍ).اهـ

قُلْتُ: فَفَرِيقٌ مِنَ الْخَوَارِجِ الْإِسْلَامِيِّينَ: يَقُومُ بِالْخُرُوجِ بِالسِّلَاحِ حِسِّيًّا؛ بِإِقَامَةِ: «**التَّفْجِيرَاتِ**»، وَ«**التَّخْرِيبَاتِ**».

* **وَفَرِيقٌ مِنَ الْخَوَارِجِ الْإِسْلَامِيِّينَ**: يُظْهِرُ النَّكِيرَ عَلَىٰ الْآخَرِينَ، مِنْ أَجْلِ اسْتِمْرَارِهِمْ فِي مَصْلَحَتِهِمْ، وَبَقَائِهِمْ قَرِيبِينَ مِنَ الْحُكُومَاتِ بِسَبَبِ إِظْهَارِهِمُ الْإِنْكَارَ!.

* **فَانْظُرُوا إِلَىٰ التَّنْظِيمِ السِّرِّيِّ، لِلْخَوَارِجِ فِي الْبُلْدَانِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.**

---

(١) لَا أَرَاهُ يَقْصِدُ بِذَلِكَ إِلَّا التَّفْجِيرَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْتَبِرُونَ ذَلِكَ مِنَ الْجِهَادِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي يَقُومُ بِذَلِكَ، هُوَ «**الْجَنَاحُ الْأَوَّلُ**» الْمُسَلَّحُ.

(٢) وَيَقُومُ: «**الْجَنَاحُ الثَّانِي**» بِالنَّكِيرِ عَلَىٰ: «**الْجَنَاحِ الْأَوَّلِ**» لِلْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ لِلْجَمَاعَةِ الْقَعَدِيَّةِ فِي: «**الصُّحُفِ**»، وَ«**الْجَرَائِدِ**»، وَ«**التِّلْفَازِ**»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(٣) **يَعْنِي**: الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْحُكَّامِ إِذَا بَلَغُوا الْقُوَّةَ.

* وَلِذَلِكَ تَجِدْهُمْ يُمَارِسُونَ الْمُخَالَفَاتِ الدِّينِيَّةِ لِلْوُصُولِ إِلَىٰ مَآرِبِهِمْ مِنَ الْكَرَاسِي وَغَيْرِهَا، وَالدُّخُولِ فِي جَمِيعِ الْمَجَالَاتِ الْحُكُومِيَّةِ، وَالْحُصُولِ عَلَىٰ أَعْلَىٰ الْمَرَاكِزِ حَتَّىٰ يُحَقِّقُوا بَعْدَ ذَلِكَ: «**الْخُرُوجَ الْأَكْبَرَ**»، وَهُوَ السَّيْطَرَةُ عَلَىٰ الْحُكْمِ؛ كَمَا فَعَلُوا فِي: «**السُّودَانِ**»، وَ«**مِصْرَ**»، وَ«**تُونُسَ**»، وَغَيْرِهَا.

وَلِذَلِكَ عَقَدَ صَلَاحٌ الصَّاوِيُّ الثَّوْرِيُّ: بَابًا فِي كِتَابِهِ: «الثَّوَابِتِ وَالْمُتَغَيِّرَاتِ» (ص٢٧٠): (مَشْرُوعِيَّةُ قِتَالِ مَنِ امْتَنَعَ عَنِ الِالْتِزَامِ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ). اهـ

* وَيَقْصِدُ بِذَلِكَ الْحُكَّامَ؛ لِأَنَّهُمْ بِزَعْمِهِ، امْتَنَعُوا عَنِ الِالْتِزَامِ بِالشَّرِيعَةِ!.

وَيَقُولُ زَعِيمٌ مِنْهُمْ؛ وَهُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ قُطْبٍ الثَّوْرِيُّ: (سَنَسْتَوْلِي عَلَىٰ الْكَرَاسِي، وَنَتْرُكُ لِلْحُكَّامِ الْعُرُوشَ)[1]. اهـ

قُلْتُ: فَهُمْ يَسْعَوْنَ بِتَكَتُّمٍ، وَهُدُوءٍ إِلَىٰ قَلْبِ الْحُكْمِ، وَالثَّوْرَةِ عَلَىٰ الْبُلْدَانِ، مَتَىٰ سَنَحَتْ لَهُمُ الْفُرْصَةُ.

وَهَذِهِ النُّقْطَةُ الْفَارِقَةُ: بَيْنَ الْخَوَارِجِ الْقَعَدِيَّةِ، وَبَيْنَ الْخَوَارِجِ الثَّوْرِيَّةِ.

* وَلَيْسَ مَعْنَىٰ كَوْنِهِمْ يَفْتَرِقُونَ مَعَهُمْ هُنَا؛ أَنَّهُمْ: لَا يُؤَيِّدُونَهُمْ، وَيَشُدُّونَ مِنْ أَزْرِهِمْ.

* فَهُمْ يُحِبُّونَهُمْ، وَيَحِنُّونَ عَلَيْهِمْ، وَيُنَاصِرُونَهُمْ[2] بِمَا أَمْكَنَ، وَلَوْ بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ تَبْيِينِ أَمْرِهِمْ فِي الْبَلَدِ.

---

(١) «الْقُطْبِيُّونَ، وَمُخَطَّطَاتُهُمْ» (ص١٠-مُذَكِّرَةٌ).

* وَلِذَلِكَ أَخِيرًا، صَرَّحَ حِزْبُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ فِي «الْمُؤْتَمَرِ السِّيَاسِيِّ» فِي الْكُوَيْتِ، بِوُجُوبِ تَدَاوُلِ الْحُكْمِ فِي الْكُوَيْتِ -هَذَا مُرَادُهُمْ- عَنْ طَرِيقِ الِانْتِخَابَاتِ السِّيَاسِيَّةِ؛ كَمَا حَصَلَتْ فِي الْعِرَاقِ، كَمَا ذَكَرَتْ جَرِيدَةُ: «**الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ**»، فِي يَوْمِ الْجُمْعَةِ؛ بِتَارِيخِ «٣ مُحَرَّمٍ ١٤٢٦هـ»، الْمُوَافِقُ: «١١ فِبْرَايَرَ ٢٠٠٥».

وَغَايَةُ الْخَوَارِجِ هَذِهِ بَيَّنَهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ:

قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْمَنِيعِيُّ حَفِظَهُ اللهُ -مُدِيرُ الشُّؤُونِ الدِّينِيَّةِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ سَابِقًا- فِي كِتَابِهِ «الْخَوَارِجِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا»[1] (ص٢٤): (الْمُتَأَمِّلُ فِي تَارِيخِ: «**الْخَوَارِجِ**»، وَ«**الصُّوفِيَّةِ**» وَمَنْهَجِهِمْ، يَجِدُ أَنَّ كِلَا: الْفَرِيقَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فِي نُقَاطٍ مُنْذُ الْقِدَمِ، **وَنَذْكُرُ مِنْهَا أَمْرَيْنِ**:

أَحَدُهُمَا: وَهُوَ غَايَةٌ عِنْدَهُمْ، أَلَا وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَىٰ الْحُكْمِ، وَالتَّخْطِيطُ، وَالتَّرْتِيبُ، وَالتَّنْظِيمُ لِإِقَامَةِ دَوْلَتِهِمُ الْكُبْرَىٰ، الَّتِي يَسْعَوْنَ إِلَيْهَا، كَمَا يَسْعَوْنَ إِلَىٰ تَكْثِيرِ أَتْبَاعِهِمْ، وَلَوْ كَانُوا مِمَّنْ يَخْتَلِفُونَ مَعَهُمْ فِي أُصُولِ الدِّينِ!.

=

(٢) فَتَجِدُهُمْ إِذَا سُجِنَ مِنْهُمْ أُنَاسٌ، مِنَ الثَّوْرِيِّينَ نَصَبُوا: أَنْفُسَهُمْ لِلدِّفَاعِ عَنْهُمْ، فِي جَمِيعِ وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) **قَدَّمَ لِهَذَا الْكِتَابِ**: الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ السُّبَيِّلُ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ عُضْوُ: «هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ»، وَ«إِمَامُ وَخَطِيبُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الْمَكِّيِّ».

* وَلِذَلِكَ يَدْعُونَ إِلَىٰ بَيْعَةِ قَائِدِهِمْ: بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَأْخُذُونَ الْبَيْعَةَ، وَالْمَوَاثِيقَ، وَالْعُهُودَ عَلَىٰ الْأَتْبَاعِ؛ بِالْإِخْلَاصِ، وَالْوَفَاءِ لَهَا.(١)

* **حَتَّىٰ إِنَّ أَحَدَهُمْ قَالَ**: إِنَّ الْغَايَةَ مِنْ إِنْزَالِ الْكُتُبِ، وَإِرْسَالِ الرُّسُلِ؛ هُوَ إِقَامَةُ الْحَاكِمِيَّةِ فِي الْأَرْضِ، وَأَمَّا الْعِبَادَاتُ فَلَيْسَتْ غَايَةً، وَإِنَّمَا هِيَ وَسِيلَةٌ، وَتَهْذِيبٌ لِلنُّفُوسِ، وَهَذَا تَكْذِيبٌ، وَرَدٌّ: لِقَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَاتُ:٥٦].

الْأَمْرُ الْآخَرُ: تَعَدُّدُ مَذَاهِبِهِمْ، وَتَنَوُّعُ مَسَالِكِهِمْ، فَكِلَا الْفَرِيقَيْنِ جَمَاعَاتٌ(٢)، وَفِرَقٌ شَتَّىٰ، كُلُّ جَمَاعَةٍ لَهَا مَنْهَجُهَا، وَمَسْلَكُهَا فِي طَرِيقَتِهَا وَدَعْوَتِهَا...). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ غَايَةَ: «**الْخَوَارِجِ**» الْوُصُولُ إِلَىٰ الْحُكْمِ فِي أَيِّ بَلَدٍ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

❁ ❁ ❁

(١) هَذَا الْمَنْهَجُ فِي الْفِرْقَةِ التُّرَاثِيَّةِ تَمَامًا، وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الْفِرَقِ.

(٢) كَـ«**الْجَمَاعَةِ السُّرُورِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ الْقُطْبِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ التُّرَاثِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ الصُّوفِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ الْأَشْعَرِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ اللَّادِينِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ الدَّاعِشِيَّةِ**»، وَ«**الْجَمَاعَةِ الرَّبِيعِيَّةِ**»، وَغَيْرِهَا، كُلُّهَا جَمَاعَاتٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ
عَلَى نَشْأَةِ: «فِرْقَةِ الْخَوَارِجِ»، وَهُمُ الَّذِينَ؛ أَوَّلُهُمْ: ذُو الْخُوَيْصِرَةِ الْخَارِجِيُّ، وَخُرُوجُهُ كَانَ بِالْكَلِمَةِ

* نَشَأَ مَنْهَجُ الْخَوَارِجِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَخُرُوجٍ انْفِرَادِيٍّ؛ بِالْكَلِمَةِ عَلَىٰ يَدِ: «**ذِي الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيِّ**» الْخَارِجِيِّ ابْتِدَاءً.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ»** (ص٩٠): (أَوَّلُ الْخَوَارِجِ، وَأَقْبَحُهُمْ حَالَةً: ذُو الْخُوَيْصِرَةِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ»** (ص٩٠): (فَهَذَا أَوَّلُ خَارِجِيٍّ خَرَجَ فِي الْإِسْلَامِ، وَآفَتُهُ أَنَّهُ رَضِيَ بِرَأْيِّ نَفْسِهِ، وَلَوْ وَقَفَ لَعَلِمَ أَنَّهُ: لَا رَأْيَ فَوْقَ حُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَتْبَاعُ هَذَا الرَّجُلِ هُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا: عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). اهـ

وَقَالَ الْمُؤَرِّخُ الشَّهْرَسْتَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْمِلَلِ وَالنِّحَلِ»** (ج١ ص١١٦): (وَهُمُ الَّذِينَ أَوَّلُهُمْ: **ذُو الْخُوَيْصِرَةِ**، وَآخِرُهُمْ: ذُو الثُّدَيَّةِ). اهـ

قُلْتُ: فَاعْتَبَرَ الشَّهْرَسْتَانِيُّ اعْتِرَاضَ؛ «**ذِي الْخُوَيْصِرَةِ**» خُرُوجًا صَرِيحًا، إِذْ إِنَّ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَىٰ الْإِمَامِ الْحَقِّ، يُسَمَّىٰ: خُرُوجًا؛ فَكَيْفَ بِالِاعْتِرَاضِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟!.

قَالَ الْمُؤَرِّخُ الشَّهْرَسْتَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمِلَلِ وَالنِّحَلِ» (ج١ ص٢١)؛ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حَدِيثَ: «ذِي الْخُوَيْصِرَةِ»: (وَذَلِكَ خُرُوجٌ صَرِيحٌ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوْ صَارَ مَنِ اعْتَرَضَ عَلَىٰ الْإِمَامِ الْحَقِّ خَارِجِيًّا؛ فَمَنِ اعْتَرَضَ عَلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ أَحَقُّ بِأَنْ يَكُونَ خَارِجِيًّا). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٩ ص٧٢): (وَلَهُمْ - يَعْنِي: الْخَوَارِجَ- خَاصَّتَانِ مَشْهُورَتَانِ، فَارَقُوا بِهِمَا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَأَئِمَّتَهُمْ:

أَحَدُهُمَا: خُرُوجُهُمْ عَنِ السُّنَّةِ، وَجَعْلُهُمْ مَا لَيْسَ بِسَيِّئَةٍ سَيِّئَةً، أَوْ مَا لَيْسَ بِحَسَنَةٍ حَسَنَةً، وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَظْهَرُوهُ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، **حَيْثُ قَالَ لَهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ التَّمِيمِيُّ: «اعْدِلْ فَإِنَّك لَمْ تَعْدِلْ»**، حَتَّىٰ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **«وَيْلَك وَمَنْ يَعْدِلُ إذَا لَمْ أَعْدِلْ؟ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إنْ لَمْ أَعْدِلْ...»**.

الْفَرْقُ الثَّانِي: فِي الْخَوَارِجِ، وَأَهْلِ الْبِدَعِ: أَنَّهُمْ يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَىٰ تَكْفِيرِهِمْ بِالذُّنُوبِ: اسْتِحْلَالُ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ، وَأَنَّ دَارَ الْإِسْلَامِ: دَارُ حَرْبٍ، وَدَارَهُمْ: هِيَ دَارُ الْإِيمَانِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج١ ص٣٢٦): (فَأَوَّلُ: قَرْنٍ طَلَعَ، مِنْهُمْ: عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ رَجُلٌ طَعَنَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يَقْسِمُ الْغَنَائِمَ). اهـ

قُلْتُ: كُلُّ هَذَا يَجْعَلُ مِنْ هَذِهِ الْحَادِثَةِ الَّتِي ارْتَكَبَهَا: **«ذُو الْخُوَيْصِرَةِ»** حَادِثَةً فَرْدِيَّةً خَارِجِيَّةً فِي وَقْتِهَا، لَكِنَّهُ لَمْ يَشْتَهِرْ بِالْخُرُوجِ الْحَقِيقِيِّ، وَلَمْ نَعْرِفْ لَهُ آرَاءً خَاصَّةً يَتَمَيَّزُ بِهَا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ جَمَاعَةٌ.

* وَبَدَأَتْ مَبَادِئُ هَذَا الْخُرُوجِ، عِنْدَمَا أَخَذَ بَعْضُ النَّاسِ فِي الْكُوفَةِ يَتَكَلَّمُونَ، وَيَطْعَنُونَ فِي وُلَاةِ الْأَمْصَارِ، كَوُلَاةِ الْعِرَاقِ وَغَيْرِهِمْ، وَيَضَعُونَ هَذَا الطَّعْنَ فِي قَالَبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ عَلَىٰ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، بِقَتْلِ: «ذِي الْخُوَيْصِرَةِ» الْخَارِجِيِّ:

١) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ سَاجِدٍ -وَهُوَ يَنْطَلِقُ إِلَىٰ الصَّلَاةِ- فَقَضَىٰ الصَّلَاةَ، وَرَجَعَ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ يَقْتُلُ هَذَا؟!»، فَقَامَ رَجُلٌ فَحَسَرَ عَنْ يَدَيْهِ، فَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَهَزَّهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلًا سَاجِدًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ ثُمَّ قَالَ ﷺ: «مَنْ يَقْتُلُ هَذَا؟!»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا، فَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ، وَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ، وَهَزَّهُ حَتَّىٰ أَرْعَدَتْ يَدُهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، كَيْفَ أَقْتُلُ رَجُلًا سَاجِدًا، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَتَلْتُمُوهُ، لَكَانَ أَوَّلَ فِتْنَةٍ وَآخِرَهَا».

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٤٢)، وَابْنُ مَنِيعٍ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٢٠٤-إِتْحَافُ الْخِيَرَةِ)، وَابْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص١٧٤ و١٧٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (٩٣٨) مِنْ طَرِيقِ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، ثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ج٢ ص٤٤٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج٦ ص٢٢٥): (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانِيُّ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ شَافٍ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ).

* وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْإِصَابَةِ» (ج٢ ص١٧٤)، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي «بُغْيَةِ الْبَاحِثِ» (ص٢٢٠).

٢) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِوَادِي كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا رَجُلٌ مُتَخَشِّعٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ يُصَلِّي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ»، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا رَآهُ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ، كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَرَجَعَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ ﷺ: «اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ»، فَذَهَبَ عُمَرُ، فَرَآهُ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي رَآهُ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَكَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، قَالَ: فَرَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مُتَخَشِّعًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ، قَالَ: «يَا عَلِيُّ، اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ»، قَالَ: فَذَهَبَ عَلِيٌّ ﷺ فَلَمْ يَرَهُ، فَرَجَعَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ لَمْ يُرَهْ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ فِي فُوقِهِ، فَاقْتُلُوهُمْ، هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص١٥)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْكُنَىٰ» (ج٩ ص٣٠) مِنْ طَرِيقِ جَامِعِ بْنِ مَطَرٍ الْحَبَطِيِّ، ثَنَا أَبُو رُؤْبَةَ شَدَّادُ بْنُ عِمْرَانَ الْقَيْسِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِي الشَّوَاهِدِ، مِنْ أَجْلِ أَبِي رُؤْبَةَ شَدَّادٍ الْقَيْسِيِّ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج٤ ص٢٢٦)، وَفِي «الْكُنَىٰ» (ج٩ ص٣٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٤ ص٣٢٩)؛ وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرْحًا، وَلَا تَعْدِيلًا.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٦٥٩): (وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ مَعْرُوفُونَ، غَيْرَ أَبِي رُؤْبَةَ هَذَا، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَرَوَىٰ عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الشَّيْبَانِيُّ).

* **وَتَرْجَمَ لَهُ**: ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٤ ص٣٥٨)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ» (ص١٧٤)، وَابْنُ قُطْلُوبُغَا الْحَنَفِيُّ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٥ ص٢٢٥ و٢٢٦).

* **وَلِذَا جَوَّدَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١٢ ص٢٩٨)**؛ هَذَا الْإِسْنَادَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج٦ ص٢٢٥): (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ).

٣) وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ، **قَالَ: مَرَّ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ** ﷺ **رَجُلٌ، فَقَالُوا فِيهِ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ. فَقَالَ** ﷺ: **«مَنْ يَقْتُلُهُ؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَانْطَلَقَ فَوَجَدَهُ قَدْ خَطَّ عَلَىٰ نَفْسِهِ خِطَّةً فَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِيهَا، فَلَمَّا رَآهُ عَلَىٰ ذَلِكَ الْحَالِ، رَجَعَ وَلَمْ يَقْتُلْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **«مَنْ يَقْتُلُهُ؟»، فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا، فَذَهَبَ فَرَآهُ يُصَلِّي فِي خِطَّةٍ قَائِمًا يُصَلِّي، فَرَجَعَ وَلَمْ يَقْتُلْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **«مَنْ لَهُ -أَوْ مَنْ يَقْتُلُهُ-؟»، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **«أَنْتَ وَلَا أَرَاكَ تُدْرِكُهُ». فَأَنْطَلَقَ فَوَجَدَهُ قَدْ ذَهَبَ.**

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص١٥٠)، وَابْنُ مَنِيعٍ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٢ ص٥٣٦-الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٢ ص٥٣٦-الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، مِنْ أَجْلِ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ الْوَاسِطِيِّ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَدُوقٌ، وَرِوَايَتُهُ عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا هِيَ صَحِيفَةٌ، وَلَكِنْ ثَبَتَ أَنَّهُ كَانَ جَارَهُ: بِمَكَّةَ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ.

وَالْحَدِيثُ لَهُ شَوَاهِدُ أَيْضًا.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٦ ص٢٢٧)؛ ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ، وَرِجَالُهُ، رِجَالُ الصَّحِيحِ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَقْصَدِ الْعَلِيِّ فِي زَوَائِدِ أَبِي يَعْلَىٰ الْمَوْصِلِيِّ » (ج٣ ص٧).

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخِيَرَةِ الْمَهَرَةِ» (ج٥ ص١٩٨)؛ وَعَزَاهُ إِلَىٰ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ.

٤) وَعَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ ﷺ **قَالَ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ** ﷺ **فَذَكَرُوا مِنْ قُوَّتِهِ فِي الْجِهَادِ وَالِاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَرَىٰ فِي وَجْهِهِ سَفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ»**(١)**، ثُمَّ أَقْبَلَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ**

(١) **السُّفْعَةُ، وَالسَّفْعُ**: السَّوَادُ، وَبِهِ سَفْعَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، **أَيْ**: مَسٌّ مِنَ الْجُنُونِ، وَالشَّيْطَانِ.

=

ﷺ: «هَلْ حَدَّثْتَ نَفْسَكَ حِينَ أَشْرَفْتَ عَلَيْنَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ خَيْرًا مِنْكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ. وَذَهَبَ فَاخْتَطَّ مَسْجِدًا، وَصَفَّ قَدَمَيْهِ يُصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ؟»، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ؟»، فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا أَذْهَبُ إِلَيْهِ، فَوَجَدَهُ يُصَلِّي، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا، فَقَالَ ﷺ: «أَنْت إِنْ أَدْرَكْتَهُ»، فَذَهَبَ فَوَجَدَهُ قَدِ انْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْأَوَّلَ قَرْنٌ يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي، لَوْ قَتَلَهُ، مَا اخْتَلَفَ اثْنَانِ بَعْدَهُ مِنْ أُمَّتِي».

حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج٧ ص٨٨ و٩٠) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، ثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السَّدُوسِيُّ وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنْعَنَهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.(١)

وَتَابَعَهُ: يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٧ ص١٥٤)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ص٧١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج٦ ص٢٨٧)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ» (ج١ ص٤١٩)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص٧٢٣)، وَابْنُ

=

انْظُرْ: «النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج٢ ص٣٧٤)، وَ«لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج٨ ص١٥٦ و١٥٨).

(١) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٤٦).

جَرِيرٍ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج٧ ص٧٤)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (١٤٨)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج١ ص١١٩)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج٣ ص٥٢)، **وَفِيهِ: «ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ، فَذَكَرُوا: قُوَّتَهُ فِي الْعَمَلِ، وَاجْتِهَادَهُ فِي الْعِبَادَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا أَوَّلُ قَرْنٍ خَرَجَ فِي أُمَّتِي، لَوْ قَتَلْتُهُ، مَا اخْتَلَفَ: اثْنَانِ بَعْدَهُ مِنْ أُمَّتِي». وَفِي رِوَايَةٍ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: سُفْعَةَ شَيْطَانٍ...، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَىٰ هَذَا الرَّجُلِ فَيَقْتُلُهُ؟»**.

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبَانٍ الرَّقَاشِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٧١).

وَتَابَعَهُ: هُودُ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (٩٠)، و(٤١٤٣)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج١ ص٣٤٩)، **وَفِيهِ: «إِنِّي لَأَرَىٰ عَلَىٰ وَجْهِهِ، سَفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ... أَجَعَلْتَ فِي نَفْسِكَ أَنْ لَيْسَ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، .... فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ يَقْتُلُ الرَّجُلَ؟... فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: أَنَا، فَقَالَ ﷺ: أَنْتَ تَقْتُلُهُ إِنْ وَجَدْتَهُ، فَذَهَبَ عَلِيٌّ ﷺ، فَجَاءَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: مَهْ يَا عَلِيُّ، قَالَ: وَجَدْتُهُ قَدْ خَرَجَ، فَقَالَ ﷺ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ قَتَلْتَهُ، لَكَانَ أَوَّلَهُمْ وَآخِرَهُمْ، وَمَا اخْتَلَفَ فِي أُمَّتِي اثْنَانِ»**.

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَهُودُ بْنُ عَطَاءٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.[1]

---

(١) انْظُرْ: «التَّقْرِيبَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٩٨٣)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لَهُ (ج٦ ص٢٠١).

وَتَابَعَهُ: أَبُو سُفْيَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٤ ص٦٠ و٦١)، **وَفِيهِ: «إِنِّي لأَرَىٰ عَلَىٰ وَجْهِهِ سَفْعَةً مِنَ النَّارِ... قُلْتَ فِي نَفْسِكَ: إِنَّكَ أَفْضَلُ الْقَوْمِ؟ قَالَ: نَعَمْ... فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: أَفَلَا أَقْتُلُهُ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ ﷺ: بَلَىٰ، أَنْتَ تَقْتُلُهُ إِنْ وَجَدْتَهُ، فَانْطَلَقَ عَلِيٌّ ﷺ، فَلَمْ يَجِدْهُ»**.

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ النَّخَعِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّخَعِيُّ، صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا، تَغَيَّرَ حِفْظُهُ.(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج٦ ص٢٢٧): رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِاخْتِصَارٍ، وَرِجَالُهُ وُثِّقُوا عَلَىٰ ضَعْفٍ فِي بَعْضِهِمْ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مُخْتَصَرِ زَوَائِدِ مُسْنَدِ الْبَزَّارِ» (ج٢ ص٥٣ و٥٤)، وَالْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَقْصَدِ الْعَلِيِّ فِي زَوَائِدِ أَبِي يَعْلَىٰ الْمَوْصِلِيِّ» (ج٣ ص٥).

وَتَابَعَهُ: زَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٣٤٠)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج١ ص٣٠٩ و٣٤٦)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج٣ ص٢٢٦) **وَفِيهِ: «فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، لِأَبِي بَكْرٍ ﷺ: قُمْ فَاقْتُلْهُ... لَوْ قُتِلَ الْيَوْمَ مَا اخْتَلَفَ رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي حَتَّىٰ يَخْرُجَ الدَّجَّالُ»**.

---

(١) انْظُرِ: «التَّقْرِيبَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٤٣٦ و٥٨٢).

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّنْدِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٩٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج٧ ص٢٥٧): (رَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ، وَفِيهِ أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحُ، وَفِيهِ ضَعْفٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٢ ص٦٠٧): (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جِدًّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَبِهَذَا السِّيَاقِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج١٢ ص٥٣٨)؛ عَلَىٰ أَثَرِهِ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو مَعْشَرٍ فِيهِ ضَعْفٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ»(ج٣ ص٢٢٦): (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ عِدَّةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ).

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ لَا يَنْزِلُ عَنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ لِغَيْرِهِ؛ بِمَجْمُوعِ طُرُقِهِ.

* وَقَدْ سَبَقَتِ الْحَدِيثَ شَوَاهِدُ؛ بِمَعْنَاهُ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تُبَيِّنُ خَطَرَ فِتْنَةِ: «**ذِي الْخُوَيْصِرَةِ**» الْخَارِجِيِّ عَلَىٰ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَلْ تُبَيِّنُ فِتْنَةَ: «**الْخَوَارِجِ الْمَارِقَةِ**»؛ لِأَنَّ الْفِتَنَ سِلْسِلَةٌ آخِذَةٌ كُلُّ حَلْقَةٍ بِأُخْتِهَا، حَتَّىٰ تَصِلَ إِلَىٰ الدَّجَّالِ[1]، وَالَّذِي خَشِيَهُ عَلَيْنَا نَبِيُّنَا ﷺ فِتْنَةَ بَعْضِنَا مِنَ الْبَغْيِ،

(١) **قُلْتُ**: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ اسْتِمْرَارِ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ، وَوُصُولِ فِتْنَتِهِمْ إِلَىٰ كُلِّ مَكَانٍ.

وَالظُّلْمِ، وَالْقَتْلِ، وَهَذَا الَّذِي بَدَأَ زَمَنَ الْخَوَارِجِ، الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا الرَّجُلِ، الَّذِي لَوْ قُتِلَ، لَكَانَ أَوَّلَ فِتْنَةٍ وَآخِرَهَا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

قُلْتُ: فَهَذَا يُفِيدُ الْبِدَايَةَ، وَالْمَنْشَأَ؛ لِفِتْنَةِ: «**الْخَوَارِجِ**» الضُّلَّالِ.

وَبَوَّبَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مُخْتَصَرِ زَوَائِدِ مُسْنَدِ الْبَزَّارِ» (ج٢ ص٥٣)؛ بَابٌ: قِتَالُ أَهْلِ الْبَغْيِ، وَالْخَوَارِجِ.

وَبَوَّبَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «بُغْيَةِ الْبَاحِثِ» (ص٢٢٠)؛ **بَابٌ**: فِي الْخَوَارِجِ؛ أَهْلِ الْبَغْيِ، وَقِتَالِهِمْ.

وَبَوَّبَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج١٢ ص٥٣٣)؛ بَابٌ: الزَّجْرُ عَنْ مَقْعَدِ، الْخَوَارِجِ وَالْمَارِقِينَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابن كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (ج٧ ص٢٢٨) عَنِ الْخَوَارِجِ: (وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ النَّاسِ مِنْ أَغْرَبِ أَشْكَالِ بَنِي آدَمَ، فَسُبْحَانَ مَنْ نَوَّعَ خَلْقَهُ كَمَا أَرَادَ، وَسَبَقَ فِي قَدَرِهِ الْعَظِيمِ، **وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ فِي الْخَوَارِجِ**: إِنَّهُمُ الْمَذْكُورُونَ فِي قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الْكَهْفُ: ١٠٣-١٠٥].

* أَنَّ هَؤُلَاءِ الْجَهَلَةَ الضُّلَّالَ، وَالْأَشْقِيَاءَ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، اجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَىٰ **الْخُرُوجِ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَوَاطَئُوا عَلَىٰ الْمَسِيرِ إِلَىٰ الْمَدَائِنِ لِيَمْلِكُوهَا وَيَتَحَصَّنُوا بِهَا، وَيَبْعَثُوا إِلَىٰ إِخْوَانِهِمْ وَأَضْرَابِهِمْ -مِمَّنْ هُوَ عَلَىٰ رَأْيِهِمْ وَمَذْهَبِهِمْ**، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَغَيْرِهَا- فَيُوَافُوهُمْ إِلَيْهَا، وَيَكُونُ اجْتِمَاعُهُمْ عَلَيْهَا... فَخَرَجُوا مِنْ بَيْنِ:

الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ، وَالْأَخْوَالِ وَالْخَالَاتِ، وَفَارَقُوا سَائِرَ الْقَرَابَاتِ، يَعْتَقِدُونَ بِجَهْلِهِمْ وَقِلَّةِ عِلْمِهِمْ وَعَقْلِهِمْ، أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يُرْضِي رَبَّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، وَالذُّنُوبِ الْمُوبِقَاتِ، وَالْعَظَائِمِ وَالْخَطِيئَاتِ، وَأَنَّهُ مِمَّا زَيَّنَهُ لَهُمْ إِبْلِيسُ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ الْمَطْرُودُ عَنِ السَّمَاوَاتِ، الَّذِي نَصَبَ الْعَدَاوَةَ لِأَبِينَا آدَمَ، ثُمَّ لِذُرِّيَّتِهِ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَامِهِمْ مُتَرَدِّدَاتٍ، وَاللهُ الْمَسْؤُولُ أَنْ يَعْصِمَنَا مِنْهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، إِنَّهُ مُجِيبُ الدَّعَوَاتِ). اهـ

قُلْتُ: فَهَذَا يُمَثِّلُ أَوَّلَ اشْتِدَادِ الْفِتَنِ وَالْمَوْجِ الَّذِي يُشْبِهُ مَوْجَ الْبَحْرِ، إِذْ وَصَلَتْ فِتْنَتُهُمْ إِلَىٰ كُلِّ مَكَانٍ، وَبَقِيَ أَثَرُهُمْ إِلَىٰ الْآنِ، وَالْوَاقِعُ الْمُعَايَشُ بَارِزٌ لِلْعَيَانِ، فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ، وَسَيَشْتَدُّ مَعَ مُرُورِ الزَّمَانِ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَعَلَيهِ التُّكْلَانِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْفَتَاوَىٰ»** (ج٢٨ ص٤٩٦): (فَإِنَّهُ ﷺ: قَدْ أَخْبَرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ؛ أَنَّهُمْ: لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ إِلَىٰ زَمَنِ الدَّجَّالِ، وَقَدِ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ أَنَّ الْخَوَارِجَ لَيْسُوا مُخْتَصِّينَ بِذَلِكَ الْعَسْكَرِ).اهـ

يُشِيرُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلىٰ ما: أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج١ ص١٧٧)؛ وَغَيْرُهُ: بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ فِرْقٌ قُطِعَ، حَتَّىٰ يَخْرُجَ فِي أَعْرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ**».

وَبَوَّبَ عَلَيهِ: الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٥ ص٥٨٢): اسْتِمْرَارُ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ.

* فَمِنْ سُنَّةِ اللهِ تَعَالَىٰ الَّتِي لَا تَتَخَلَّفُ الْبَتَّةَ فِي الْخَوَارِجِ، وَمَنْ يَسِيرُ عَلَىٰ مَنْهَجِهِمْ فِي التَّغْيِيرِ، أَنَّ هَؤُلَاءِ يَظْهَرُونَ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْفَيْنَةِ، ثُمَّ يُقْطَعُونَ، وَوَرَدَ الْقَطْعُ: بِصِيغَةِ الْمَبْنِي لِلْمَجْهُولِ، فَيُقْطَعُونَ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ؛ **مِنْ قِبَلِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ وَالْحَدِيثِ**، وَالتَّخْوِيفِ وَالتَّهْدِيدِ مِنْ قِبَلِ السُّلْطَانِ، أَوْ بِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ بِمَا يَقْضِيهِ اللهُ تَعَالَىٰ فِي سُنَّتِهِ الْكَوْنِيَّةِ.

وَقَدْ تَفَطَّنَ لِهَذَا: الْإِمَامُ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ؛ لَمَّا قَالَ فِي نَصِيحَتِهِ إِلَىٰ أَبِي شَمِرٍ ذِي خَوْلَانَ -وَهِيَ طَوِيلَةٌ جِدًّا- وَفِيهَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَلَا تَرَىٰ يَا ذَا خَوْلَانَ، أَنِّي قَدْ أَدْرَكْتُ صَدْرَ الْإِسْلَامِ، فَوَاللهِ مَا كَانَتْ لِلْخَوَارِجِ جَمَاعَةٌ قَطُّ إِلَّا فَرَّقَهَا اللهُ عَلَىٰ شَرِّ حَالَاتِهِمْ، وَمَا أَظْهَرَ أَحَدٌ مِنْهُمْ قَوْلَهُ قَطُّ؛ إِلَّا ضَرَبَ اللهُ عُنُقَهُ، وَمَا اجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ رَجُلٍ قَطُّ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَلَوْ أَمْكَنَ اللهُ الْخَوَارِجَ مِنْ رَأْيِهِمْ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ، وَقُطِعَتِ السُّبُلُ، وَقُطِعَ الْحَجُّ مِنْ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ[1]، وَإِذَنْ لَعَادَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ جَاهِلِيَّةً حَتَّىٰ يَعُودَ النَّاسُ يَسْتَغِيثُونَ بِرُؤُوسِ الْجِبَالِ[2]، كَمَا كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِذَنْ لَقَامَ أَكْثَرُ مِنْ عَشَرَةٍ -أَوْ عِشْرِينَ- رَجُلًا لَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ؛ إِلَّا وَهُوَ يَدْعُو إِلَىٰ نَفْسِهِ بِالْخِلَافَةِ، وَمَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَكْثَرُ مِنْ عَشَرَةِ آلَافٍ يُقَاتِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا...)[3].

---

(١) إِي وَاللهِ! وَالتَّارِيخُ الْحَدِيثُ شَاهِدٌ عَلَىٰ ذَلِكَ.

* **فَقَدْ قَامَ**: «**أَحْمَدُ الْأَزْرَقُ**» الْخَارِجِيُّ -وَهُوَ رَأْسٌ مِنْ رُؤُوسِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ- فِي الْأُرْدُنِ أَمَامَ حَشْدٍ هَائِلٍ فِي مَهْرَجَانٍ خِطَابِيٍّ، دَعَا فِيهِ الْمُسْلِمِينَ إِلَىٰ مُقَاطَعَةِ الْحَجِّ إِلَىٰ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ، حَتَّىٰ يَخْرُجَ الْأَمْرِيكَانُ مِنَ الْخَلِيجِ!.

قُلْتُ: وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ أَخَذَ هَذِهِ الْفِكْرَةَ الْخَبِيثَةَ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

(٢) وَهَكَذَا حَصَلَ مَعَ أَهْلِ الْجَزَائِرِ فِي فِتْنَةٍ عَمْيَاءَ، وَأَهْلِ الْأَفْغَانِ وَغَيْرِهَا نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٦٣ ص٣٨٣)؛ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي حَصَلَ مَعَ: «**الْخَوَارِجِ**» مِنْ أَوَّلِ تَارِيخِ نَشْأَتِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِنَا هَذَا، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَرِ» (ص٨٤): (نُوَارُ الْفِتْنَةِ لَا يَعْقِدُ). اهـ

وَالْمَعْنَىٰ: أَنَّ لِلْفِتْنَةِ مَظْهَرًا خَادِعًا فِي مَبْدَئِهِ، قَدْ يَسْتَحْسِنُ النَّاسُ صُورَتَهَا، وَيَعْقِدُونَ الْآمَالَ عَلَيهَا، وَلَكِنْ سُرْعَانَ مَا تَمُوتُ وَتَتَلَاشَىٰ، مِثْلُ: الزَّهْرَةِ الَّتِي تَمُوتُ قَبْلَ أَنْ تَتَفَتَّحَ وَتُعْطِي ثَمَرَتَهَا.

قُلْتُ: وَعَلَىٰ هَذَا لَا نُعْطِي أَيَّ ثَائِرٍ خَارِجِيٍّ سِيَاسِيٍّ آمَالًا كَبِيرَةً فِي الْإِصْلَاحِ وَالتَّغْيِيرِ(٢)، لِأَنَّ سُرْعَانَ مَا تَتَحَوَّلُ الْآمَالُ إِلَىٰ مَآسٍ وَأَحْزَانٍ، وَضَحَايَا وَتَدْمِيرٍ(٣) كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

* فَتَقُومُ خِلَافِيَّاتٌ، وَتُهْتَكُ الْأَسْتَارُ، وَيَشْتَدُّ التَّنَافُسُ وَالضَّجِيجُ، وَتَذْهَبُ الْأَوْقَاتُ، وَتَضِيعُ الْأَمْوَالُ وَالْجُهُودُ، وَلَكِنْ مَنْ يُتَابِعِ الْأُمُورَ لَا يَجِدُ حِرْصًا مِنْ هَؤُلَاءِ

---

(١) وَانْظُرْ: «التَّارِيخَ» لِلطَّبَرِيِّ (ج٥ ص٣١٣)، وَ«الْبِدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج١٠ ص٣٠٦)، وَ«الْفِصَلَ فِي الْمِلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنِّحَلِ» لِابْنِ حَزْمٍ (ج٤ ص١٩٠).

(٢) وَلَا بُدَّ أَنْ نَفْهَمَ الْأُمُورَ عَلَىٰ حَقِيقَتِهَا؛ لِأَنَّنَا نَعِيشُ فِي زَمَنٍ قَلَّ فِيهِ الْعِلْمُ، وَعَمَّ فِيهِ الْجَهْلُ، وَرَفَعَ الْغَوْغَاءُ وَالْهَمَجُ رُؤُوسَهُمْ، وَغَلَبَتْ عَلَىٰ النُّفُوسِ الشُّبُهَاتُ وَالشَّهَوَاتُ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

(٣) **تَحْتَ مُسَمَّىٰ**: «**الْجَهَادِ!**»، وَ«**الْقِتَالِ!**»، وَ«**الِاعْتِصَامِ!**»، وَ«**الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ**»، وَ«**الْعَمَلِيَّاتِ الِاسْتِشْهَادِيَّةِ!**»، وَ«**الْإِصْلَاحِ!**»، وَ«**الْعَدْلِ!**»، وَ«**الْخِطَابِ الْعَصْرِيِّ!**»، وَ«**تَجْدِيدِ الْخِطَابِ!**»، وَ«**الْفِقْهِ الْعَصْرِيِّ!**»، وَ«**الْمُقَاطَعَةِ!**»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

السِّيَاسِيِّينَ مِنْ أَيِّ جَمَاعَةٍ عَلَىٰ وَضْعِ الْحَقِّ فِي نِصَابِهِ، وَتَقْوِيمِ الِاعْوِجَاجِ، وَإِقَامَةِ الْإِصْلَاحِ فِي الْبَلَدِ.

* وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّنَافُسَ هَذَا: عَلَىٰ الزَّعَامَةِ، وَالرِّئَاسَةِ، وَحُطَامِ الدُّنْيَا.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ الرَّئِيسِيُّ فِي الْخِلَافِيَاتِ الَّتِي تَقُومُ بَيْنَ رُؤُوسِ الْأَحْزَابِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَهَذَا مُخَالِفٌ لِأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ التَّنَافُسِ عَلَىٰ أُمُورِ الدُّنْيَا، وَالتَّنَافُسُ يَكُونُ عَلَىٰ أُمُورِ الْآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [الْمُطَفِّفِينَ: ٢٦].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ**: «**إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ**».(١)

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله **فِي «السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ» (ص٤٥٤)**: (وَإِنَّمَا يَفْسُدُ فِيهَا -يَعْنِي: الْإِمَارَةَ- حَالُ أَكْثَرِ النَّاسِ لِابْتِغَاءِ الرِّئَاسَةِ، أَوِ الْمَالِ بِهَا، وَقَدْ رَوَىٰ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «**مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي زَرِيبَةِ غَنَمٍ؛ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَىٰ الْمَالِ، وَالشَّرَفِ: لِدِينِهِ**».

* **فَأَخْبَرَ** ﷺ: أَنَّ حِرْصَ الْمَرْءِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالرِّيَاسَةِ، يُفْسِدُ دِينَهُ، مِثْلُ، أَوْ أَكْثَرُ مِنْ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ الْجَائِعَيْنِ لِزَرِيبَةِ الْغَنَمِ). اهـ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص١٠٩٦).

* **فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، أَيِ**: احْذَرُوا الْفِتْنَةَ بِالدُّنْيَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَقَالَ شيخ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ» (ص٤٥٥): (فَهَذَانِ الذِّئْبَانِ الْجَائِعَانِ، أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ لَا يَبْقَىٰ شَيْءٌ، وَتَفْسُدُ كُلُّهَا، كَذَلِكَ الْإِنْسَانُ الَّذِي يَحْرِصُ عَلَىٰ الْمَالِ، أَوْ عَلَىٰ الشَّرَفِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُفْسِدُ الدِّينَ، وَلِهَذَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ نِيَّتُكَ بَعِيدَةً عَنْ هَذَا، بَعِيدَةً عَنِ الْمَالِ، بَعِيدَةً عَنِ الشَّرَفِ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُعِينَنَا عَلَىٰ ذَلِكَ.

* كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَيْسَ هَمُّهُ إِلَّا أَنْ يُحَصِّلَ الْمَالَ، أَوْ يُحَصِّلَ الشَّرَفَ، وَيَكُونَ مِمَّنْ يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَهَذَا يُفْسِدُ الدِّينَ، لِأَنَّ النَّفْسَ تَمِيلُ إِلَىٰ الْمَالِ، وَتَمِيلُ إِلَىٰ الشَّرَفِ، وَتَنْسَىٰ مَا هُوَ أَهَمُّ: مَسْأَلَةَ الدِّينِ). اهـ

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ عَنِ الْمَالِ الَّذِي أَتَىٰ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؛ قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَىٰ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا: كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ: كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ[1]**»**.[2]

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ».[3]

---

(١) أَيْ: هَلَكَ طَالِبُهَا، وَالْمُتَنَافِسُ عَلَيهَا، الْحَرِيصُ عَلَىٰ جَمْعِهَا، الْقَائِمُ عَلَىٰ حِفْظِهَا، الْمُحِبُّ لِأَمْوَالِهَا وَرِئَاسَتِهَا، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

قُلْتُ: فَهَذَا حَالُ الْمُشْتَغِلِينَ بِالسِّيَاسَةِ الْيَوْمَ، مِنْ رُكُوبِ الْمَوْجَاتِ، وَالدُّخُولِ فِي الدَّهَالِيزِ الْمُظْلِمَةِ، وَالتَّخْطِيطِ لِلْوُصُولِ إِلَىٰ الْمَصَالِحِ الشَّخْصِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا، هُوَ مُشَاهَدٌ مَلْمُوسٌ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١١ ص٢٠٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٠٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٧ ص٣٠٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٠٥).

قُلْتُ: وَغَايَةُ هَؤُلَاءِ الْحِزْبِيَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ: إِمَّا أَنْ يَغْلِبُوا، وَإِمَّا أَنْ يُغْلَبُوا، ثُمَّ يَزُولُ أَجْرُهُمْ، وَيَفْنَىٰ ذِكْرُهُمْ، وَلَا تَكُونُ لَهُمْ عَاقِبَةٌ، فَلَا أَقَامُوا دِينًا، وَلَا أَبْقَوْا دِينًا، بِخِلَافِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَانِيِّينَ وَأَتْبَاعِهِمْ، فَإِنَّ لَهُمْ ثَمَرَةً، وَحَمَلُوا الْأَمَانَةَ نَقِيَّةً، وَسَلَّمُوهَا لِمَنْ بَعْدَهُمْ نَاصِعَةً جَلِيَّةً.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٤ ص٥٢٨)؛ عَنِ الْخَوَارِجِ: (وَغَايَةُ هَؤُلَاءِ: إِمَّا أَنْ يَغْلِبُوا، وَإِمَّا أَنْ يُغْلَبُوا، ثُمَّ يَزُولُ مُلْكُهُمْ؛ فَلَا يَكُونُ لَهُمْ عَاقِبَةٌ...). اهـ

الْوَثَائِقُ:

الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّ: «عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ»، مِنْ خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ، وَأَنَّهُ يَرَى الْخُرُوجَ بِالْكَلِمَةِ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ فِي الْعَلَنِ أَمَامَ الْعَامَّةِ فِي الْبُلْدَانِ!، وَهَذَا الْفِكْرُ، هُوَ الَّذِي أَنْكَرَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى الْخَوَارِجِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهُوَ مَذْهَبُ: «الْخَوَارِجِ السُّرُورِيَّةِ»

الْوَثِيقَةُ الْأُولَى:

تُبَيِّنُ أَنَّ: «عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ» عَلَى فِكْرِ الْخَوَارِجِ، وَأَنَّهُ يَرَى الْخُرُوجَ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ بِالْكَلِمَةِ، وَالْإِنْكَارَ عَلَيْهِمْ، وَنُصْحَهُمْ فِي الْعَلَنِ أَمَامَ الْعَامَّةِ، مَا دَامَ أَنَّهُمْ أَعْلَنُوا الْمُنْكَرَ، فَهُوَ مِنْ خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ، وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي النَّصِيحَةِ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ فِي السِّرِّ، دُونَ أَنْ يُحْدِثُوا فِتْنَةً فِي الْبُلْدَانِ.

❖ وَهَذَا الْفِكْرُ الْخَبِيثُ، هُوَ: «الْفِكْرُ السُّرُورِيُّ»، قَدِيمًا الَّذِي نَشَرَهُ: «سَلْمَانُ الْعَوْدَةُ»، وَ«سَفَرُ الْحَوَالِيُّ»، وَ«نَاصِرُ الْعُمَرُ»، وَغَيْرُهُمْ.

❖ وَهَذَا: «الْفِكْرُ السُّرُورِيُّ»، هُوَ الَّذِي أَنْكَرَهُ كِبَارُ الْعُلَمَاءِ، بِرِئَاسَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

الْوَثِيقَةُ الثَّانِيَةُ:

تُبَيِّنُ احْتِجَاجَ: «الْفِرْقَةِ الْفِرْكَوسِيَّةِ»، وَهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، بِفَتَاوَى: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَلَى فِكْرِ الْخَوَارِجِ فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ، وَإِلَّا كَيْفَ احْتَجَّ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجُ بِفَتَاوَى: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ» فِي ذَلِكَ؟!، فَهُوَ مِنْ خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ.

الْوَثِيقَةُ الثَّالِثَةُ:

تُبَيِّنُ احْتِجَاجَ الْخَوَارِجِ بِفَتَاوَى: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، فِي جَوَازِ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّ فَتَاوِيَهُ تَخْدُمُ فِكْرَ الْخَوَارِجِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، لِأَنَّهُ يَرَى الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ بِالْكَلِمَةِ فِي الْعَلَنِ.

هَذَا مَقْطَعٌ مَرْئِيٌّ لِلْمَدْعُوِّ: فَيْصَلِ بْنِ قَزَّازٍ الْجَاسِمِ الْحِزْبِيِّ، يَحْتَجُّ بِفَتَاوَىٰ: «**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ**»، فِي جَوَازِ الْخُرُوجِ بِالْكَلِمَةِ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ.

الْوَثِيقَةُ الرَّابِعَةُ:

تَكْشِفُ حِسَابَ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، وَأَنَّهُ عَمِلَ بِعِلْمِهِ، وَالْقَائِمُ عَلَيهِ أَحَدُ أَبْنَائِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ نُشِرَ حَتَّى فِي مَوْقِعِهِ الرَّسْمِيِّ

الْوَثِيقَةُ الْخَامِسَةُ:

تُبَيِّنُ أَنَّ: «عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ»، عَلَى مَذْهَبِ: «خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ»، فِي إِنْكَارِهِ الْعَلَنِيِّ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَالتَّحْرِيضِ عَلَيهِمْ فِي بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ.

عبدالمحسن العباد @OA... ٢٠١٧/٣/٢٢
#مقالات_العباد: رد اعتراضات على كارثة القرار الجائر من #وزير_التعليم
al-abbaad.com/articles/200177
٦١ ٨١

عبدالمحسن العباد @OA... ٢٠١٣/٣/١٧
[مقالات العبّاد 98]: أشكال التغريب الطارئ أخيراً على بلاد الحرمين في الوزارات والإدارات الحكومية وغيرها
al-abbaad.com/index.php/arti...

عبدالمحسن العباد @OA... ٢٠١٤/١٠/٢٦
[مقالات العبّاد 125]: إيقاف زحف التغريبيين لتدمير بلاد الحرمين مسئولية ولاة أمرها من العلماء والأمراء
al-badr.net/eqof.html

عبدالمحسن العباد @OAl... ٢٠١٨/٣/٩
#مقالات_العباد: اتباع #بلاد_الحرمين ملة #الغربيين يرضيهم وما سواه يعجبهم ولا يكفيهم
al-abbaad.com/articles/597123

عبدالمحسن العباد @OAl... ٢٠١٧/٣/٢٠
#مقالات_العباد: احذروا تدمير أخلاق الشعب السعودي أيها المسئولون في #الهيئة_العامة_للترفيه
al-abbaad.com/articles/463414
١٣٢ ٢٦٥ ٤

الْوَثِيقَةُ السَّادِسَةُ:

تُبَيِّنُ: «الْفِكْرَ الْخَارِجِيَّ»، : لِـ«عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، وَأَنَّهُ عَلَى مَذْهَبِ: «خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ»، فِي التَّحْرِيضِ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ.

كاتب الموضوع
عبدالمحسن بن حمد العباد [آلي]

بيان جناية التغريبيين على العهد السلماني والعهد الذي قبله

الاثنين ٩ محرم ١٤٣٨هـ (٢٠١٦-١٠-١٠م) ٣:٠٠ am

بيان جناية التغريبيين على العهد السلماني والعهد الذي قبله

10/01/1438هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم وبارك على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

أما بعد، فقد كانت مدة ولاية الملك عبدالله بن عبدالعزيز رحمه الله البالغة عشر سنوات تقريباً منعطفا في تاريخ الدولة السعودية حصل فيها التساهل في سفور النساء واختلاطهن بالرجال في مجلس الشورى ووسائل الإعلام المختلفة وغير ذلك، وسبب ذلك تمكين التغريبيين وتسلطهم في عهده، مما جعل الصولة والجولة لهم سعوا فيها بجد في الإفساد في بلاد الحرمين بعد إصلاحها، وكذا سعيهم في انحراف التعليم وإحداث كليات للحقوق وغير ذلك مما هو غريب على هذه البلاد، وقد سلمت البلاد من هذا النوع من الانفلات في الجملة قبل عهد الملك عبدالله

salfi.net

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى كَشْفِ خُبْثِ: «سُلَيْمَانَ الرُّحَيْلِيِّ»، فِي ادِّعَائِهِ، أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْإِنْكَارِ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، إِذَا كَانَ الْمُنْكِرُ صَاحِبَ هَيْبَةٍ!، وَأُمِنَتِ الْفِتْنَةُ.

❖ وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ بِقَوْلِ: أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بَلْ هَذَا الْقَوْلُ: هُوَ قَوْلُ الْخَوَارِجِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَأَنَّهُمْ: قَالُوا لَا يَجُوزُ الْإِنْكَارُ عَلَى الْوُلَاةِ مُطْلَقًا، لِأَنَّ ذَلِكَ لَا بُدَّ أَنْ يُهَيِّجَ فِتْنَةً فِي الْبُلْدَانِ، لِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّحَابَةُ وَمَنْ تَابَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ أَنْكَرُوا عَلَى ذِي الْخُوَيْصِرَةِ الْخَارِجِيِّ، وَبَيَّنُوا أَمْرَهُ، مَعَ أَنَّ إِنْكَارَهُ كَانَ بِالْكَلِمَةِ، وَلَمْ يُهَيِّجْ فِتْنَةً فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، لَكِنَّهُمْ: رَأَوْا الْعَاقِبَةَ الْوَخِيمَةَ فِي مِثْلِ هَذَا الْإِنْكَارِ

❖ وَالْعَجِيبُ: أَنَّ «سُلَيْمَانَ الرُّحَيْلِيَّ» الْمُمَيِّعَ: يُدَافِعُ عَنْ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ، رُغْمَ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ: «الْفِكْرِ السُّرُورِيِّ»، بَلْ يَعْلَمُ بِخَطَئِهِ، مَعَ ذَلِكَ يُدَافِعُ عَنْهُ، بِلَفّ وَدَوَرَانٍ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالرَّدِّ عَلَيهِ.

* سُئِلَ: سُلَيْمَانُ الرُّحَيْلِيُّ؛ هُنَاكَ مَنْ يُرَوِّجُ عَنِ: «الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، أَنَّهُ يَرَىٰ الْإِنْكَارَ الْعَلَنِيَّ عَلَىٰ الْوُلَاةِ؟.

فَأَجَابَ الرُّحَيْلِيُّ: (لَا!، الشَّيْخُ عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ حَفِظَهُ اللهُ، يَرَىٰ أَنَّ وَلِيَّ الْأَمْرِ هُوَ: الْحَاكِمُ لِلْبِلَادِ[١]، وَأَنَّ مَنْ دُونَهُ لَيْسُوا حُكَّامًا، وَإِنَّمَا هُمْ: عُمَّالٌ؛ يَرَىٰ أَنَّهُ يَجُوزُ: نَقْدُهُمْ، وَيَجُوزُ كَذَا.

* أَمَّا الْحَاكِمُ فَلَا يَرَىٰ أَنَّهُ يُنْكَرُ عَلَيهِ[٢]؛ إِلَّا إِذَا كَانَ الْحَاكِمُ مَوْجُودًا، حَالَ فِعْلِ الْمُنْكَرِ، وَكَانَ الْمُنْكِرُ ذَا هَيْبَةٍ، وَأُمِنَتِ الْفِتْنَةُ، هَذَا الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ، بِالنِّسْبَةِ لِلْحَاكِمِ.

* فَهَذَا خَلْطٌ، يَعْنِي: «**الشَّيْخَ عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ**»، لَا يَرَىٰ أَنَّ الْوُزَرَاءَ، وَمَنْ دُونَهُمْ فِي مَنْصِبِ: وَلِيِّ الْأَمْرِ.[٣]

---

(١) **وَهَذَا مِنَ الْكَذِبِ**: «**عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ**»، صَرَّحَ بِأَنَّهُ يُنْكِرُ عَلَىٰ وَلِيِّ الْأَمْرِ، الَّذِي هُوَ: حَاكِمُ الْبِلَادِ، مَعَ نُوَابِهِ الْوُزَرَاءِ، وَغَيْرِهِمْ، إِذَا أَعْلَنُوا؛ بِزَعْمِهِ: الْمُنْكَرَاتِ فِي الْبُلْدَانِ، **وَالرُّحَيْلِيُّ**: يَقُولُ: يَرَىٰ كَذَا، هَذَا تَسَتُّرٌ عَلَىٰ صَاحِبِ الْمُنْكَرِ.

(٢) وَهَذَا بَاطِلٌ أَيْضًا، وَلَا يَجُوزُ الْإِنْكَارُ عَلَىٰ الْوُزَرَاءِ، لِأَنَّهُمْ نُوَّابُ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَهَذَا الْإِنْكَارُ يُهَيِّجُ الْفِتَنَ عَلَىٰ الْعِبَادِ فِي الْبِلَادِ، وَهُوَ مُخَالِفٌ، لِمَنْهَجِ: «**الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ**»، وَ«**الشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ**»، وَ«**الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ**»، وَ«**الشَّيْخِ الْفَوْزَانِ**»، وَ«**الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ**»، وَغَيْرِهِمْ.

(٣) **بَلْ يَرَىٰ**: «**عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ**» الْإِنْكَارَ عَلَىٰ حَاكِمِ الْبِلَادِ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ، وَقَالَ بِزَعْمِهِ: مَا دَامَ حَاكِمُ الْبِلَادِ صَرَّحَ وَأَعْلَنَ بِالْمُنْكَرِ عَلَانِيَةً، فَإِنَّهُ يَقُولُ: يُنْكَرُ عَلَانِيَةً.

* **وَهَذَا مِنْ تَلْبِيسِ**: «**سُلَيْمَانَ الرُّحَيْلِيِّ**»، عَلَىٰ الشَّبَابِ الْمِسْكِينِ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ جِهَتِهِ فِي الْمَدِينَةِ.

* وَأَئِمَّةُ الْحَدِيثِ، نَهَوْا عَنِ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ مُطْلَقًا، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُهَيِّجَ فِتْنَةً فِي الْبُلْدَانِ، حَتَّىٰ لَوْ كَانَتْ فِي الْقُلُوبِ، وَهَذَا مُشَاهَدٌ مِنْ إِنْكَارِ الْخَوَارِجِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

=

السَّائِلُ: هَلْ يَسُوغُ الْخِلَافُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ؟.

فَأَجَابَ الرُّحَيْلِيُّ: أَمَّا الْإِنْكَارُ عَلَىٰ الْحَاكِمِ، وَإِنْكَارٌ بِفِتْنَةٍ: هَذَا اجْعَلْهُ ضَابِطًا[1]، هَكَذَا؛ الْإِنْكَارُ بِفِتْنَةٍ، الْإِنْكَارُ الَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيهِ فِتْنَةٌ، وَذَهَابُ الْهَيْبَةِ، وَتَهْيِيجُ الْعَامَّةِ، هَذَا مَا يَخْتَلِفُ فِيهِ السَّلَفُ، أَنَّهُ: مَمْنُوعٌ.

* لَكِنْ قَدِ يَجْتَهِدُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَلَا نَقُولُ أَنَّهُ: مُجْتَهِدٌ، لَكِنْ نَقُولُ أَنَّهُ مُخْطِئٌ، إِنْ عَرَفْنَا مِنْ أُصُولِهِ أَنَّهُ رَجُلٌ يَتَّبِعُ السُّنَّةَ، وَيُرِيدُ السُّنَّةَ[2]، قُلْنَا: عَالِمُ سُنَّةٍ أَخْطَأَ.

* وَإِذَا عَرَفْنَا مِنْ أُصُولِهِ أَنَّهُ عَلَىٰ طَرِيقَةِ: «**السُّرُورِيَّةِ**»، وَطَرِيقَةِ: «**الْمُهَيِّجَةِ**»، فَقُلْنَا: هُوَ سَارَ مَسَارَهُمْ[3]، وَهُوَ مِنْهُمْ، وَلَا تَخْتَلِطُ الْأُمُورُ)[4]. اهـ **كَلَامُ الرُّحَيْلِيِّ**.

=

* **وَقَدْ أَفْتَىٰ**: «**الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ**»، وَ«**شَيْخُنَا ابْنُ عُثَيْمِينَ**»، وَ«**الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ**»، وَ«**الشَّيْخُ الْفَوْزَانُ**»، وَ«**الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ آلُ الشَّيْخِ**»، وَغَيْرُهُمْ، بِتَحْرِيمِ الْإِنْكَارِ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ مُطْلَقًا، وَلَمْ يَقُولُوا: بِهَيْبَةِ الْمُنْكِرِ، وَلَا بِأَمْنِ الْفِتْنَةِ، فَهَذَا قَوْلُكَ مِنَ: «**الْفِكْرِ السُّرُورِيِّ**»، الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ تُحَذِّرُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(١) **هَذَا الضَّابِطُ مِنْ كِيسِكَ**، فَلَمْ يَثْبُتْ فِي الشَّرْعِ، وَقَدْ أَنْكَرَ الشَّارِعُ عَلَىٰ: «**الْخَوَارِجِ**» مُطْلَقًا، لِأَنَّ إِنْكَارَهُمْ خَرَابُ الدِّيَارِ فِي الْبُلْدَانِ.

(٢) لَوْ كَانَ كَمَا زَعَمْتَ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ، لَكَفَّ لِسَانَهُ عَنْ: «**فِكْرِ الْخَوَارِجِ**»، فَلَمَّا وَقَعَ فِي: «**مَذْهَبِ الْخَوَارِجِ**»، عَرَفْنَا أَنَّهُ: عَلَىٰ مَذْهَبِهِمْ.

(٣) أَنْتَ تُسَايِرُ الْمُمَيِّعَةَ فِي الْمَدِينَةِ، فَأَنْتَ مِنْهُمْ.

(٤) «**التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ**»، بِعُنْوَانِ: «**الرَّدُّ عَلَىٰ شُبْهَةِ أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ، يُجِيزُ الْإِنْكَارَ الْعَلَنِيَّ عَلَىٰ الْوُلَاةِ**»، بِصَوْتِ: «**سُلَيْمَانَ الرُّحَيْلِيِّ**»، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٤هـ**».

* **وَكَلَامُهُ كُلُّهُ يَتَصَبَّبُ**: جَهْلًا، بَاطِلًا، وَادِّعَاءً كَاذِبًا، وَفَهْمًا، أَعْوَجَ سَقِيمًا، فَلَيْسَ فِيهِ عِلْمٌ يُرَدُّ، أَوْ شُبْهَةٌ تُصَدُّ، إِلَّا عَلَىٰ سَبِيلِ كَشْفِ جَهْلِهِ لِلنَّاسِ فِي أُصُولِ الدِّينِ.

قُلْتُ: فَانْظُرُوا -بِاللهِ عَلَيْكُمْ- إِلَىٰ هَذَا التَّلَاعُبِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ الْبَيِّنِ، وَالتَّنَاقُضِ الْجَلِيِّ، وَكَأَنَّ هَذَا: «**الرُّحَيْلِيَّ**»، يَتَلَاعَبُ، بِعُقُولِ النَّاسِ، وَيَظُنُّهُمْ مُسْتَسْلِمِينَ لِكَلَامِهِ، مُسَلِّمِينَ بِرَأْيِهِ وَمَرَامِهِ.

وَقَدْ تَوَرَّطَ فِي ذَلِكَ، تَوَرُّطًا، عَظِيمًا لَا يَخْرُجُ مِنْهُ؛ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ، عَنْ هَذَا الذَّنْبِ الْعَظِيمِ، الَّذِي تَلَطَّخَ بِهِ، وَافْتُضِحَ بِهِ.

* فَانْظُرْ إِلَىٰ هَذَا التَّبَايُنِ وَالتَّضَادِّ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ: «**الرُّحَيْلِيَّ**» بَدَأَ يَخْلِطُ وَتَخْتَلِطُ عَلَيهِ الْأُمُورُ، وَلَا يَجُوزُ الْخَلْطُ وَالْخَبْطُ فِي الدِّينِ.(١)

❁ ❁ ❁

(١) **لِذَلِكَ**: يَجِبُ أَنْ نَتَعَرَّفَ عَلَىٰ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، وَنَسْأَلَ عَنْهُمْ: فِي الْبُلْدَانِ، لِلرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ:٤٣].

* **فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ**: الَّذِي يَجِبُ سُلُوكُهُ، وَإِشَاعَةُ نُورِهِ فِي الدِّينِ.

* **وَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ**: مِنَ الشَّبَابِ الْمِسْكِينِ؛ إِلَّا بِسَبَبِ أَنَّهُمْ؛ اتَّخَذُوا لَهُمْ: رُؤَسَاءَ جُهَّالًا، لَا يَفْقَهُونَ مِنَ الدِّينِ؛ إِلَّا مَا يَحْلُوا لَهُمْ، وَغَايَةُ مَا عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ مِنَ الْعِلْمِ، إِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ ثَقَافَاتٍ أَشْتَاتٍ، لَيْسَ لَهَا أَيُّ صِلَةٍ بِالدِّينِ.

* **وَهَذَا الَّذِي وَقَعَ فِيهِ**: الشَّبَابُ الضَّائِعُ، هُوَ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ الرَّسُولُ ﷺ: مِنِ اتِّخَاذِ رُؤُوسٍ جُهَّالٍ، يُفْتُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَيَضِلُّونَ، وَيُضِلُّونَ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى كَشْفِ تَلْبِيسَاتِ، وَتَدْلِيسَاتِ، وَشُبُهَاتِ، وَتَخَرُّصَاتِ، وَمُفْتَرَيَاتِ؛ الْمَدْعُوِّ: «فَيْصَلِ بْنِ قَزَّازٍ الْجَاسِمِ» الْحِزْبِيِّ فِي الدِّينِ[1]، وَبَيَانِ احْتِجَاجِهِ الْبَاطِلِ بِفَتْوَى: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ» فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ فِي الْخَلِيجِ وَالْبُلْدَانِ الْأُخْرَى، وَأَنَّهُ وَافَقَ الْخَوَارِجَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى جَهْلِهِ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَأَنَّ: «عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ» لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي الْعِلْمِ، وَلَا يُؤْخَذُ عَنْهُ الدِّينُ وَلَا كَرَامَةَ، بَلْ مَا يَأْخُذُ عَنْهُ مِنَ الْفَتَاوَى، إِلَّا مَا بَيْنَ سَفِيهٍ، وَوَضِيعٍ، مِنْ أَمْثَالِ: فَيْصَلِ الْجَاسِمِ هَذَا.

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ، أَنَّ الَّذِي قَالَهُ: الْمَدْعُوُّ «**فَيْصَلُ الْجَاسِمُ**» الْحِزْبِيُّ، وَنَقَلَهُ، عَنْ مَوْقِفِ: «**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ**»، فِي فَتَاوِيهِ فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ فِي الْبُلْدَانِ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَبِزَعْمِهِ: التَّصْرِيحُ بِأَسْمَاءِ الْمَسْؤُولِينَ، وَالْإِنْكَارُ عَلَىٰ الْجِهَاتِ الرَّسْمِيَّةِ فِي الْعَلَنِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ، فَهَذَا قَوْلُهُ وَنَقْلُهُ: مِنْ أَبْطَلِ الْبَاطِلِ فِي الدِّينِ.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ سَفَاهَةِ عَقْلِهِ، وَأَنَّهُ جَاهِلٌ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي «**السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ**»، جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا.

---

(١) **لَمْ يَحْتَجَّ بِأَفْكَارِ**: «**الْعَبَّادِ**»، إِلَّا هَذَا التُّرَاثِيُّ الْخَارِجِيُّ، وَأَمْثَالُهُ.

* **وَالْجَاسِمُ**: هَذَا وَجَدَ فُرْصَةً فِي ذَلِكَ، وَاحْتَجَّ بِفِكْرِ[١]: «**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ**»، فِي الْخُرُوجِ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، بِالْكَلِمَةِ، فَأَعْلَنَ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.[٢]

* **وَكَلَامُهُ كُلُّهُ يَتَصَبَّبُ**: جَهْلًا، بَاطِلًا، وَادِّعَاءً كَاذِبًا، وَفَهْمًا، أَعْوَجَ سَقِيمًا، فَلَيْسَ فِيهِ عِلْمٌ يُرَدُّ، أَوْ شُبْهَةٌ تُصَدُّ، إِلَّا عَلَىٰ سَبِيلِ كَشْفِ جَهْلِهِ لِلنَّاسِ فِي أُصُولِ الدِّينِ.

قُلْتُ: فَانْظُرُوا -بِاللهِ عَلَيْكُمْ- إِلَىٰ هَذَا التَّلَاعُبِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ الْبَيِّنِ، وَالتَّنَاقُضِ الْجَلِيِّ، وَكَأَنَّ هَذَا: «**الْجَاسِمَ**»، يَتَلَاعَبُ، بِعُقُولِ النَّاسِ، وَيَظُنُّهُمْ مُسْتَسْلِمِينَ لِكَلَامِهِ، مُسَلِّمِينَ بِرَأْيِهِ وَمَرَامِهِ.

وَقَدْ تَوَرَّطَ فِي ذَلِكَ، تَوَرُّطًا، عَظِيمًا لَا يَخْرُجُ مِنْهُ؛ إِلَّا بِالتَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ، عَنْ هَذَا الذَّنْبِ الْعَظِيمِ، الَّذِي تَلَطَّخَ بِهِ، وَافْتَضَحَ بِهِ.

* فَانْظُرْ إِلَىٰ هَذَا التَّبَايُنِ وَالتَّضَادِّ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ: «**الْجَاسِمَ**» بَدَأَ يَخْلِطُ وَتَخْتَلِطُ عَلَيهِ الْأُمُورُ، وَلَا يَجُوزُ الْخَلْطُ وَالْخَبْطُ فِي الدِّينِ.[٣]

---

(١) وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ «**الْمُمَيِّعَةَ**»، الْمُبْتَدِعَةَ، قَدِيمًا وَحَدِيثًا، يَحْتَجُّونَ بِفَتَاوَىٰ: «**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ**»، لِأَنَّهَا تَخْدُمُ أَفْكَارَهُمُ الْمَشْبُوهَةِ فِي الْبُلْدَانِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ انْحِرَافِهِ فِي الْمَنْهَجِ.

(٢) رَاجِعْ: «**التَّوَاصُلَ الْمَرْئِيَّ**»، بِعُنْوَانِ: «**ضَلَالَاتِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ فِي طَعْنِهِ فِي وُلَاةِ الْأَمْرِ**»، بِصَوْتِ: «**فَيْصَلِ بْنِ قَزَّازٍ الْجَاسِمِ**» الْحِزْبِيِّ فِي سَنَةِ: «١٤٤٤هـ».

(٣) **لِذَلِكَ**: يَجِبُ أَنْ نَتَعَرَّفَ عَلَىٰ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، وَنَسْأَلَ عَنْهُمْ: فِي الْبُلْدَانِ، لِلرُّجُوعِ إِلَيْهِمْ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ:٤٣].

* **فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ**: الَّذِي يَجِبُ سُلُوكُهُ، وَإِشَاعَةُ نُورِهِ فِي الدِّينِ.

=

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ
عَلَى كَشْفِ تَلْبِيسَاتِ، وَتَدْلِيسَاتِ، وَخَارِجِيَّاتِ، الْمَدْعُوِّ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، وَالَّتِي حَاوَلَ قَدِيمًا؛ أَنْ يُخْفِيَهَا، وَيُكِنَّهَا فِي قَلْبِهِ عَلَى وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا لَيْسَ بِغَرِيبٍ عَلَيهِ مَا دَامَ يُخَالِطُ الْحِزْبِيَّةَ مِنَ الْقَدِيمِ، وَيُفْتِي لَهُمْ، وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ

❖ فَلَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي نَفْسِهِ مِنْ أَفْكَارِهِمُ الْمَشْبُوهَةِ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُرَانَ عَلَى قَلْبِهِ مِنْ أَفْكَارِ الْخَوَارِجِ، شَاءَ أَمْ أَبَى.

❖ وَلِذَلِكَ: لَا يَحْتَجُّ بِفَتَاوَى الْمَدْعُوِّ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ» قَدِيمًا، وَحَدِيثًا، إِلَّا الْخَوَارِجُ السُّفَهَاءُ فِي هَذَا الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، مِنَ: «التُّرَاثِيَّةِ»، وَ«الْقُطْبِيَّةِ»، وَ«الرَّبِيعِيَّةِ»، وَ«الْمُرْجِئِيَّةِ»، وَ«الْفِرْكُوسِيَّةِ»، وَغَيْرِهِمْ، مِنَ الْمُتَحَزِّبَةِ.

=

* وَمَا ضَلَّ مَنْ ضَلَّ: مِنَ الشَّبَابِ الْمِسْكِينِ؛ إِلَّا بِسَبَبِ أَنَّهُمْ؛ اتَّخَذُوا لَهُمْ: رُؤَسَاءَ جُهَّالًا، لَا يَفْقَهُونَ مِنَ الدِّينِ؛ إِلَّا مَا يَحْلُو لَهُمْ، وَغَايَةُ مَا عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ مِنَ الْعِلْمِ، إِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ ثَقَافَاتٍ أَشْتَاتٍ، لَيْسَ لَهَا أَيُّ صِلَةٍ بِالدِّينِ.

* وَهَذَا الَّذِي وَقَعَ فِيهِ: الشَّبَابُ الضَّائِعُ، هُوَ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ الرَّسُولُ ﷺ: مِن اتِّخَاذِ رُؤُوسٍ جُهَّالٍ، يُفْتُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَيَضِلُّونَ، وَيُضِلُّونَ.

❖ فَيَأْخُذُونَ فَتَاوَى هَذَا الرَّجُلِ الْبَاطِلَةَ؛ لِأَنَّهَا تَخْدُمُ أَفْكَارَهُمُ الْحِزْبِيَّةِ، الَّتِي يَسْتَطِيعُونَ بِهَا أَنْ يُضِلُّوا الشَّبَابَ الْمِسْكِينَ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ جِهَتِهِمْ فِي الْمَدِينَةِ وَغَيْرِهَا، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَبَّادَ، هَذَا مِنْهُمْ، وَعَلَى أَفْكَارِهِمُ الْحِزْبِيَّةِ.

نَقَلَ؛ **فَيْصَلُ بْنُ قَزَّازٍ الْجَاسِمُ**(١): مَقَالَاتٍ، لِـ«**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ**»، تَوْحِي بِمَذْهَبِ: «**الْخَوَارِجِ**» قَدِيمًا، وَحَدِيثًا.

* **وَأَنَّ مِنْ مَذْهَبِهِ**: الْإِنْكَارُ الْعَلَنِيُّ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فِي دُوَلِ «**الْخَلِيجِ**» وَفِي غَيْرِهَا، وَالْإِنْكَارُ الْعَلَنِيُّ عَلَىٰ الْوُزَرَاءِ، وَالْمَسْؤُولِينَ فِي الدُّوَلِ، وَهَذَا كُلُّهُ: مُخَالِفٌ لِاعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

* وَهَذَا الْمَذْهَبُ الْبَاطِلُ، لَمْ يَأْتِ مِنْ: «**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ**»، عَبَثًا، وَفِي لَحْظَةٍ، لَا: بَلْ هَذَا: «**الْفِكْرُ الْخَارِجِيُّ**»، أَتَىٰ بِعِلْمٍ مِنْهُ، وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

* وَأَنَّهُ عَلَىٰ صِلَةٍ بِالْمُتَحَزِّبَةِ، وَالْمُمَيِّعَةِ فِي الْبُلْدَانِ، يُفْتِي لَهُمْ، وَيَحْتَجُّونَ بِمَا يُفْتِي مِنَ الْبَاطِلِ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَ.

قَالَ فَيْصَلُ بْنُ قَزَّازٍ الْجَاسِمُ: قَالَ عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ: (إِذَا ظَهَرَتْ أُمُورٌ مُنْكَرَةٌ؛ مِنَ الْمَسْؤُولِينَ فِي الدَّوْلَةِ، أَوْ غَيْرِ الْمَسْؤُولِينَ؛ سَوَاءٌ فِي «**الصُّحُفِ**»، أَوْ فِي غَيْرِهَا، فَالْوَاجِبُ: إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ عَلَانِيَةً، كَمَا كَانَ ظُهُورُهُ: عَلَانِيَةً)(٢). اهـ

---

(١) وَهَذَا الْجَاسِمُ الْحِزْبِيُّ، يَحْتَجُّ بِهِ فِي جَوَازِ الْخُرُوجِ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ بِالْكَلِمَةِ، وَيَنْقُلُ عَنْهُ أَمَامَ النَّاسِ.

(٢) وَهَذَا فِكْرُ الْخَوَارِجِ، قَدِيمًا، وَحَدِيثًا، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَنْهَجِ: «**الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ**»، وَ«**لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ**»، وَ«**الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ**»، وَ«**الشَّيْخِ الْفَوْزَانِ**»، وَ«**الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ**»، وَغَيْرِهِمْ.

ثُمَّ نَقَلَ: فَيْصَلٌ الْجَاسِمُ، عَنْ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، مَقَالَاتٍ فِي الْإِنْكَارِ عَلَىٰ «**الْمَلِكِ عَبْدِ اللهِ آلِ سُعُودٍ**» رَحِمَهُ اللهُ، وَبَعْضِ الْحَاشِيَةِ، أَنَّهُ يُنْكِرُ عَلَيْهِمْ فِي الْعَلَنِ!.[1]

ثُمَّ نَقَلَ: فَيْصَلٌ الْجَاسِمُ، عَنْ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، مَقَالَاتٍ فِي الْإِنْكَارِ عَلَىٰ: «**الْمَلِكِ سَلْمَانَ آلِ سُعُودٍ**» حَفِظَهُ اللهُ، أَنَّهُ يُنْكِرُ عَلَيهِ عَلَانِيَةً.

ثُمَّ زَعَمَ: فَيْصَلٌ الْجَاسِمُ، أَنَّ: «عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ»، مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَنَّهُ أَفْتَىٰ بِالْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي دُوَلِ الْخَلِيجِ وَغَيْرِهَا، وَسَمَّىٰ فِي الْإِنْكَارِ أَسْمَاءَ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ!.

ثُمَّ ذَكَرَ: فَيْصَلٌ الْجَاسِمُ التَّلْبِيسَ عَلَىٰ النَّاسِ، وَأَنَّ: «عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ»، قَرَّرَ فِي كُتُبِهِ، أَنَّ النَّصِيحَةَ تَكُونُ سِرًّا، وَفَرَّقَ بَيْنَ النَّصِيحَةِ، وَالْإِنْكَارِ!.[2]

الْمَرَاجِعُ لِمَقَالَاتِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ:

١) **مَقَالٌ جَدِيدٌ**: بِعِنْوَانِ: «**وَزِيرُ التَّعْلِيمِ وَالتَّغْرِيبِيُّونَ يَسْعَونَ بِضَرَاوَةٍ، لِتَدْمِيرِ بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ**»[3]، لِعَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ، فِي سَنَةِ: «**١٤٤٣هـ**».

---

(١) وَهَذَا هُوَ: «**الْفِكْرُ السُّرُورِيُّ**»، الَّذِي قَامَ بِهِ مِنْ أَمْثَالِ: «**سَلْمَانَ الْعَوْدَةِ**»، وَ«**سَفَرٍ الْحَوَالِيِّ**»، وَ«**نَاصِرِ الْعُمَرَ**»، وَغَيْرِهِمْ، لَمَّا أَعْلَنُوا النَّكِيرَ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، فَوَقَعَتِ الْفِتَنُ الْمُهْلِكَةُ فِي دُوَلِ الْخَلِيجِ، وَفِي غَيْرِهَا.

(٢) وَهَذَا مِنَ التَّلْبِيسِ عَلَىٰ النَّاسِ، فَكَيْفَ تَقُولُ إِنَّ: «**عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ**»، يَقُولُ بِالْإِنْكَارِ عَلَانِيَةً عَلَىٰ وُلَاةِ الْأُمُورِ، **ثُمَّ تَقُولُ**: أَنَّهُ قَرَرَ بِالنَّصِيحَةِ أَنْ تَكُونَ سِرًّا، فَهَذَا تَنَاقُضٌ، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّ: «**الْعَبَّادَ**» غَيْرُ ضَابِطٍ لِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي: «**السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ**»، وَهَذَا مِنَ الْخَبْطِ وَالْخَلْطِ فِي الدِّينِ.

(٣) نَقُولُ: لِـ«**الْعَبَّادِ**» وَمَنْ تَابَعَهُ، أَنْتُمْ نَسِيتُمْ تَدْمِيرَكُمْ لِلشَّبَابِ الْمِسْكِينِ فِي الْمَدِينَةِ وَغَيْرِهَا، الَّذِينَ يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْخَارِجِ وَالدَّاخِلِ، حَيْثُ عَلَّمْتُمُوهُمُ: التَّمْيِيعَ مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَالْإِرْجَاءَ، وَتَعْطِيلَ الصِّفَاتِ، وَالِانْحِرَافَ فِي =

٢) **مَقَالٌ**: بِعِنْوَانِ: «**رَدِّ اعْتِرَاضَاتٍ عَلَىٰ كَارِثَةِ الْقَرَارِ الْجَائِرِ مِنْ وَزِيرِ التَّعْلِيمِ**»، لِعَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ، فِي سَنَةِ: «**٢٠١٧**».

٣) **مَقَالٌ**: بِعِنْوَانِ: «**اتِّبَاعِ بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ مِلَّةَ الْغَرْبِيِّينَ** (١) **يُرْضِيهِمْ، وَمَا سِوَاهُ: يُعْجِبُهُمْ، وَلَا يَكْفِيهِمْ**»، لِعَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ، فِي سَنَةِ: «**١٤٣٩هـ**».

❁ ❁ ❁

=

مَسَائِلِ الْإِيمَانِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الضَّلَالَاتِ؛ فَهَذِهِ أَوْلَىٰ أَنْ تُنْكِرُوهَا، لَيْسَتِ الْمَعَاصِي كَمَا تَزْعُمُونَ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٤٤].

(١) **وَهَذَا الْمَقَالُ**: مِنْ: «**عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ**»، يُوجِبُ إِلَىٰ تَكْفِيرِ: «**بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ**» مُطْلَقًا، وَأَنَّهُمْ بِزَعْمِهِ، تَرَكُوا: «**مِلَّةَ الْإِسْلَامِ**»، وَاتَّبَعُوا: «**مِلَّةَ النَّصَارَىٰ**»، وَهَذَا وَاضِحٌ.

* وَهَذِهِ الْمَقَالَاتُ الَّتِي تَكَلَّمَ فِيهَا: «**عَبْدُ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادُ**»، لَمْ يَحْتَجَّ بِهَا إِلَّا الْخَوَارِجُ فِي هَذَا الْعَصْرِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ
عَلَى أَنَّ النَّصِيحَةَ؛ لِوُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، تَكُونُ سِرًّا، لَا جِهَارًا

١) عَنْ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَإِنْ سَمِعَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ أَدَّىٰ الَّذِي عَلَيْهِ).[1]

---

(١) **حَدِيثٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٠٧) مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ، لِهِشَامٍ: أَلَمْ تَسْمَعْ بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ... فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ص٥٠٧).

وَتَابَعَهُ: أَبُو الْمُغِيرَةِ عَنْ صَفْوَانَ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٤٠٣ و٤٠٤)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج٤ ص٢٢٨)؛ وَفِيهِ قِصَّةٌ جَرَتْ بَيْنَ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ، وَهِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ، وَكِلَاهُمَا: صَحَابِيٌّ، تَأْتِي.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٥ ص٢٢٩): (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدْ لِشُرَيْحٍ مِنْ عِيَاضٍ، وَهِشَامٍ: سَمَاعًا، وَإِنْ كَانَ تَابِعِيًّا).

وَقَدْ تُوبِعَ: فَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْآحَادِ وَالْمَثَانِي» (ج٢ ص١٥٤)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٣ ص٢٩٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٨ ص١٦٤)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج١٧ ص٣٦٧) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَالِمٍ الزَّبِيدِيِّ، حَدَّثَنِي الْفُضَيْلُ بْنُ فَضَالَةَ، يَرُدُّهُ إِلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ، يَرُدُّهُ إِلَىٰ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ: **(أَنَّ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ وَقَعَ عَلَىٰ صَاحِبِ دَارِيَّا حِينَ فُتِحَتْ، فَأَتَاهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ، فَأَغْلَظَ لَهُ الْقَوْلَ، وَمَكَثَ عِيَاضٌ لَيَالِيَ، فَأَتَاهُ هِشَامٌ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عِيَاضُ، أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَشَدُّهُمْ عَذَابًا لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا»، فَقَالَ عِيَاضٌ: يَا هِشَامُ!، إِنَّا قَدْ عَلِمْنَا الَّذِي عَلِمْتَ، وَرَأَيْنَا الَّذِي**

=

فَدَلَّ الْحَدِيثُ: عَلَىٰ أَنَّ النَّصِيحَةَ تَكُونُ لِلْوُلَاةِ سِرًّا، لَا عَلَانَيَةً، وَلَا جَهْرًا، وَلَا تَشْهِيرًا، فَوْقَ الْمَنَابِرِ، وَفِي الْمَحَافِلِ، وَالْمَسَاجِدِ، وَالصُّحُفِ، وَالْمَجَلَّاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ فِي شَيْءٍ، فَلَا تَغْتَرَّ بِمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عَنْ حُسْنِ نِيَّةٍ، فَإِنَّهُ خِلَافُ السُّنَّةِ.

وَهُوَ أَصْلٌ: فِي إِخْفَاءِ نَصِيحَةِ السُّلْطَانِ، وَأَنَّ النَّاصِحَ إِذَا قَامَ بِالنُّصْحِ عَلَىٰ هَذَا الْوَجْهِ، فَقَدْ بَرِئَ.

وَالْحُجَّةُ إِنَّمَا هِيَ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَا فِي قَوْلِ، أَوْ فِعْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، مَهْمَا كَانَ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النُّورُ: ٥١ و٥٢].

=

رَأَيْتَ، وَصَحِبْنَا الَّذِي صَحِبْتَ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ يَا هِشَامُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ نَصِيحَةٌ لِذِي سُلْطَانٍ فَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ، فَيَنْصَحُهُ، فَإِنْ قَبِلَهَا، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّىٰ الَّذِي عَلَيْهِ»، وَإِنَّكَ يَا هِشَامُ لَأَنْتَ الْجَرِيءُ، إِذْ تَجْتَرِئُ عَلَىٰ سُلْطَانِ اللهِ، فَمَا خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ سُلْطَانُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانِ اللهِ تَعَالَىٰ).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٥ ص٢٣٠): (رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَإِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ).

* فَهَذَا إِنْكَارُ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ، عَلَىٰ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ: الْإِنْكَارَ الْعَلَنِيَّ عَلَىٰ الْوُلَاةِ، وَسِيَاقُهُ الدَّلِيلُ الْقَاطِعُ عَلَىٰ وُجُوبِ الْإِسْرَارِ فِي الْإِنْكَارِ، وَمَا كَانَ لِهِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ، إِلَّا التَّسْلِيمُ، وَالْقَبُولُ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَفِيهِ حُجَّةٌ عَلَىٰ كُلِّ مَنْ خَالَفَ النَّصَّ، كَائِنًا مَنْ كَانَ.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٣٦].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النِّسَاءُ: ٦١].

إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ: ٦٥].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النِّسَاءُ: ١١٥].

وَأُحَذِّرُ إِخْوَانِي الْمُسْلِمِينَ: مِنْ مُخَالَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ فِي مُخَالَفَتِهِ فِتْنَةً كَبِيرَةً، وَعَذَابًا وَضَلَالًا، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النُّورُ: ٦٣]، **وَقَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يُونُسُ: ٣٢].

وَبِنَاءً عَلَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: جَاءَتْ أَقْوَالُ السَّلَفِ، وَأَفْعَالُهُمْ، عَلَىٰ وَفْقِهِ كَمَا سَتَرَىٰ النَّقْلَ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي هَذَا الْمَسْطُورِ.

٢) وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَمْهَانَ قَالَ: (أَتَيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ، وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جَمْهَانَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلَتْهُ الْأَزَارِقَةُ، قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْأَزَارِقَةَ، لَعَنَ اللهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ، أَمِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ:

بَلَىٰ، الْخَوَارِجُ كُلُّهَا، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ؟ قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي، فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ جَمْهَانَ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ، فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ، فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعْهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ).[1]

٣) وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَلَا تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ لِتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللهُ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلُ مَنْ فَتَحَهُ).[2]

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مُرَادُ أُسَامَةَ: أَنَّهُ لَا يَفْتَحُ بَابَ الْمُجَاهَرَةِ بِالنَّكِيرِ عَلَىٰ الْإِمَامِ، لِمَا يَخْشَىٰ مِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ، بَلْ يَتَلَطَّفُ بِهِ، وَيَنْصَحُهُ سِرًّا فَذَلِكَ أَجْدَرُ بِالْقَبُولِ).[3] اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (يَعْنِي: الْمُجَاهَرَةَ بِالْإِنْكَارِ عَلَىٰ الْأُمَرَاءِ فِي الْمَلَإِ، لِأَنَّ فِي الْإِنْكَارِ جِهَارًا مَا يُخْشَىٰ عَاقِبَتُهُ كَمَا اتَّفَقَ فِي الْإِنْكَارِ عَلَىٰ عُثْمَانَ جِهَارًا إِذْ نَشَأَ عَنْهُ قَتْلُهُ).[4] اهـ

---

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٣٨٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي النَّضْرِ، ثَنَا الْحَشْرَجُ بْنُ نَبَاتَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ حَسَّنَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ» (ص٥٢٢).

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٥ ص٢٣٠)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٦ ص٣٣١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٢٢٩٠) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهِ.

(٣) انْظُرْ: «فَتْحَ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٥٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ النَّحَّاسِ رحمه الله **فِي «تَنْبِيهِ الْغَافِلِينَ عَنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِينَ وَتَحْذِيرِ السَّالِكِينَ مِنْ أَفْعَالِ الْهَالِكِينَ» (ص٦٤)**: (وَيَخْتَارُ الْكَلَامَ مَعَ السُّلْطَانِ فِي الْخُلْوَةِ عَلَىٰ الْكَلَامِ مَعَهُ عَلَىٰ رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، بَلْ يَوَدُّ لَوْ كَلَّمَهُ سِرًّا، وَنَصَحَهُ خُفْيَةً مِنْ غَيْرِ ثَالِثٍ لَهُمَا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ مُفْلِحٍ رحمه الله **فِي «الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ» (ج١ ص١٧٥)**: (وَلَا يُنْكِرُ أَحَدٌ عَلَىٰ السُّلْطَانِ إِلَّا وَعْظًا لَهُ، وَتَخْوِيفًا، أَوْ تَحْذِيرًا مِنَ الْعَاقِبَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّهُ يَجِبُ، وَيَحْرُمُ: بِغَيْرِ ذَلِكَ، ذَكَرَهُ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رحمه الله **فِي «السَّيْلِ الْجَرَّارِ الْمُتَدَفِّقِ عَلَىٰ حَدَائِقِ الْأَزْهَارِ» (ج٤ ص٥٥٦)**: (وَلَكِنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ ظَهَرَ لَهُ غَلَطُ الْإِمَامِ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ: أَنْ يُنَاصِحَهُ، وَلَا يُظْهِرَ الشَّنَاعَةَ عَلَيهِ عَلَىٰ رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، بَلْ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيَخْلُو بِهِ، وَيَبْذُلُ لَهُ النَّصِيحَةَ، وَلَا يُذِلَّ سُلْطَانَ اللهِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي أَوَّلِ كِتَابِ «**السِّيَرِ**» أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ، وَإِنْ بَلَغُوا فِي الظُّلْمِ أَيَّ مَبْلَغٍ...). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رحمه الله **فِي «الْمَعْلُومِ مِنْ وَاجِبِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْحَاكِمِ وَالْمَحْكُومِ» (ص٢٢)**: (لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ: التَّشْهِيرُ بِعُيُوبِ الْوُلَاةِ، وَذِكْرُ ذَلِكَ عَلَىٰ الْمَنَابِرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَىٰ الِانْقِلَابَاتِ، وَعَدَمِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ، وَيُفْضِي إِلَىٰ الْخُرُوجِ الَّذِي يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ، وَلَكِنَّ الطَّرِيقَةَ الْمُتَّبَعَةَ عِنْدَ

=

(٤) انْظُرْ: «مُخْتَصَرَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٣٣٥).

السَّلَفِ: النَّصِيحَةُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السُّلْطَانِ، وَالْكِتَابَةُ إِلَيْهِ، أَوِ الِاتِّصَالُ بِالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَتَّصِلُونَ بِهِ، حَتَّىٰ يُوَجَّهَ إِلَىٰ الْخَيْرِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَاللهَ اللهَ فِي فَهْمِ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ السُّلْطَانِ، وَأَنْ لَا يُتَّخَذَ مِنْ أَخْطَاءِ السُّلْطَانِ سَبِيلًا لِإِثَارَةِ النَّاسِ، وَإِلَىٰ تَنْفِيرِ الْقُلُوبِ عَنْ وُلَاةِ الْأُمُورِ، فَهَذَا عَيْنُ الْمَفْسَدَةِ، وَأَحَدُ الْأُسُسِ الَّتِي تَحْصُلُ بِهَا الْفِتْنَةُ بَيْنَ النَّاسِ.

* كَمَا أَنَّ مَلْءَ الْقُلُوبِ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ يُحْدِثُ الشَّرَّ وَالْفِتْنَةَ وَالْفَوْضَىٰ، وَكَذَا مِلْءُ الْقُلُوبِ عَلَىٰ الْعُلَمَاءِ يُحْدِثُ التَّقْلِيلَ مِنْ شَأْنِ الْعُلَمَاءِ، وَبِالتَّالِي التَّقْلِيلُ مِنَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا.

* فَإِذَا حَاوَلَ أَحَدٌ أَنْ يُقَلِّلَ مِنْ هَيْبَةِ الْعُلَمَاءِ، وَهَيْبَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ، ضَاعَ الشَّرْعُ وَالْأَمْنُ، لِأَنَّ النَّاسَ إِنْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ لَمْ يَثِقُوا بِكَلَامِهِمْ، وَإِنْ تَكَلَّمَ الْأُمَرَاءُ تَمَرَّدُوا عَلَىٰ كَلَامِهِمْ، وَحَصَلَ الشَّرُّ وَالْفَسَادُ.

فَالْوَاجِبُ: أَنْ نَنْظُرَ مَاذَا سَلَكَ السَّلَفُ تِجَاهَ ذَوِي السُّلْطَانِ، وَأَنْ يَضْبِطَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، وَأَنْ يَعْرِفَ الْعَوَاقِبَ.

* وَلْيُعْلَمْ أَنَّ مَنْ يَثُورُ؛ إِنَّمَا يَخْدِمُ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ، فَلَيْسَتِ الْعِبْرَةُ بِالثَّوْرَةِ، وَلَا بِالِانْفِعَالِ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْحِكْمَةِ، وَلَسْتُ أُرِيدُ بِالْحِكْمَةِ: السُّكُوتُ عَنِ الْخَطَأِ، بَلْ

مُعَالَجَةُ الْخَطَأِ لِنُصْلِحَ الْأَوْضَاعَ، لَا لِنُغَيِّرَ الْأَوْضَاعَ، فَالنَّاصِحُ هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ لِيُصْلِحَ الْأَوْضَاعَ لَا لِيُغَيِّرَهَا).[1] اهـ

* فَنَصِيحَةُ الْأَمِيرِ بِالسِّرِّ، وَبِنِيَّةٍ خَالِصَةٍ، تُعْرَفُ فِيهَا النَّتِيجَةُ النَّافِعَةُ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

* وَمَعَ وُجُوبِ نَصِيحَةِ الْحُكَّامِ وَالْوُلَاةِ؛ فَإِنَّ هُنَاكَ شُرُوطًا ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ، وَمِنْهَا؛ أَنْ يَقُومَ بِنَصِيحَتِهِمْ وَأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ: الْعُلَمَاءُ وَالْفُقَهَاءُ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ مَتْرُوكًا لِلْعَامَّةِ وَالْآحَادِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُؤَدِّي إِلَىٰ مَفْسَدَةٍ وَفِتْنَةٍ، وَمِنْهَا؛ وُجُوبُ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الرِّفْقِ وَاللُّطْفِ وَاللِّينِ لَدَىٰ نُصْحِ الْوُلَاةِ وَالْحُكَّامِ، وَالْبُعْدُ عَنْ مُوَاجَهَتِهِمْ وَمُخَاطَبَتِهِمْ بِالْعُنْفِ وَالْغِلْظَةِ وَالشِّدَّةِ، وَمِنْهَا؛ اتِّبَاعُ سَبِيلِ الْإِسْرَارِ فِي نَصِيحَتِهِمْ، وَهَذَا مَا بَيَّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي حَدِيثٍ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: (**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيَةً وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّىٰ الَّذِي عَلَيهِ**).[2]

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٢ ص٣٨): (وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ: فَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَىٰ الْحَقِّ، وَطَاعَتُهُمْ فِيهِ، وَأَمْرُهُمْ بِهِ، وَتَنْبِيهُهُمْ وَتَذْكِيرُهُمْ بِرِفْقٍ وَلُطْفٍ، وَإِعْلَامُهُمْ بِمَا غَفَلُوا عَنْهُ، وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَتَأَلُّفُ قُلُوبِ النَّاسِ لِطَاعَتِهِمْ). اهـ

---

(١) نَقْلًا عَنْ رِسَالَةِ: «حُقُوقِ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ» (ص٢٩).

(٢) انْظُرْ: «فِقْهَ التَّعَامُلِ مَعَ الْحَاكِمِ» لِلدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ هَنَّادِي (ص٨٩).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي زَمَنِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أُصُولِ السُّنَّةِ» (ص٢٧٦): (فَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ: أَمْرٌ وَاجِبٌ، وَمَهْمَا قَصَّرُوا فِي ذَاتِهِمْ فَلَمْ يَبْلُغُوا الْوَاجِبَ عَلَيْهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ الْحَقِّ، وَيُؤْمَرُونَ بِهِ، وَيُدَلُّونَ عَلَيهِ، فَعَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَىٰ رَعَايَاهُمْ مَا حُمِّلُوا مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صِيَانَةِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنَ الْإِخْلَالِ وَالْغَلَطِ» (ص٢٢٤): (وَالنَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، أَيْ لِخُلَفَائِهِمْ وَقَادَتِهِمْ: مُعَاوَنَتُهُمْ عَلَىٰ الْحَقِّ، وَطَاعَتُهُمْ فِيهِ، وَتَنْبِيهُهُمْ، وَتَذْكِيرُهُمْ فِي رِفْقٍ وَلُطْفٍ، وَمُجَانَبَةُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَالدُّعَاءُ لَهُمْ بِالتَّوْفِيقِ، وَحَثُّ الْأَغْيَارِ عَلَىٰ ذَلِكَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَمِنَ النَّصِيحَةِ لَهُمْ: الصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ، وَالْجِهَادُ مَعَهُمْ، وَأَدَاءُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ، وَتَرْكُ الْخُرُوجِ بِالسَّيْفِ عَلَيْهِمْ، إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ حَيْفٌ أَوْ سُوءُ عِشْرَةٍ، وَأَنْ لَا يُغَرُّوا بِالثَّنَاءِ الْكَاذِبِ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يُدْعَىٰ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ).[1] اهـ

* وَهَذَا الَّذِي قَرَّرَهُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ مِنْ كَوْنِ مُنَاصَحَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ إِنَّمَا تَكُونُ سِرًّا... وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ عَلَىٰ رُؤُوسِ الْمَنَابِرِ، وَفِي مَجَامِعِ النَّاسِ، لِمَا يَنْجُمُ عَنْ ذَلِكَ غَالِبًا مِنْ تَأْلِيبِ الْعَامَّةِ، وَإِثَارَةِ الرَّعَاعِ، وَإِشْعَالِ الْفِتَنِ.

* **وَهَذَا لَيْسَ دَأْبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بَلْ سَبِيلُهُمْ وَمَنْهَجُهُمْ**: جَمْعُ قُلُوبِ النَّاسِ عَلَىٰ وُلَاتِهِمْ، وَالْعَمَلُ عَلَىٰ نَشْرِ الْمَحَبَّةِ بَيْنَ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ، وَالْأَمْرُ بِالصَّبْرِ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ عَنِ الْوُلَاةِ مِنْ أَخْطَاءٍ، مَعَ قِيَامِهِمْ بِمُنَاصَحَةِ الْوُلَاةِ سِرًّا... وَالتَّحْذِيرُ مِنَ

---

(١) انْظُرْ: «شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٢ ص٣٨).

الْمُنْكَرَاتِ عُمُومًا دُونَ تَخْصِيصِ فَاعِلٍ، كَالتَّحْذِيرِ مِنَ الرِّبَا عُمُومًا، وَمِنَ الزِّنَىٰ عُمُومًا... وَنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْجَائِزُ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَعَ السَّلَاطِينِ: التَّعْرِيفُ وَالْوَعْظُ، فَأَمَّا تَخْشِينُ الْقَوْلِ نَحْوَ: يَا ظَالِمُ، يَا مَنْ لَا تَخَافُ اللهِ، فَإِنَّ كَانَ ذَلِكَ يُحَرِّكُ فِتْنَةً يَتَعَدَّىٰ شَرُّهَا إِلَىٰ الْغَيْرِ: لَمْ يَجُزْ...).[1] اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «التَّمْهِيدِ لِمَا فِي الْمُوَطَّأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْمَسَانِيدِ» (ج٢١ ص٢٨٥)**: (أَنَّ مِنَ الدِّينِ: النُّصْحُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا أَوْجَبُ مَا يَكُونُ، فَكُلُّ مَنْ وَاكَلَهُمْ وَجَالَسَهُمْ، وَكُلُّ مَنْ أَمْكَنَهُ نُصْحَ السُّلْطَانِ، لَزِمَهُ ذَلِكَ، إِذَا رَجَا أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُ). اهـ

تَبَيَّنَ: أَنَّ الْخُرُوجَ عَنْ طَاعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَالِافْتِيَاتِ عَلَيهِ، بَغَزْوٍ أَوْ غَيْرِهِ: مَعْصِيَةٌ، وَمُشَاقَّةٌ للهِ تَعَالَىٰ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَمُخَالَفَةٌ لِمَا عَلَيهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

* وَأَمَّا مَا قَدْ يَقَعُ مِنْ وُلَاةِ الْأُمُورِ مِنَ الْمَعَاصِي، وَالْمُخَالَفَاتِ الَّتِي لَا تُوجِبُ الْكُفْرَ، وَالْخُرُوجَ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَالْوَاجِبُ فِيهَا:

* مُنَاصَحَتُهُمْ عَلَىٰ الْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ بِرِفْقٍ، وَاتِّبَاعُ مَا كَانَ عَلَيهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنْ عَدَمِ التَّشْنِيعِ عَلَيْهِمْ فِي الْمَجَالِسِ، وَمَجَامِعِ النَّاسِ، وَاعْتِقَادِ أَنَّ ذَلِكَ: مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ الْوَاجِبِ إِنْكَارُهُ عَلَىٰ الْعِبَادِ، وَهَذَا غَلَطٌ فَاحِشٌ، وَجَهْلٌ ظَاهِرٌ، لَا يَعْلَمُ صَاحِبُهُ

(١) انْظُرْ: «الْآدَابَ الشَّرْعِيَّةَ» لِابْنِ مُفْلِحٍ (ج١ ص١٧٦).

مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ الْعِظَامِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، كَمَا يَعْرِفُ ذَلِكَ مَنْ نَوَّرَ اللهُ تَعَالَىٰ قَلْبَهُ، وَعَرَفَ طَرِيقَةَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَئِمَّةِ الدِّينِ.(١)

٤) وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: آمُرُ إِمَامِي بِالْمَعْرُوفِ؟ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ: فَلَا، فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلًا: فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ)، زَادَ أَبُو عَوَانَةَ: (وَلَا تَغْتَبْ إِمَامَكَ).(٢)

٥) وَعَنْ طَاوُوسَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: أَلَا أَقُومُ إِلَىٰ هَذَا السُّلْطَانِ فَآمُرُهُ وَأَنْهَاهُ ؟ قَالَ: يَكُنْ لَكَ فِتْنَةٌ، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ أَمَرَنِي بِمَعْصِيَةٍ؟ قَالَ: "فَذَاكَ الَّذِي تُرِيدُ؟ فَكُنْ حِينَئِذٍ رَجُلًا).(٣)

---

(١) انْظُرْ: «نَصِيحَةً مُهِمَّةً فِي ثَلَاثِ قَضَايَا» لِعُلَمَاءِ نَجْدٍ الْأَعْلَامِ، جَمْعُ ابْنِ بَرْجَسٍ (ص٤٧).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١٣ ص٢٧٣) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بن مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَجَرِيرٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١٣ ص٢٧٣) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ أَيْضًا.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٥ ص٧٤) مِنْ طَرِيقِ مُغِيرَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أبي الدُّنْيَا فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ» (ص١١٣) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاق عَنْ سَعِيدٍ بِهِ.

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١١ ص٣٤٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج١٣ ص٢٧٤)، وَالْمَرُّوذِيِّ فِي «أَخْبَارِ الشُّيُوخِ» (ص٥٦) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُوسَ عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

=

* فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ لَحَسَنٌ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُشَهِّرَ بِإِمَامِكَ.

عَنِ الْمُعَلَّىٰ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: (قِيلَ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: يَا أَبَا سَعِيدٍ خَرَجَ خَارِجِيٌّ بِالْخُرَبْيَةِ -مَوْضِعٌ بِالْبَصْرَةِ- فَقَالَ: الْمِسْكِينُ رَأَىٰ مُنْكَرًا فَأَنْكَرَهُ، فَوَقَعَ فِيمَا هُوَ أَنْكَرَ مِنْهُ). (١)

* فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُنْضَبِطًا بِالضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَنْصُوصَةِ فِي كِتَابِ اللهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمَا جَاءَ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ: فَإِنَّهُ وَبَالٌ عَلَىٰ الْأُمَّةِ، وَبَابُ فِتْنَةٍ عَلَىٰ الْقَائِمِ بِهِ، وَعَلَىٰ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ.

قُلْتُ: فَإِنْ عَجَزَ الْمُنْكِرُ، وَالنَّاصِحُ لِلسُّلْطَانِ، فَلَيْسَ عَلَيهِ إِلَّا الْإِنْكَارُ بِقَلْبِهِ، لَيْسَ عَلَيهِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَإِلَيكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٢].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطَّلَاقُ: ٧].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢٣٣].

=

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ.

(١) **أَثَرٌ حَسَنٌ**.

أَخْرَجَهُ الْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج١ ص٢٤٥) مِنْ طَرِيقِ الصَّلْتِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّىٰ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ).[1]

* فَهَذَا الْحَدِيثُ خِطَابٌ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَىٰ وُجُوبِ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ، وَأَنَّ إِنْكَارَهُ بِالْقَلْبِ لَا بُدَّ مِنْهُ، فَمَنْ لَمْ يُنْكِرْ قَلْبُهُ الْمُنْكَرَ فَقَدْ هَلَكَ.[2]

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: (جَاءَ عَتْرِيسُ بْنُ عُرْقُوبٍ الشَّيْبَانِيُّ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَقَالَ: هَلَكَ مَنْ لَمْ يَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: بَلْ هَلَكَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ الْمَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ).[3]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ج٢ ص٢٤٥): (يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّ مَعْرِفَةَ الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ بِالْقَلْبِ: فَرْضٌ، لَا يَسْقُطُ عَنْ أَحَدٍ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ هَلَكَ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٢ ص٦): (وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا جَرَىٰ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ فِي الْفِتَنِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ: رَآهَا مِنْ إِضَاعَةِ

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٦٩) من عدة طُرُقٍ عَنْهُ بِهِ.

(٢) انْظُرْ: «مُعَامَلَةَ الْحُكَّامِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ» لِابْنِ بَرْجَسٍ (ص١٢١).

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص١١٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

هَذَا الْأَصْلِ، وَعَدَمِ الصَّبْرِ عَلَىٰ الْمُنْكَرِ، فَطَلَبَ إِزَالَتَهُ، فَتَوَلَّدَ مِنْهُ مَا هُوَ أَكْبَرُ، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرَىٰ بِمَكَّةَ أَكْبَرَ الْمُنْكَرَاتِ وَلَا يَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهَا...). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (... فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَبِقَلْبِهِ، لَيْسَ عَلَيهِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ، فَقَدْ أَدَّىٰ مَا عَلَيهِ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ سِوَىٰ ذَلِكَ).[1] اهـ

وَسُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: **أَيَأْتِي الرَّجُلُ السُّلْطَانَ فَيَعِظُهُ، وَيَنْصَحُ لَهُ، وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ الْخَيْرِ؟ فَقَالَ**: (إِذَا رَجَا أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُ، وَإِلَّا فَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَيهِ).[2]

قُلْتُ: فَمَتَىٰ الْتَزَمَ النَّاصِحُ النُّصْحَ الشَّرْعِيَّ لِلْوُلَاةِ، أَثْمَرَ نُصْحُهُ ثَمَرَتَهُ، وَبَرِئَتْ عُهْدَةُ النَّاصِحِ، وَوَافَقَ شَرْعَ اللهِ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ.

إِذًا: عُلِمَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ أَنَّ الْإِنْكَارَ عَلَىٰ الْوُلَاةِ يُرَاعَىٰ فِيهِ مَا يَلِي:

أَوَّلًا: لَا يُنْكَرُ بِالْيَدِ، وَلَا يُشْهَرُ عَلَيهِ السِّلَاحُ.

ثَانِيًا: أَنْ تَكُونَ مُنَاصَحَتُهُ سِرًّا.

ثَالِثًا: أَنْ يُتَلَطَّفَ مَعَهُ فِي الْكَلَامِ.

رَابِعًا: أَنَّ الْعَاجِزَ لَيْسَ عَلَيهِ الْإِنْكَارُ إِلَّا بِقَلْبِهِ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **(إِنَّهَا سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَبِحَسْبِ امْرِئٍ إِذَا رَأَىٰ مُنْكَرًا لَا يَسْتَطِيعُ لَهُ غِيَرًا أَنْ يَعْلَمَ اللهُ أَنَّهُ لَهُ كَارِهٌ)**.[3]

---

(١) انْظُرِ: «الْكَنْزَ الْأَكْبَرَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ» لِلصَّالِحِيِّ (ص١١٩).

(٢) انْظُرِ: «التَّمْهِيدَ لِمَا فِي الْمُوَطَّأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج٢١ ص٢٨٥).

❁ ❁ ❁

=

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أبي الدُّنْيَا فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ» (ص١٢٦)، وَالْحِمْيَرِيُّ فِي «جُزْئِهِ» (ص١١٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ، سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ عُمَيْلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقَمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	فَإِنْ سَأَلْتَ عَنِ الطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ فِي كِيفِيَّةِ النَّصِيحَةِ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ، فَيُجِيبُكَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ، وَعَلَىٰ: «عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ»، أَنْ يَسْمَعَ لِهَذِهِ الْإِجَابَةِ، وَيَعْمَلَ بِهَا فِي الدِّينِ.....	٥
٢)	فَتْوَىٰ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ فِي أَنَّ مَنْ نَقَدَ الْأُمَرَاءَ، وَالْوُزَرَاءَ، وَغَيْرَهُمْ فِي التَّوَاصُلِ الِاجْتِمَاعِيِّ، فَهُوَ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَعَلَىٰ مَذْهَبِ: «خَوَارِجِ الْقَعَدَةِ»، وَهَذَا الَّذِي وَقَعَ فِيهِ: «عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعِ»، مِنَ الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، فَوَافَقَ خَوَارِجَ الْقَعَدَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.....	٧
٣)	فَتْوَىٰ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ فِي أَنَّ الْأُمَرَاءَ، وَالْوُزَرَاءَ، وَغَيْرَهُمْ، فِي حُكْمِ وَلِيِّ الْأَمْرِ الْحَاكِمِ، يَحْرُمُ نَقْدُهُمْ فِي الْعَلَنِ أَمَامَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَهَذَا الْحُكْمُ، لَمْ يُطَبِّقْهُ: «عَبْدُ اللهِ الْجَرْبُوعُ»، فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ، فَخَرَجَ عَلَىٰ طَاعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ، وَصَارَ مِنَ الْخَوَارِجِ الْقَعَدَةِ، فَهَلَكَ وَلَا بُدَّ.....	٩
٤)	فَتْوَىٰ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ التَّشْهِيرُ بِعُيُوبِ الْوُلَاةِ، وَإِهَانَتُهُمْ عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَقَدْ تَوَعَّدَ اللهُ تَعَالَىٰ بِفَاعِلِ ذَلِكَ، بِإِهَانَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.....	١١
٥)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ: «عَبْدَ اللهِ الْجَرْبُوعَ» يُكَفِّرُ جَمِيعَ الدُّوَلِ	١٣

الْإِسْلَامِيَّةِ، حَتَّىٰ دُوَلَ الْخَلِيجِ، وَقَدْ أَفْصَحَ فِي هَذَا الْحُكْمِ عِنْدَمَا سَنَحَتْ لَهُ الْفُرْصَةُ..... ١٤

٦) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ: «عَبْدِ اللهِ الْجَرْبُوعِ»، لِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ، فَهَلَكَ وَلَا بُدَّ، بِقَوْلِهِ: يَجُوزُ الْإِنْكَارُ الْعَلَنِيِّ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، لِلضَّرُورَةِ؛ يَعْنِي: يَدْعُو إِلَىٰ الْخُرُوجِ بِالْكَلِمَةِ، وَإِلَىٰ زَرْعِ الْفِتَنِ فِي الْبُلْدَانِ، بِاسْمِ: الضَّرُورَةِ وَالْمَصْلَحَةِ..... ١٦

٧) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ، لَا يَقْتَصِرُ عَلَىٰ الْخُرُوجِ بِقُوَّةِ السِّلَاحِ، بَلْ إِنَّ الْخُرُوجَ يَكُونُ أَيْضًا بِالْكَلِمَةِ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ الْخُرُوجِ بِالسَّلَاحِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْخُرُوجَ بِالْكَلِمَةِ، وَاسْتِغْلَالِ الْأَقْلَامِ، وَالْمَنَابِرِ، وَالْمُحَاضَرَاتِ، فَهَذَا أَسَاسُ الْخُرُوجِ بِالسِّلَاحِ..... ٢٢

٨) الْمُقَدِّمَةُ..... ٨٥

٩) خَوَارِجُ الْقَعَدَةِ: حَرَكَةٌ مِنَ الْحَرَكَاتِ الثَّوْرِيَّةِ؛ قَدِيمًا، وَحَدِيثًا..... ٨٦

١٠) تَوْطِئَةٌ..... ٩٩

١١) لَمْحَةٌ عَنْ مُخَطَّطَاتِ الْخَوَارِجِ الْقَعَدِيَّةِ السِّرِّيَّةِ..... ١٠٤

١٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ نَشْأَةِ: «فِرْقَةِ الْخَوَارِجِ»، وَهُمُ الَّذِينَ؛ أَوَّلُهُمْ: ذُو الْخُوَيْصِرَةِ الْخَارِجِيُّ، وَخُرُوجُهُ كَانَ بِالْكَلِمَةِ..... ١٢٩

١٣) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ كَشْفِ خُبْثِ: «سُلَيْمَانَ الرُّحَيْلِيِّ»، فِي ادِّعَائِهِ، أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْإِنْكَارِ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، إِذَا كَانَ الْمُنْكِرُ صَاحِبَ هَيْبَةٍ!، وَأُمِنَتِ الْفِتْنَةُ.....

١٤) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ كَشْفِ تَلْبِيسَاتِ، وَتَدْلِيسَاتِ، وَشُبُهَاتِ، وَتَخَرُّصَاتِ، وَمُفْتَرَيَاتِ؛ الْمَدْعُوِّ: «فَيْصَلِ بْنِ قَزَّازٍ الْجَاسِمِ» الْحِزْبِيِّ فِي الدِّينِ، وَبَيَانِ احْتِجَاجِهِ الْبَاطِلِ بِفَتْوَىٰ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ» فِي الْإِنْكَارِ الْعَلَنِيِّ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأَمْرِ فِي الْخَلِيجِ وَالْبُلْدَانِ الْأُخْرَىٰ، وَأَنَّهُ وَافَقَ الْخَوَارِجَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ جَهْلِهِ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَأَنَّ: «عَبْدَ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادَ» لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي الْعِلْمِ، وَلَا يُؤْخَذُ عَنْهُ الدِّينُ وَلَا كَرَامَةَ، بَلْ مَا يَأْخُذُ عَنْهُ مِنَ الْفَتَاوَىٰ، إِلَّا مَا بَيْنَ سَفِيهٍ، وَوَضِيعٍ، مِنْ أَمْثَالِ: فَيْصَلِ الْجَاسِمِ هَذَا..... ١٣٣

١٥) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ كَشْفِ تَلْبِيسَاتِ، وَتَدْلِيسَاتِ، وَخَارِجِيَّاتِ، الْمَدْعُوِّ: «عَبْدِ الْمُحْسِنِ الْعَبَّادِ»، وَالَّتِي حَاوَلَ قَدِيمًا؛ أَنْ يُخْفِيَهَا، وَيُكِنَّهَا فِي قَلْبِهِ عَلَىٰ وُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا لَيْسَ بِغَرِيبٍ عَلَيهِ مَا دَامَ يُخَالِطُ الْحِزْبِيَّةَ مِنَ الْقَدِيمِ، وَيُفْتِي لَهُمْ، وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ..... ١٣٥

١٦) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ النَّصِيحَةَ؛ لِوُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، تَكُونُ سِرًّا، لَا جِهَارًا..... ١٣٩

حدثنا و أخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين